


نصوص حول حقوق المرأة والعدالة الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة العربية

تصدر شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية هذه الوثيقة كجزء من الجهد باتجاه تعزيز النقاش والطروحات حول الاصلاح الاقتصادي والاجتماعي في المنطقة العربية من مقاربة نسوية تعنى بحقوق المرأة والعدالة الجندرية. تتضمن الوثيقة اربعة اوراق تتناول السياسات التنموية وكيفية تعزيز المساواة والعدالة الجنوسية في عملية صناعة السياسات الاقتصادية والاجتماعية في دول المنطقة العربية.

يتم استخدام مصطلحي «جندرية» و«جنوسية» بطريقة تبادلية ضمن سياق الاوراق المضمنة في الوثيقة.

الفكر في ظل ثورات الشعوب

أفكار في ظل ثورات الشعوب



annd

Arab NGO Network for Development
شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية

لمزيد من المعلومات، يُرجى الاتصال بالشبكة على العنوان أدناه:

شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية⁽¹⁾

هاتف: +961 319 366

+961 319 366

فاكس: +961 815 636

ص. ب.: 1105 2070 5792/14 Mazraa

بيروت - لبنان

الموقع الشبكي: www.annd.org . www.csr-dar.org

البريد الإلكتروني: annd@annd.org

⁽¹⁾ شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية هي شبكة إقليمية تعمل في 11 بلدًا عربيًا، اعضاءها 7 شبكات وطنية و23 منظمة غير حكومية. ويركز عمل الشبكة على السياسات الاقتصادية والاجتماعية والحقوق في المنطقة العربية. تأسست الشبكة في عام 1997. تم انشاء مكتبها التنفيذي في بيروت منذ عام 2000.

نصوص حول حقوق المرأة والعدالة
الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة العربية

أفكار في
ظل ثورات
الشعوب

نصوص حول حقوق المرأة والعدالة الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة العربية

افكار في ظل ثورات الشعوب



annd

Arab NGO Network for Development
شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية

لمزيد من المعلومات، يُرجى الاتصال بالشبكة على العنوان أدناه:

شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية^(١)

هاتف: +961 319 366

+961 319 366

فاكس: +961 815 636

ص. ب.: Mazraa 1105 2070 5792/14

بيروت - لبنان

الموقع الشبكي: www.annd.org . www.csr-dar.org

البريد الإلكتروني: annd@annd.org

^(١) شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية هي شبكة إقليمية تعمل في 11 بلداً عربياً، اعضاءها 7 شبكات وطنية و23 منظمة غير حكومية. ويركز عمل الشبكة على السياسات الاقتصادية والاجتماعية والحقوق في المنطقة العربية. تأسست الشبكة في عام 1997. تم انشاء مكتبها التنفيذي في بيروت منذ عام 2000.

(نُشرت الطبعة الأولى في أيلول/ سبتمبر 2012)

لوحة الغلاف: محمود دياب


تصميم وتنفيذ: عمر حرقوص

تم انتاج ونشر هذه الوثيقة بدعم من مؤسسة دياكونيا والوكالة السويدية للتنمية الدولية في إطار برنامج «الدور الدفاعي لمنظمات المجتمع المدني في مجال صناعة السياسات الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة العربية»، إن هذه الوثيقة هي ملك البرنامج وهو المسؤول الوحيد عن محتواها.



نصوص حول حقوق المرأة والعدالة الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة العربية

أفكار في ظل ثورات الشعوب



annd

Arab NGO Network for Development
شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية

مقدمة

تصدر شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية هذه الوثيقة كجزء من الجهد باتجاه تعزيز النقاش والطروحات حول الاصلاح الاقتصادي والاجتماعي في المنطقة العربية من مقارنة نسوية تعنى بحقوق المرأة والعدالة الجندرية. تتضمن الوثيقة اربعة اوراق تتناول السياسات التنموية وكيفية تعزيز المساواة والعدالة الجنوسية في عملية صناعة السياسات الاقتصادية والاجتماعية في دول المنطقة العربية. يتم استخدام مصطلحي «جندرية» و«جنوسية» بطريقة تبادلية ضمن سياق الاوراق المضمنة في الوثيقة.

فهرس عام

- (1) لا ثورات من دون مساواة وعدالة: وضع حقوق المرأة في أساس إعادة النظر بنماذج التنمية في المنطقة العربية- اعداد كنده محمديه7
- (2) تمكين النساء الاقتصادي في المنطقة العربية: كيف أطلقت تحديات التنمية المزمته والأزمات العالمية ثورات الشعوب- اعداد كنده محمديه24
- (3) الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للنساء في مصر- اعداد منى عزت35
- (4) السياسات الاقتصادية والاجتماعية وحقوق النساء في تونس- اعداد منجية الهادي45

النص الأول

لا ثورات من دون مساواة وعدالة

وضع حقوق المرأة في أساس إعادة النظر بنماذج التنمية في المنطقة العربية

كندة محمديّة

شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية

تم اعداد الورقة في كانون الثاني (يناير) 2012

تمت الترجمة من الانجليزية الى العربية من قبل الدكتور محمد شومان، وهي أعدت أصلاً ل: مؤسسة نساء
من أجل التنمية AWID . www.awid.org

المحتوى:

I. مُدخَل

II. العيوب التي شابت ممارسة السياسة خلال العقدين الماضيين في المنطقة العربية

III. تعميق طروحات المجموعات النسوية والمعنية بحقوق المرأة من الحقوق والسياسات الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة العربية

IV. مواجهة تحديات التنمية في المنطقة العربية؛ اختيار تعزيز المساواة والعدالة الجنوسية في أساس صنع السياسة.

V. ملاحظات ختامية

I- مُدْخَل:

لطالما كانت المرأة في قلب حركات المواطنين وأشكال النشاط المتنوعة التي تراكمت وتطورت لتتحول إلى ثورات وانتفاضات للشعوب في المنطقة العربية. والمؤكد أن النساء في قدراتهن وأدوارهن المتعددة، بوصفهن ناشطات وطالبات ومحتجات على مستوى القطاعات الصناعية ومع المجموعات العاملة، وكذلك بوصفهن مثقفات ومعلمات وأمهات وقائدات في المجتمع المدني، فضلاً عن أدوارهن الأخرى، اضطلعن بأدوار مختلفة في صنع الثورات في الواقع.

لقد أطلقت ثورات الشعوب وانتفاضاتها في المنطقة العربية الكثير من المطامح نحو التغيير على مختلف المستويات، بما في ذلك إعادة انبعاث انخراط المواطنين في المجال العام. وقد رأى العديد في التغيرات الحادثة بالمنطقة فرصة لإعادة تأسيس العقد الاجتماعي في ما بين المواطنين والدولة. وعلاوة على ذلك، فقد أثارت الثورات والانتفاضات جملة من المسائل التي تتصدى للعلاقة في ما بين الحكم السياسي والسياسات الاجتماعية والاقتصادية وحق الشعب في التنمية. وقد عززت المظالم الاقتصادية والفقر واللامساواة والبطالة وتدهور الأجور - فضلاً عن انتهاكات أخرى للحقوق الاجتماعية والاقتصادية - أسس الثورات والحركات التغييرية في المنطقة العربية، فبيّنت الرابط الوثيق في ما بين مطالب الشعوب السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وتالياً، فإن أساس التحديات التي تواجه تحول الممارسة السياسية واستدامتها في المنطقة العربية يكمن في إعادة النظر بالنماذج الفكرية العائدة للتنمية، والسعي إلى إحقاق الحق في التنمية، وترسيخه في مخطط السياسة الاقتصادية والاجتماعية.

وبالإجمال، فقد بيّنت الثورات والتحويلات المشهودة بوضوح أن استدامة الممارسة الديمقراطية لا يمكن استمرارها من دون دور دينامي يضطلع به المواطنون الذين يمارسون بفعالية مواظنتهم بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، فضلاً عن بعدها الثقافي. وبالفعل، فقد تم ترسيخ المواطنة والحقوق كمصدر لشرعية صنع القرار، وكآلية للمحافظة على المساواة.

وفيما يهيمن الأمل والتفاؤل على المنطقة، سرعان ما لاحت مخاطر في الأفق تهدد بالنكوص عن حقوق المرأة في أعقاب سقوط الأنظمة القديمة في عدد من البلدان العربية، بما فيها تونس ومصر وليبيا. والمؤكد أن الرد السلبي على المجموعات النسوية وناشطاتها برز بقوة في هذه البلدان. علاوة على ذلك، كشفت التطورات الحاصلة في سياقات المنطقة ودينامياتها السياسية بدورها سياقاً معقداً مركباً حيث يمكن أن تشهد حقوق المرأة ونضالاتها نكوصاً كبيراً في هوامشها وفسحاتها، بما قد يؤدي إلى سد الطريق أمام مطالب النساء على وجه السرعة.

وفي الغالب يبدو أن القيادات الناشئة التي يغلب عليها الطابع الذكوري تنسى أن الديمقراطية اذا جرّدت من المساواة بمظاهرها وأبعادها المختلفة - في القانون وفي الممارسة - ستتكشف عن شكل آخر من الاستبداد (International Civil Society Action Network, 2011). فعمليات التحول السياسي في مصر وتونس وليبيا - بما فيها اللجان الانتقالية - افتقرت إلى تمثيل النساء العادل. فالأحزاب السياسية التي فازت بالأكثرية في كل من مصر وليبيا، فضلاً عن الانتخابات التي أجريت في المغرب خلال عام 2011، تتسم بطابع إسلامي.

وبقي تمثيل المرأة في البرلمانات الوطنية غير عادل. علاوة على ذلك، يتّسع دور الدين من حيث كونه محدّدًا لدور النساء وأوضاعهن الاقتصادية والسياسية. ضمن سياق كهذا يمكن أن تصبح حقوق المرأة جزءًا من اللعبة السياسية، إذ تستخدمه المجموعات بوصفه أداة لإضفاء طابع من الليبرالية على مواقفها، أو استجابة لإيديولوجيا معارضيها السياسية، فيما لا تخطو هذه المجموعات نحو دمج المساواة الجنوسية ولا تسعى إلى اعتبار النضال من أجل حقوق النساء والمساواة والعدالة في برامج عملها ومن ممارستها الداخلية (Mustafa، 2011). وبالتالي، فإنّ ثمة خطرًا ماثلاً أمام النساء في المنطقة العربية، ولاسيّما في البلدان التي شهدت ثورات شعبية، يكمن في إعادة انبعاث الصراعات القديمة؛ ولذا فإنّ ثمة حاجةً للتركيز على توسيع نطاق فسحات المطالب النسوية بإزاء المعنيين الآخرين على المستويات السياسية والاجتماعية والمدنية.

لقد نجحت الثورات في إسقاط الأنظمة القمعية. بيد أنّ السؤال الكبير هو ما إذا كانت هذه الثورات رصّت الأسس من أجل نظام حكم وممارسة سياسية يقومان على الحقوق والمساواة والعدالة. وبالفعل، هل يُحتمل أن تؤسس الحركات الشعبية إطار عمل لمساءلة البنى الحاكمة الاقتصادية والاجتماعية انطلاقاً من زاوية الحقوق (مقاربة الحقوق)؟ فبالنظر إلى الحاكمة الاقتصادية العالمية التي تتصافر وقائعنا معها على نحو وثيق، هل سنكون قادرين على تحقيق ثورة اقتصادية على المستوى الوطني، بحيث تكون إعادة تنظيم علاقتنا الاجتماعية والاقتصادية التي تؤثر في إعادة تنظيم وقائعنا الاقتصادية في مركزها؟ هل سنكون قادرين على معالجة توزيع الموارد الاقتصادية وتعزيز استقلال المرأة الاقتصادي المرتبط ارتباطاً وثيقاً بتحقيق المزيد من المشاركة السياسية؟ وعلى الإجمال، هل ستشكل الحركات الشعبية ثورة في واقع الامر اذا ما أخذنا بعين الاعتبار تأثيراتها في واقع الحقوق والمساواة والشمول والعدالة الجنوسية؟

تسعى المقالة إلى مناقشة هذه المسائل وكذلك المطالب الاقتصادية والاجتماعية التي تكمن في محور الثورات التي شهدتها المنطقة العربية؛ فضلاً عن مناقشة التحديات الماثلة في وجه ترسيخ المواطنة والديمقراطية ضمن نظام حكم عالمي منكبّ على خدمة النموذج الاقتصادي الأرثوذكسي السائد. هذا، وتحاول المقالة توضيح الطرق التي يشترك بها هذا النظام مع نضالات الشعوب لرسم وقائع اقتصادية جديدة تتجذّر أكثر فأكثر في المقاربات المتمحورة حول الحقوق والمساواة والعدالة والسيادة. فهي تسلط الأضواء على الحاجة إلى تعميق منظور المجموعات والحركات النسوية وموقفها من الحقوق والسياسات الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة العربية في السعي نحو تعزيز المساواة والعدالة الجنوسيتين وجعلهما في أساس عملية صنع السياسة. ضمن هذا السياق، تسعى المقالة إلى مناقشة تغيرات استراتيجية في بعض السياسات الاقتصادية المختارة لخدمة حقوق المرأة وتمكينها الاقتصادي.

II- العيوب التي شابت ممارسة السياسة خلال العقدين الماضيين في المنطقة العربية

ما هو واضح بيّن من العقود السابقة للحكم والممارسة السياسيين في البلدان العربية إهمال المشروع التنموي الوطني (الرؤية/ الاستراتيجية) والفساد الذي نخر في جسم الدولة. أما مصلحة الحكام الذين قبضوا على زمام السلطة فقد ركزت على كسب دعم المجتمع الدولي، بما في ذلك الكتل الاقتصادية الكبرى والمؤسسات المالية

الدولية، وذلك من خلال توطين قبول الصفات الاقتصادية الأرتوذكسية أو تبنيها. كان ذلك مدخلاً أساسياً عبره لبناء دعم حكمهم، بالرغم من طبيعة الحكم السياسي القمعية، فضلاً عن الانتهاكات الصريحة لحقوق الإنسان التي كانوا يمارسونها. ضمن هذا السياق، فقد تقاربت السلطات السياسية والاقتصادية، فيما ازداد تمركز الموارد الاقتصادية واحتكارها تحت سيطرة قلة ضئيلة من المتنفذين، الذين كانوا إما جزءاً من الجهات الحاكمة، أو كانت عائلات أم أحزاباً أم دوائر مقربة منها وعلى صلة وثيقة بها.

وهكذا خلال العقود الثلاثة الماضية، فقد انبنت اقتصادات في المنطقة العربية بصورة متزايدة حول شكل من أشكال النمو، يتجاهل الأهداف التنموية وحقوق الناس الاقتصادية والاجتماعية. فصنّاع السياسة وضعوا على رأس أولوياتهم الاندماج في الاقتصاد العالمي من خلال تحرير التجارة والاستثمار والاستدانة وتوسيع نطاق صفقات الخصخصة والشراكات العامة-الخاصة والتفلة الاقتصادي الشامل (معنى التنظيم). فالسياسات الاقتصادية الكلية (الماكروية) أعيد توجيهها نحو أولوية استهداف التضخم، وجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، وزيادة الانفتاح حيال التجارة وتدفقات الرساميل (UNCTAD, 2011). أما دور السياسات الكلية في دعم استراتيجية مدى بعيد تتمحور حول التنمية فقد أهمل. في الوقت نفسه، هُمّشت القدرات الإنتاجية الوطنية مع مشروع التنمية الوطني بوجه عام، الذي يضم التصدي للمساواة ولتمكين الناس من خلال توليد العمالة ووضع سياسات أجور عادلة، وتأسيس لخطط اجتماعية شاملة (UNDP/ League of Arab States, 2009).

وبالرغم من النمو الاقتصادي المستمر ومكتسبات إنتاجية العمل في معظم البلدان العربية، فقد شهدت حصة الأجر من الدخل الوطنية إما ركوداً أو تدهوراً (أنظر الرسمين البيانيين 1 و2). ولقد بينت "لجنة الأمم المتحدة للتجارة والتنمية" (UNCTAD) أن معدل حصة الأجر الوسيط لمصر وتونس والمغرب بلغ 33% من الدخل الوطني منذ أواسط التسعينيات، مع تحسّن قصير الأمد ظهر في عام 2005، ليتجه بعد ذلك نحو الهبوط (UNCTAD policy brief). وقد ارتبط انخفاض الأجر بمرور سوق العمل وإعطاء الأولوية لتنافسية القطاعات ذات التوجهات التصديرية. وبالتالي، فقد رأينا بلداً تحقق نمواً اقتصادياً، فيما كان الفقر والبطالة واللامساواة تتصاعد. والمؤكّد أنّ البلدان العربية حققت نمواً في الناتج المحلي القائم (GDP) تراوح معدله الوسيط بين 5 و6% (2008/2007)، فيما تراوح الفقر بين 8 و30% في أنحاء المنطقة العربية، لتراوح البطالة عند نحو 14% في عام 2009، وتبلغ 40% في بلدان كالسودان واليمن (Joint Arab Economic Report, 2009 /2010). والجدير بالذكر أنّ البطالة تتركز في أوساط النساء والشباب، حيث أفادت "منظمة العمل الدولية" أنّ ثمة معدلاً وسطياً للبطالة بلغ 21,5% في أوساط الشباب بالبلدان العربية في عام 2010، ويصل الى معدل وسطي بلغ 33% في أوساط النساء الشبابات خلال السنة نفسها (ILO 2010, cited by Tzannatos, Haq, and Schmidt 2011).

لم تكن السياسات الاجتماعية والاقتصادية مصمّمة لتخدم الأهداف التنموية وحقوق المواطنين. فنوع النمو المحقّق لم يعمل لصالح النساء والمساواة، كما لم يعمل لصالح العديد من فئات المجتمع وشرائحه الاجتماعية. فاللامساواة المنعكسة في الأجور وفي الوصول إلى العمالة والتهميشات الاجتماعية الشاملة كانت تزداد بين المناطق (مركزاً وأطرافاً)، في أوساط كل من الرجال والنساء والشباب والأكبر سناً من السكان.


الرسم البياني 1: النمو والأجور وإنتاجية العمل في مصر



- **GDP growth annual %:** World Bank available at <http://data.worldbank.org/indicator/NY.GDP.MKTP.KD.ZG>
- **Labor productivity percentage change:** Own calculations based on $Labor\ productivity = GDP / Total\ Employment$ formulation. For this calculation GDP data is retrieved from World Bank GDP (current US\$) available at <http://data.worldbank.org/indicator/NY.GDP.MKTP.CD/countries>
- Total employment data is retrieved from ILO LabourSta available at <http://laborsta.ilo.org/>
- **Growth of real minimum monthly wage in % p.a.:** as calculated in *ILO Global Wage Report 2010-2011* noted that annual growth rates are generally calculated based on nominal values and the CPI published by the International Monetary Fund. Available at http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---dgreports/---dcomm/---publ/documents/publication/wcms_145265.pdf

ملحوظة: جمّعت البيانات وأعدت الرسم البياني بيهتار موسكيني (Bihtar Moschini) - "شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية".

الرسم البياني 2: النمو والأجور وإنتاجية العمل في تونس



- **GDP growth annual %:** World Bank available at <http://data.worldbank.org/indicator/NY.GDP.MKTP.KD.ZG>
- **Labor productivity percentage change:** Own calculations based on $Labor\ productivity = GDP / Total\ Employment$ formulation. For this calculation GDP data is retrieved from World Bank GDP (current US\$) available at <http://data.worldbank.org/indicator/NY.GDP.MKTP.CD/countries>
- Total employment data is retrieved from ILO LabourSta available at <http://laborsta.ilo.org/>
- **Growth of real minimum monthly wage in % p.a.:** as calculated in *ILO Global Wage Report 2010-2011* noted that annual growth rates are generally calculated based on nominal values and the CPI published by the International Monetary Fund. Available at http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---dgreports/---dcomm/---publ/documents/publication/wcms_145265.pdf

ملحوظة: جمّعت البيانات وأعدتّ الرسم البياني بيهتار موسكيني (Bihtar Moschini) - "شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية".

وضع استراتيجية تنموية وإعادة النظر في دور التنمية والدولة الديمقراطية

يمكن التحدي الأساسي بالنسبة إلى شعوب البلدان العربية ورسميها في إعادة بناء المشروع التنموي الوطني (ما هو رؤية واستراتيجية). وهذا يستوجب إعادة استنهاض عملية صنع السياسة الوطنية وتنفيذ مبادئ السيادة والمساواة والعدالة والحق في التنمية في صلبها. وكما لوحظ آنفاً، غالباً ما كان صنع السياسة في المنطقة العربية ردة فعل حيال ما كان يُتوقع أو يُطالب به، وكان في بعض الأحيان مشروطاً من قبل لاعبين خارجيين. وبالتالي، فقد تبنّت الدولة في المنطقة العربية استراتيجية سلبية خلافاً لدور "ناشط فاعل" (Reinert, 1999). مثل هذه الوقائع في الحوكمة العالمية والوطنية وصفت أكاديمياً باعتبارها تظهر تجرّف معنى "الدولة الديمقراطية" في سياق تجري معه إعادة تخصيص أو توزيع القوى الاقتصادية على المؤسسات الدولية، بما يحُد من الإمكانيات ضمن البلدان النامية على اتخاذ خيارات مستقلة (Chimni, 2006).

في الوقت الحالي، يُعتبر بناء عقد اجتماعي جديد في أساس إعادة التفكير بدور الدولة. فهذا يشمل التفكير بأدوار الدولة المختلفة باعتبارها العنصر الرئيسي في بناء أسواق جيدة الوظائفية، وباعتبارها المستثمر الاجتماعي والعامل الفاعل في الاستثمار طويل الأمد في الاقتصاد الفعلي. وقد تتصدّى هذه الأدوار المتنوعة لعملية البناء ومأسسته وتوزيع الدخل والعدالتين الاجتماعية والجنوسية وتعزيز النوع الملائم من النمو الاقتصادي الذي يمكنه أن يكون مساهماً إيجابياً في تقوية أدوارها السابقة (Reinert, 1999).

III- تعميق طروحات المجموعات النسوية والمعنية بحقوق المرأة من الحقوق والسياسات الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة العربية

تترابط على نحو وثيق حقوق النساء المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتمكينها. فالضغوط الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواقعة على النساء في المجتمعات العربية والتراجعات الحاصلة في ما يتعلق بحقوقهن الاقتصادية تعرقل عملية إنجاز التقدم على الجبهتين السياسية والمدنية. فالاستقلال الاقتصادي عبارة عن عامل ضروري وأساسي لتحقيق مزيد من الحرية للنساء من مختلف أشكال الاتكال والتبعية، وبالتالي لتحقيق مشاركة أعلى في المجال العام، وصوت وتمثيل سياسيين أعلى. إن الوصول إلى التعليم وفرص العمل -المتجددة في إطار العمل الاثق - هو نقطة العبور إلى الاستقلال الاقتصادي. وهذه العلاقة تعكس الرابط الداخلي في ما بين مختلف أنواع الحريات -المنعكسة في مقاربة "أمارتيا سن" حيال "التنمية بوصفها حرية"، التي يعكس بموجبها كيف يمكن لـ "اللاحرية الاقتصادية" -بشكل الفقر المدقع- أن تجعل الشخص موضوعاً لانتهاكات أنواع الحرية الأخرى- فيما يمكن لـ "اللاحرية السياسية"، أيضاً، أن تعزز "اللاحرية الاقتصادية" وتجذرهما (Sen, 2000, cited in Chimni 2008, p.5).

إنّ التصديّ لمسألة مشاركة النساء على المستوى الاقتصادي لا يمكن أن يُفصلَ عن الإصلاح الشامل للنماذج والصيغ الاقتصادية والتنموية التي تبنّتها المنطقة العربية. فإعادة النظر في السياسات بصورة منهجية لإحقاق حقوق النساء وتمكينهنّ الاقتصادي يجب أن تتكامل ضمن مراجعة شاملة للسياسات والجهود التنموية التي تؤوّل إلى العدالة الاقتصادية وبناء القطاعات الإنتاجية والقضاء على الفقر وخلق فرص العمالة وإصلاح

التعليم. علاوةً على ذلك، لا يمكن أن تُجرى معالجة حقوق النساء وفق مقاربة تجزئية تدرجية تركز على مؤشرات خاصة ومحددة وتهمش سياق السياسة الأوسع نطاقاً. فالمقاربة التجزئية المتدرجة قد تؤدي إلى مُخرجات متفارقة (paradoxical outcomes) والتي وصفها "البنك الدولي" من خلال الإشارة إلى "المفارقة في العدالة الجنوسية" في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وهذه الأخيرة تُستخدم للإشارة إلى فقدان الارتباط بين التقدم الذي حقّقه بلدان المنطقة في ردم الفجوات الجنوسية في مُخرجات التعليم والصحة؛ وبين القدرة على تحقيق معدلات أعلى من المشاركة الإنائية في الحياتين الاقتصادية والسياسية (Vishwanath, World Bank, 2012).

هذا، ولم تكن المجموعات النسوية في المنطقة العربية فاعلة في معالجة الحقوق الاقتصادية كما كانت في مجال الحقوق المدنية والسياسية. وبالتالي لم يكن فاعلات -نسبياً- في معالجة تداعيات السياسات الاقتصادية والتنمية العالمية على سياقهنّ الوطني، بالإضافة إلى التصدي ومعالجة نوعية السياسات التي تم اعتمادها حيال الأزمات العالمية. بالفعل، ثمة تحدّ يتجسّد في بناء حركة على الجبهتين الاقتصادية والاجتماعية عندما تواجه مجموعات حقوق المرأة تراجعاً على جبهة حقوقها السياسية والشخصية. بيد أنه من المهم أن نعي أنّ هذا التركيز على جانب واحد من مناقشة الحقوق ليس مقتصرًا على المنطقة العربية أو على منظمات مجتمعها المدني. فبالفعل، لوحظ أن العمل النسوي الثقافي غالباً ما يركز على جانب واحد من انتهاك حقوق المرأة باستبعاد الآخرين أو إهمالها، الأمر الذي يفرض تحدّياً بمعالجة شمولية الحقوق (Fagbonbe, 2008).

في الوقت الحالي، تواجه مجموعات الحقوق الإنائية والنسوية، مع منظمات المجتمع المدني الأخرى، تحدي العمل باتجاه ادماج مبادئ العدالة وحقوق الإنسان وعدم التمييز والمساواة في عملية الإصلاحات في البلدان العربية. وبالتالي فإنّ هؤلاء جميعاً يواجهون تحدي أن يكون تعزيز حقوق المرأة في أساس الإصلاحات وجوهرها، بما فيها الإصلاحات الدستورية والقانونية (التشريعية) الأخرى، فضلاً عن الإصلاحات الشاملة، أكانت سياسية أم اقتصادية أم اجتماعية أم ثقافية. كما تواجه هذه المجموعات تحدي الانتقال من موقف دفاعي إلى دور أفعال في مجال صنع السياسة، بحيث تضع البدائل وتعززها على كل الجبهات.

وبالتالي، فإنّ أهمية تعزيز صوت مجموعات الحقوق الأنثوية والنسائية ومواقعها في تحليل السياسة الاقتصادية والاجتماعية وإصلاحها، تنبع من عاملين رئيسيين: العامل الأول يكمن في أنّ معالجة حقوق المرأة ترتبط بالتصدي للسياسة الاقتصادية الشاملة ونموذج النمو الاقتصادي اللذين لا يعملان لصالح الحقوق والعدالة؛ وأما العامل الثاني فهو أنّ اللامساواة واللاعدالة يتركزان في أوساط النساء وتتخذان أشكالاً أعمق، نظراً للضغوط الإضافية الناجمة من وجود مجتمعات أبوية (بطريكية)، حيث غالباً ما تُهمش فيها النساء وتُقصى عن التعليم والعمل ومختلف مجالات صنع القرار الاقتصادي. هذان هما البعدان اللذان يحدّدان المشكلة، ويُفترض أن تقيم المجموعات الحقوقية النسائية عليهما تحليلاتها وآرائها وقدراتها على اقتراح البدائل والنضال من أجلها. وهي عملية تحتاج إلى عكس شمولية ولا تجزؤية الحقوق واعتماد بعضها على بعض في علاقة متبادلة.

وهكذا، توجد حاجة لتقوية التضامن مساحات التصدي المشتركة من أجل مواجهة الأشكال المختلفة من

القمع والاضطهاد الاقتصادي والاجتماعي. ويُفترضُ بمثل هذه المساحات المشتركة أن توفر القوة للحركات الاجتماعية وأن تركزُ النضالات المجتمعية المختلفة الداعية إلى المساواة وعدم التمييز.

IV- مواجهة تحديات التنمية في المنطقة العربية؛ اختيار تعزيز المساواة والعدالة الجنوسية في أساس صنع السياسة.

عكست ثورات الشعوب في المنطقة العربية أزمات سياسية واقتصادية واجتماعية، وبالتالي تواجهه شعوب البلدان العربية ومسؤولوها، في الوقت الراهن، وتحدي تصميم نماذج تنموية بديلة، وإعادة بناء المشروع التنموي الوطني (الرؤية/ الاستراتيجية). على أن العلاقة القائمة بين التحديات النابعة من العوامة والحوكمة الاقتصادية العالمية اللاديمقراطية ومن انعدام الاستقرار والاحتلالات والنزاعات الداخلية في المنطقة العربية، فضلاً عن أشكال متعددة من العنف والتمييز ضد المرأة، تكثف التحديات التي تواجه النقاش في النماذج الفكرية التنموية البديلة. علاوة على ذلك، لا يمكن لهذا النقاش -وإن اعتُبرَ مركزياً بالنسبة إلى الثورات والعمليات المرتبطة بها في المنطقة العربية- أن يؤسس ويُخطط من دون التشديد على إطار عمل الحقوق ومبادئ المساواة والشُمُول والعدالة الجنوسية في جوهره.

إن إعادة النظر والتفكير في النماذج التنموية تستدعي بالضرورة إعادة التفكير بتشكيلة من الأدوات الاقتصادية والسياسات، بما في ذلك التجارة والاستثمار والتمويل والضرائب وغيرها من السياسات. وينبغي أن يعاد تصميم هذه السياسات بشكل داعم للعمليات التنموية الدينامية بعيدة المدى، وضمن تنال يتراصف مع المستويات المتحققة للتنمية والأهداف التنموية المستهدفة وطنياً. وفي أساس عمليات كهذه أن يُعمل على إعادة بناء القطاعات الإنتاجية وتوليد العمالة وإعادة التوزيع والفرص المتكافئة للجميع للمشاركة في هذه العمليات والاستفادة منها. علاوة على ذلك، يستدعي ذلك إعادة التفكير بأطر العمل والمؤسسات العامة الداعمة للأهداف التنموية.

ضمن سياقٍ كهذا، لن يكون التركيز على مستوى النمو الاقتصادي المحقق، بل على كيفية توليد النمو الاقتصادي، وكيفية تأثر سياسات التجارة والاستثمارات والتمويل ديناميكياً مع الأهداف التنموية كتوليد العمالة وخفض الفقر وتسوية اللامساواة على نحو شامل.

ضمن السياق نفسه، ثمة حاجةٌ إلى تفكيك الافتراض بأن النمو الاقتصادي قد ينتشر بصورة تلقائية ليشمل مزيداً من الفرص لتمكين النساء؛ وكسر حلقة قمع الحقوق السياسية والفردية. كما أن ثمة ضرورة للنظر عن كثب في ماهية نوع سياسات النمو المفيدة للنساء ولعمالتهن وتقدم حقوقهن الاقتصادية والاجتماعية. علاوة على ذلك، فإن هناك حاجة للبحث في أنواع سياسات النمو التي تغذي في الواقع عملية معالجة اللامساواة التي تعاني منها النساء. وهذا يشمل البحث في السياسات التي قد تسهم في تمكين حقوق النساء وتعزيزها، وكذلك البحث في الإجراءات والقوانين الجنوسية التي من شأنها تصحيح التمييز القانوني والممارس بوضوح في الواقع الراهن.

ضمن هذا السياق، من الضروري النضال من أجل إطار عمل يضمن الحقوق والمساواة والشمول والعدالة الجنوسية أساساً لإعادة تصميم هذه السياسات. كما من بالغ الأهمية، فضلاً عن ذلك، موضحة المدى الذي يمكن أن تخدم هذه السياسات به التقدم على جبهتي المساواة والعدالة، باعتبارهما مؤشرين رئيسيين لقياس نجاحها أو فشلها.

سيسلط القسم الضوء على بضعة مجالات تُعتبر جوهرية بالنسبة إلى النقاش الذي يتناول إعادة إنشاء النماذج التنموية في المنطقة العربية، وتحتاج تطوير وتعميق للمقاربة الأنثوية والجنوسية. فالقسم يركز على السياسات الإنتاجية وعلى السياسات الاستثمارية والتجارية وعلى دور المؤسسات المالية الدولية. إلى جانب ذلك، من المهم أن نلاحظ مركزية مناقشة مجالات السياسة الأخرى التي تتكامل مع إنشاء نماذج تنموية بديلة، بما في ذلك السياسات الاقتصادية الكلية (الماكروية) والمالية والنقدية والضريبية وسياسات الأجور والتجارة، من بين مجالات أخرى.

• إعادة التفكير بالسياسات الإنتاجية

شهدت الاقتصادات العربية بشكل عام تراجعاً في قطاعاتها الإنتاجية تبدت في تراجع حصص الزراعة والصناعة من الناتج الإجمالي المحلي، وفي التوسع السريع في قيمة الأنشطة الخدمية ذات القيمة المضافة المتدنية، الأمر الذي تساوق مع تراجع مساهمة القطاعات الإنتاجية في توليد فرص العمل (Arnim, R., Rada, C., 2011). ولن يكون في الإمكان فصل التصدي لتحديات البطالة في المنطقة العربية عن معالجة تحدي إنعاش القدرات الإنتاجية والابتعاد عن التركيز على أنساق الإنتاجية المتدنية والتوليد المنخفض للوظائف. وإن إعادة تأسيس السياسات التنموية في مجالات الزراعة والصناعة والخدمات قد تستلزم بالضرورة تحولاً بنيوياً من خلال تأسيس لطار سياساتي محكم وديناميكي تتأسس تحت رايته سياسات تجارية واستثمارية ومالية لدعم فسحة السياسة التنموية وتوسيع نطاقها، وبحيث لا تكون عبئاً عليها.

إن اختيار تعزيز المساواة والعدالة الجنوسيتين من خلال سياسات القطاعات الإنتاجية ستستدعي بالضرورة فهماً للأدوار التي تضطلع بها النساء في هذه القطاعات، ولأشكال التمييز بالقانون وبالممارسة التي تواجهنها؛ وبالتالي تطوير مقاربات السياسة والآليات التي تعزز على نحو إيجابي المساواة والعدالة الجنوسيتين.

وعندما يتصل الأمر بالزراعة، فقد تركزت عمالة النساء في المنطقة العربية، إلى حد بعيد، في هذا القطاع. فصحة عمالة النساء خارج القطاع الزراعي تبلغ مستوى متدنياً لا يتجاوز الـ 20% (عن سنة 2008) في بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، مقارنة بـ 40% على الصعيد العالمي (United Nations MDGs Review, 2010). والواقع أن المنطقة المذكورة كانت الوحيدة حيث زادت فيها عملة النساء ضمن الزراعة بدرجة كبيرة خلال العقد الفائت، من 33% من إجمالي العمالة الإناثية في عام 1996 إلى 39% في عام 2006 (World Bank, 2009).

في أعقاب الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية (2008) عانى القطاع الزراعي من هبوط معدلاته، ولاسيما في بلدان شمال أفريقيا، الأمر الذي يمكن ربطه بانخفاض الصادرات الزراعية (Tzannatos, Haq and

(Schmidt, 2011). وقد شكّل ذلك ضغطاً متزايداً على فرص العمالة النسوية ومصادر دخل النساء، بما زاد من انتشار الفقر في أوساطهن. ويعكس تركّز عمالة النساء في هذا القطاع نقصاً واسع النطاق يقاسينه من حيث وصولهنّ إلى التعليم وخدمات الرعاية الصحية والضمان الاجتماعي. بالإضافة إلى ذلك، فقد أضاف الاستثمار غير الملائم في البنى التحتية الزراعية ووصول النساء المحدود إلى الأرض والقروض مزيداً من عناصر التعرّضية والهشاشة لدى انخراطهنّ في القطاع الزراعي ومساهمتهنّ فيه.

وبالتالي، تؤثر السياسات المرتبطة بالقطاع الزراعي، إلى حدّ بعيد، على فرص تعزيز مشاركة النساء في هذا القطاع، بما في ذلك على انتقال هذه المشاركة من كونها معرّضة وهشّة إلى إطار للعمل الاثق والمدفوع الأجر.

إنّ تصحيح التراجع في القطاع الزراعي -بالنظر إلى دوره الاجتماعي والاقتصادي- لا يمكن أن يحدث من دون دور ناشط وفاعل تضطلع به الدولة في توضيح سياسة بعيدة المدى تستهدف تنمية القطاع. ومثل هذه الاستراتيجية ينبغي أن تعالج إطار العمل القانوني الضروري لدعم دخول الاستثمارات المنتجة على هذا القطاع. كما ينبغي أن يكون إطار العمل هذا محترماً لحقوق المُنجمّات الريفية وممكناً لصغار المزارعين الذين يشكلون أغلبية المنجمّات المذكورة المنخرطة في هذا القطاع في البلدان العربية، حيث تتركّز أيضاً المشاركة النسائية. وإنّ دوراً ناشطاً كهذا للدولة، بما في ذلك دور المستثمر المبادر إلى تنظيم القدرات الإنتاجية ضمن سياسة تجتذب خزائناً واسعاً من المستثمرين إلى القطاع، هو أمر لا يدحض دور القطاع الخاص؛ بل إنّ العكس هو الصحيح، إذاً أنه يكمله ويؤمن سياسة ترتكز إلى التنمية وإلى تشجيع مشاركة القطاع الخاص.

وعلى نحو مماثل، يحتاج إلى خطة تنموية شاملة ودينامية تتكامل مع نظرة جنوسية في مختلف القطاعات المنتجة، بما في ذلك الصناعة والخدمات.

• إعادة التفكير بسياسات الاستثمار والتجارة

إنّ تصميم سياسات الاستثمار والتجارة لمنفعة الأهداف التنموية لهو أمر بالغ الأهمية لرسم خط تنموي ناجح؛ ذلك أنّ القواعد المنشأة عبر اتفاقيات الاستثمار والتجارة لها اثر كبير على فسحة صنع سياسة التنمية الوطنية. بالإضافة إلى ذلك، لا يمكن أن تكون النقاشات الدائرة حول الروابط القائمة بين سياسات الاستثمار والتجارة متجاهلة للمقاربة الجنوسة، وخصوصاً في سياق تركّز التحديات التنموية واللامساواة في أوساط النساء.

يستدعي ربط سياسات الاستثمار والتجارة باستراتيجية تنموية تأخذ في اعتبارها المساواة والعدالة الجنوسيتين إعادة توجيه إدارة الاستثمار والتجارة الخارجيتين، بما في ذلك الاستثمار في القطاعات التي تعتبر أساسية لتمكين النساء الاقتصادي. علاوة على ذلك، يستدعي هذا التفكير في أدوار متنوعة للاستثمارات العامة والخاصة، بما يميّز بين الاستثمارات "المنتجة" وتلك "غير المنتجة، وإعادة التفكير بأطر عمل تنظيمية ومؤسسات تدير الاستثمار دعماً لأهداف تنموية أوسع نطاقاً.

عند مناقشة سياسة الاستثمار والاستثمار الأجنبي المباشر، يركّز صنّاع السياسة في المنطقة العربية وكذلك النصائح التي ترد من مختلف المؤسسات المالية الدولية على الحاجة إلى تخليق "بيئة تمكينية" لجذب

الاستثمارات وتحسين مناخ الأعمال. وغالبًا ما ركز هؤلاء على تعزيز المزيد من مناطق الاستثمار حيث ينتفع المستثمرون بيئة ذات مرونة في التنظيم وضرائب أقل، فضلاً عن تقوية اليات حماية المستثمرين (IMF, 2011)، وإدخال المرونة على أسواق العمل والانضمام إلى المزيد من اتفاقيات الاستثمار وتحرير التجارة (وهذه الأخيرة تشمل أبوابًا في قواعد حماية الاستثمار والمستثمرين). ولما لم تثبت بالتجريب علاقة بين توقيع اتفاقيات الاستثمار واتفاقيات التجارة الحرة وبين مستويات جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، فقد قيّدت القواعد التي نصت عليها الاتفاقيات المذكورة - في كثير من الأحيان - فسحة السياسة الوطنية وحدت من أدواتها التي تخول شد الرباط بين كل من الاستثمار والتنمية.

على سبيل المثال، اهتمت البلدان العربية بإنشاء "مناطق صناعية مصنّفة" (qualified Industrial Zones, QIZ) بوصفها أدوات لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة؛ بحيث أنشأت في مصر والأردن (Ghoneim & Awad, 2009). وقد بيّن الإبحاث حول هذه المناطق أن عمالة النساء كانت كبيرة في أوساط العمال المحليين الموظفين في هذه المناطق. ففي الأردن ثمة 60% من الأردنيين العاملين في المناطق الصناعية المصنّفة هم من الإناث، وهنّ غالبًا فتيات شابات، إذ تتراوح أعمارهنّ ما بين 18 و30 سنة، وهنّ أيضًا معظمنّ ذوات تعليم ثانوي وخبرة عمل ضئيلة أو من دون خبرة بالمرّة (Ghoneim & Awad, 2009, p. 20). بيد أنّ التجربة بيّنت أيضًا أنّ أثر المناطق الصناعية المصنّفة على الإنتاجية وعلى عمالة السكان المحليين كان في حده الأدنى (Ghoneim & Awad, 2009). أمّا الأسوأ فهو أنّ المناطق المذكورة ارتبطت بانتهاكات خطيرة لحقوق العاملين والعاملات، بما في ذلك تمديد ساعات العمل وعدم دفع الأجر والإساءات الجسدية والجنسية والحرمان من حقوق الإنسان الأساسية ومن حقوق العمل. وقد يقدم بعض المحلّلين أرقامًا مرتفعة تتعلق بمشاركة النساء في المناطق الصناعية المصنّفة، بوصف ذلك جانبًا إيجابيًا. إلا أنّه من الضروري إثارة مسألة أنواع وظائف النساء التي تقدّم في هذه المناطق، وما إذا كانت هذه الاتجاهات قد عرفت تزايدًا في ما يتعلق بعمالة النساء بحيث يعكس تحسّسات طرأت على المساواة والعدالة، أو انها تعزّز التمييز وانتهاكات الحقوق التي تقاسي منها النساء.

من الضروري أن تُراجع أطر عمل استثمارات السياسة في البلدان العربية من وجهة نظر نسويج وجنوسية لفهم كيفية تأثير سياسات الاستثمار الوطنية والاستثمارات الأجنبية المباشرة على دور النساء في المنزل وفي سوق العمل، وكيفية تأثير الجنوسة على الاستثمارات الأجنبية ومساهماتها في التنمية (Braunstein, 2006).

• مراقبة تدخّل المؤسسات المالية الدولية والتعامل معه في المنطقة العربية

غداة ثورات الشعوب العربية وسّعت المؤسسات المالية الدولية دورها وقروضها في المنطقة. فقد أسرع "صندوق النقد الدولي" و"البنك الدولي" و"البنك الأوروبي للاستثمار" لتقديم خدماتها وزيادة قروضها فيها. كما منح البنك الأوروبي للإعمار والتنمية (EBRD) تفويضًا جديدًا للاقراض في مصر وتونس والأردن والمغرب. إذ أوضحت مجموعتا "الثماني" (G8) و"العشرين" (G20) أنّ أيّ مساعدة تُسدى للبلدان التي تشهد تعيُرات ستسلك قناة المؤسسات المالية الدولية وبنوك التنمية متعددة الأطراف.

في مقدمة تقريره الذي حمل عنوان: "التحويلات الاقتصادية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: الوفاء

بوعد الازدهار المتبادل، وكان قُدِّم إلى قمة "مجموعة الثماني" (أيار/ مايو 2011)، ركز "صندوق النقد الدولي" على الحاجة إلى "زيادة أساسية كبيرة في وتيرة النمو الاقتصادي"، مُتَّبِعًا إياها بدعوة مباشرة تتعلق بـ "السياسات التي تدعم بيئة تمكينية للقطاع الخاص"، وبالتركيز على "حاجات الاستقرار الاقتصادي الكلي (الماكروي)" (IMF, 2011). ويواصل "صندوق النقد الدولي" التشديد على الحاجة إلى إعادة النظر في دور القطاع العام وتأمين فسحة أمام قطاع خاص حيوي وفعال، بما في ذلك تبني مقاربة تجارية حيال الأنشطة العامة، مثل توسيع التنافسية وإبرام عقود مع القطاع الخاص في قطاعات الخدمات العامة (IMF, 2011, p. 11). هذا، وتركز توصيات التقرير على "تحسين مناخ الأعمال"، بما في ذلك تعزيز المزيد من مناطق الاستثمار حيث يتم ادخال المرونة إلى عملية التنظيم وتقليل الضريبة، فضلاً عن تقوية حقوق المستثمرين. فهي تدعو إلى تطوير النظم المالية بما يركز ويوسع المدخل أمام التحرير وتقليل دور بنوك الدولة (IMF, 2011, p. 11)؛ فضلاً عن تعزيز التكامل التجاري بالتركيز على مزيد من تحرير التجارة في الخدمات، وتحرير تدفقات الرأسمال والاستثمار، وحرية الإنشاء (IMF, 2011, pp. 12-13). ويوصي التقرير أيضًا بإشاعة المرونة في تنظيمات سوق العمل. بالإضافة إلى ذلك، يواصل "صندوق النقد الدولي" تحذيره من الإنفاق الإضافي لأغراض اجتماعية، ويوصي الحكومات بالتركيز على "آليات حماية اجتماعية أكثر استهدافاً" (IMF, 2011, p.13)، كالتحويلات النقدية والأشكال الأخرى من دعم الدخل.

من الواضح أن "صندوق النقد الدولي" يواصل تركيز توصيات سياسته على سياسات مالية ونقدية صارمة ومُحَكِّمة، بما في ذلك اتخاذ إجراءات متقشفة والتركيز على استهداف التضخم، فضلاً عن التحرير التجاري والمالي وإلغاء التنظيمات، وفي الوقت نفسه حظر أي أهداف بديلة للسياسات الاقتصادية الكلية (الماكروية) التي تركز على الأهداف التنموية المرتبطة بالعمالة وبالقدرة الإنتاجية. ومن المؤكد أنه فيما كان الصندوق سريعاً بإضافته خطاباً يتعلق بالسياسات الاجتماعية والتنمية التي هي لصالح الفقراء إلى تقاريره، إلا أن ما يقدمه اليوم من توصيات إلى الحكومات والشعوب العربية لا يختلف كثيراً عن ما كان يقدم إلى الديكتاتوريين العرب بالأمس (Bond, 2011). هذا النوع من "إعادة تغليف الخطاب" ليس بالجديد بالنسبة إلى المؤسسة الدولية. فقد كان الأمر مماثلاً في أعقاب الأزمة العالمية، حين جدد "صندوق النقد الدولي" تقديم نفسه باعتباره مؤسسة يمكنها أن تعالج الأزمة، فتبنت خلال سنوات لغة تحايي الفقراء والجنوسة والبيئة كغلاف لنصائحه السياساتية الأرثوذكسية نفسها التي يسعى إلى تعزيزها.

والواضح أن أولويات هذه المؤسسات تتمحور حول تنفيذ الخيارات الاقتصادية التي روجتها لدى الأنظمة السابقة، فيما هي تحول دون مناقشة عدم ملاءمة مثل تلك الخيارات المثبتة حيال التحديات التنموية التي تواجهها البلدان العربية. وبالتالي، فهي -أي المؤسسات- تسعى إلى تقديم العيوب والنواقص التي وصفت النموذج الاقتصادي الذي روجت له خلال سيطرة الأنظمة اللاديمقراطية البائدة على أنها نتيجة تطبيق هذا النموذج في سياقات القمع والاضطهاد، وليس نتيجة فشل السياسات الاقتصادية نفسها (World Bank, 2011, p.1). وهذا يشكل محاولة لإعادة بناء فسحة لتعزيز النصح الاقتصادي الأرثوذكسي وما يُطبَّق من نيوليبرالية، وهي مقاربة تفترض وجود روابط قوية بين التحرير الاقتصادي والتحويلات الديمقراطية.

إن الآثار الاجتماعية والجنوسية المتفاضلة الناجمة عن هذه السياسات الاقتصادية الكلية (المكروية) لم تُدرس

في الغالب ولم توضع عليها الملاحظات الضرورية (Braunstein, 2012)، في حين أن الخطابات والتحليلات المتعلقة بها، وكذلك النماذج التقنية ذات الصلة، ظلت حاملة لعناصر وانعكاسات جنوسية (Elson 1998، cited by Braunstein, 2012, p. 33). وفي رسالة موجّهة إلى مديرة "صندوق النقد الدولي" شدّدت منظمات المجتمع المدني على أن سياسات الصندوق التي تركز على ضمور الإنفاق الحكومي على الحاجات الأساسية قد أدت إلى تعميق الفقر في العالم، وخصوصاً في أوساط النساء والبنات اللواتي تشكلن أغلبية الفقراء، وإلى زيادة أعبائهن الرعائية المنزلية، فيما انخفض وقتهنّ حيال العمل مدفوع الأجر. ويلاحظ الكتاب أن "تقليل حجم القطاع العام وهو ما يطالب به صندوق النقد الدولي أدّى، أيضاً، إلى القضاء على الوظائف والتقديمات، وهو ما يؤثر سلبيًا وبالتحديد على النساء اللاتي كنّ أول من تم إقصاءهن وأخر من أعيد استخدامهم، وذلك بسبب أنّهنّ يُعتبرن، زوراً، مُعيلات ثانويات من حيث الأهمية. وإنّ هذا النسق المأساوي يزيد من أعباء النساء وأعمالهنّ في المنازل والمزارع والقطاع غير الرسمي، بما لا يؤمن لهنّ أجراً مدفوعاً. إنّ إخفاق صندوق النقد الدولي في الاعتراف بهذا العمل غير المدفوع أجره في الحسابات الوطنية يكرّس مزيداً من اللامساواة الجنوسية".

وقد كرّرت مؤسسات مالية دولية أخرى توسّع دورها في المنطقة العربية - بما فيها "بنك الاستثمار الأوروبي" و"البنك الأوروبي للإعمار والتنمية" - أيضاً هذه المقاربة. على سبيل المثال، في تقاريره التقييمية التقنية المعدّة حول كل من مصر وتونس، يعزو "البنك الأوروبي للإعمار والتنمية" العيوب والنواقص التي اعتورت السياسات المنفّذة خلال الفترة السابقة إلى "اشكاليات مرتبطة بتنفيذ الإصلاحات وتركيزها وعدم اكتمالها، وليس إلى المحدّدات الموروثة في نظم اقتصاد السوق" (EBRD, 2011). وهكذا، فإنّ هذه المقاربة غالباً ما تحد من قدرة تلك المؤسسات على تحديد عدم التلاؤم القائم بين مجالات تحرير السياسات المتعددة، وبين مستويات التنمية في هذه البلدان؛ وبالتالي يحد ذلك من قدراتها (أي تلك المؤسسات) على اقتراح وتطوير تدخّلات من شأنها أن تكون أكثر ملاءمة للأهداف التنموية على المستوى الوطني.

وإنّ دوراً كهذا تضطلع به المؤسسات المالية الدولية في المنطقة قد يمثّل طريقاً نحو كبح الثورة وتقييدها ضمن حدود معينة، وإقناع الحكومات أن الخيار الوحيد على الجبهة الاقتصادية هو في إعادة إشاعة استقرار النماذج الاقتصادية السابقة، بدلاً من إعادة التخطيط لخيارات اقتصادية بديلة على نحو ديمقراطي ورعاية سياسات تنموية بديلة على المستوى الوطني. لقد انطوت القروض المشروطة سياسياً على احتمال تكثّف اللامساواة الجنوسية أو إدامتها أو تقويض قدرة النساء على التغلّب من إفساد الفقر. وبالفعل، فإنّ مثل هذا السياق يسهم في تهميش مطالب حقوق المرأة والمسائل الجنوسية، التي تؤثر بدورها على الفسحات المتاحة للنساء لتغيير أدوارهن وتبني أدوار مختلفة. فهو قد يعكس نكوصاً عن التفكير ببدائل وسياسات اقتصادية لدعم حقوق النساء في البلدان العربية. وإنّ تأثيراً كهذا تتركه القوى الاقتصادية والمالية الاقتصادية ينبغي ألا تغفله الشعوب ولا المجتمع المدني، بما في ذلك مجموعات الحقوق النسوية ومجموعات العمال، فضلاً عن الأحزاب السياسية.

V- ملاحظات ختامية

فيما تواجه المنطقة أشكالاً متنوعة من التغيرات وعلى مختلف المستويات، ثمة محاولة متعاضمة يقوم بها فاعلون متنوعون فضلاً عن جماعات عديدة، بربط تدخلاتهم بخدمة أهداف الثورات ومطامح شعوبها. كما تزداد محاولة صناع السياسة في الحكومات والحكومات الانتقالية والأحزاب السياسية ومجموعات العمال ومختلف أنواع منظمات المجتمع المدني الى توسيع أجنداتهم المتعلقة بأهداف الثورات وبحقوق المواطنين، أو تلك التي تتعلق بدرجة كبيرة بخطاب اجتماعي لصالح الفقراء.

وهذا ينبع من واقع أنه إثر اندلاع ثورات الشعوب بات مصدر شرعية عمليات السياسة يتجذر أكثر فأكثر في حقوق المواطنين ومبادئ الحرية والمساواة والعدالة. إلا أن هاتين الأخيرتين لا يمكن تحقيقهما من دون مساواة وعدالة تشملان النساء وحقوقهن.

إنّ التحديّات على هذه الجبهة تنبع من الديناميات والحركات الوطنية، فضلاً عن انبثاقها من الوقائع العالمية. وقد بات من المؤكد والواضح أنه ضمن الحوكمة الاقتصادية العالمية الراهنة، يوجد خطر بـ "تقليص مضمون الديمقراطية ومعناها الى انتخاب ممثلين يسعون بأرائهم الإيديولوجية غير الملائمة إلى فرض السياسات الاجتماعية والاجتماعية نفسها" (Chimni, 2006, p.1). علاوة على ذلك، إنّ تعزيز القيادات الوطنية التي تضع في رأس الأولويات المصالح القائمة على رؤى واستراتيجيات ديمقراطية وتنموية تبقى تحدياً في البلدان العربية. وهذا السياق يجمع التحديات الرئيسية للمطالبة بالمواطنة والديمقراطية في هذه البلدان مع إمكانات إفساح المجال للشعوب كي ترسم وقائعها الاقتصادية والاجتماعية الجديدة.

إنّ السعي إلى الابتعاد من محاولات إعادة تكريس قمع حقوق الناس ومطالبهم يستدعي بالضرورة مراقبة عامة مستمرة للمعنيين السياسيين المحليين، بمن فيهم المسؤولون الحكوميون والمشرعون، فضلاً عن الأحزاب السياسية الفاعلة، ومساءلتهم بشأن أجنداتهم الاجتماعية والاقتصادية وكيف يمكنها أن تكون في خدمة التنمية التي تتمحور في الأساس حول مبادئ المساواة والعدالة وحقوق المواطنين. ونحن نحتاج إلى التفكير بمسألة العقد الاجتماعي الذي التزمت به الأحزاب المنتخبة والساسة المنتخبون، وفق رؤى تنموية استقرت في أساس برامج عملهم، وبمدى إمكان الابتعاد من المقاربات الرجعية ضد حقوق النساء، مع إعطاء الأولوية للمساواة والعدالة الاجتماعية والجنوسية.

المراجع:

Arab Monetary Fund, 2009. Joint Arab Economic Report 2009. Available online only in Arabic at: <http://www.amf.org.ae/content/joint-arab-economic-report> (Accessed on June 11, 2012.)

Arab Monetary Fund, 2010. Joint Arab Economic Report 2010. Web, available only in Arabic at: <http://www.amf.org.ae/content/joint-arab-economic-report> (Accessed on June 11, 2012.)

Arnim, R., Rada, C., Abdel Gadir Ali, A. & Abu-Ismail, K., 2011. Arab Development Challenges Background Paper 2011; Structural Retardation of Arab Economies: Symptoms and Sources. UNDP (United Nations Development Program), 2011.

Bond, P., 2011. Neo-Liberal Threats to North Africa. *Review of African Political Economy*, Vol. 38, No. 129.

Braunstein, E., 2012. Neoliberal Development Macroeconomics: A Consideration of its Gendered Employment Effects. United Nations Research Institute for Social Development-Gender and Development Programme Paper number 14. P. 33.

Braunstein, E., 2006. Foreign Direct Investment, Development, and Gender Equity: A Review of Research and Policy. United Nations Institute for Social Development.

Chimni, B., 2008. The Sen Conception of Development and Contemporary International Law Discourse. *The Law and Development Review*, Volume 1, Issue 1, Article 2, p. 5.

Chimni, B.S., 2006. Third World Approaches to International Law: A Manifesto. *International Community Law Review* 8. pp. 3-27.

EBRD (European Bank for Reconstruction and Development), 2011. Egypt Technical Assessment Report. p. 20.

Fagbonbe, M., 2008. The Future of Women's Rights from a TWAIL Perspective. *International Community Law Review* 10, pp. 401-409.

Ghoneim, A. and Awad, T. 2009, Impact of Qualified Industrial Zones on Egypt and Jordan: A Critical Analysis. United Nations Commission on Trade and Development. P. 3.

International Civil Society Action Network, 2011. What the Women Say: The Arab Spring & Implications for Women. Brief 1, p.1.

IMF (International Monetary Fund), 2011. Economic Transformation in MENA: Delivering on the Promise of Shared Prosperity, p.3. Paper presented to the G8 Summit, Deauville, France, 27 May 2011.

Mustafa, Y. 2011. The Silent Spring: Women and Revolutions. New Women Foundation-Egypt, p.6.

Reinert, E., 1999. The Role of the State in Economic Growth, Journal of Economic Studies, Vol. 26 No. 4/5, 1999, pp. 268-326.

Tzannatos, Z., Haq, T., & Schmidt, D. 2011. The Labour Market after the Crisis in the Arab States: Trends, Policy Responses, and Challenges in the Recovery. International Labor Organization. p.7.

UNCTAD (United Nations Commission for Trade and Development), 2011. Social Unrest Paves the Way: A Fresh Start for Economic Growth with Social Equity. Available on UNCTAD's website. (Accessed on: June 10th, 2011)

UNDP (United Nations Development Program) and League of Arab States, 2009. Development Challenges in the Arab States: A Human Development Approach

United Nations, 2010. The Millennium Development Goals Report 2010.

Vishwanath. T. 2012. Opening Doors: Gender Equality in the Middle East and North Africa. World Bank Quick Notes Series number 60.

World Bank, 2011. Towards A New Partnership for Inclusive Growth in the Middle East and North Africa (MENA) Region. p.1.

World Bank, 2009. The Status and Progress of Women in the Middle East and North Africa. World Bank Middle East and North Africa Social and Economic Development Group.

النص الثاني

تمكين النساء الاقتصادي في المنطقة العربية:
كيف أطلقت تحديات التنمية المزمنة والأزمات العالمية ثورات الشعوب

كندة محمديّة
شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية

تم اعداد الورقة في أيار (مايو) 2011

تمت الترجمة من الانجليزية الى العربية من قبل الدكتور محمد شومان، وهي أعدت أصلاً ل: مؤسسة نساء
من أجل التنمية AWID . www.awid.org

المحتوى:

- I. مدخل
- II. النمو الاقتصادي المنفصل عن حاجات التنمية: تحديات اقتصادية-اجتماعية مزمنة في المنطقة العربية
- III. الفجوات الجنوسية وتفاوتات العمالة في المنطقة العربية: وضع فاقمته الأزمات العالمية
- IV. ملاحظات ختامية: النساء في أساس تعبئة الشعوب طلباً للحقوق وللمساواة السياسية والاقتصادية والاجتماعية

I. مدخل:

تبدّت آثار الأزمة الاقتصادية العالمية في المنطقة في تراكبها مع آثار أزمات الغذاء والطاقة والمناخ القائمة في لحظة مواجهة المنطقة تحديات تنموية رئيسية، بما في ذلك تزايد الفقر والبطالة وارتفاع مستويات اللامساواة. وتضرب جذور التحديات التنموية في الانقطاع الحاصل بين نماذج النمو الاقتصادي التي تبنتها بلدان المنطقة وبين حاجاتها التنموية. بينما ارتفعت أسعار النفط وتعاضمت التحويلات من الخارج، ممّا أدّى إلى نشوء ربحية اقتصادية موقّعة في عدد من الدول العربية، عانت مؤشرات التنمية والمساواة من ركود او تراجع في المنطقة. وفيما تختلف آثار الأزمة على أسواق المنطقة، فقد شعر المواطنون بتأثير الأزمة متعددة الأبعاد بصورة حادة، من خلال ارتفاع أعباء أسعار الغذاء والطاقة على سبيل المثال. علاوة على ذلك، فقد انتهت الأزمة إلى ضياع الأمل بتوليد فرص للعمل وبالقضاء على الفقر، والتي تأمل الكثيرون أن يلمسوها كنيحة لسنواتٍ من النمو الاقتصادي في المنطقة¹.

وفي حين كانت تُنكر الحكومات العربية² (كما العديد من الحكومات في البلدان النامية) تداعيات الأزمة، كانت شعوب المنطقة تبدي ردة فعل حيال ظروفها الاقتصادية والاجتماعية من خلال الاحتجاجات التي اندلعت في عام 2008 وما تزال في مختلف البلدان العربية. واتخذت انتفاضات الشعوب واحتجاجاتها أبعاداً جديدة خلال عامي 2010/2011 اجتاحت تونس ومصر واليمن والبحرين والأردن وليبيا وغيرها. هذا، وتعكس الاحتجاجات مقاومة ضد تراكم القمع السياسي المترافق مع انتهاكات حادة وثابتة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، الأمر الذي ينبع من عيوب شابت النموذج التنموي المتبني والفساد واسع الانتشار وانعدام المساءلة. علاوة على ذلك، اضافت الآثار الناجمة من الأزمة إلى تدهور الظروف على المستويات الوطنية.

في أساس التحدّيات التنموية في المنطقة العربية يشار إلى العجز عن تحقيق مستويات فعّالة لمشاركة النساء الاقتصادية في مختلف الاقتصادات العربية، المرتبطة بالعقبات التي يواجهنها على الجبهات الاجتماعية والسياسية والثقافية. وبالفعل، فقد دخلت نساء المنطقة في فترة الأزمة العالمية فيما هنّ يقاسين ظروفًا متدهورة واستبعاداً أو إقصاءً مرتفعاً على مختلف هذه الجبهات. وفي الوقت الذي تشهد فيه مجالات كالتعليم والصحة بعض التقدم في ما يتعلق بالمؤشّرات التنموية وبردم الفجوات الجنوسية، إلا أنّ فرصة عكس ذلك التقدم في مشاركة اقتصادية وتمثل سياسي لم تحقق أو يُستفد منها.

تتناول هذه الورقة التحدّيات الاقتصادية-الاجتماعية الشاملة في المنطقة العربية والآثار الناجمة من سلسلة الأزمات العالمية التي تعمّقت في ما بعد عام 2008، وما تزال تفعل فعلها في العالم حتى الآن. ضمن هذا السياق، تناقش الورقة الفجوات الجنوسية وتفاوتات العمالة في البلدان العربية. كما تتناول، أيضاً، دور النساء في أساس ثورات الشعوب وانتفاضاتها التي شهدتها المنطقة العربية منذ أواخر عام 2010.

1 مزيد عن مستويات النمو الاقتصادي المحقق في المنطقة وطبيعته جرى التصدي له في القسم التالي.

2 تضم البلدان العربية 22 بلداً تحت مظلة جامعة الدول العربية، وهي: الجزائر، البحرين، جيبوتي، مصر، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، موريتانيا، المغرب، عُمان، فلسطين، قطر، السعودية، السودان، سورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن، جزر القمر، الصومال.

II. النمو الاقتصادي منفصلاً عن حاجات التنمية: تحديات اقتصادية-اجتماعية مزمنة في المنطقة العربية

ثمة اقتصادات متنوعة في البلدان العربية، من بلدان الخليج وهي بمعظمها منتجة ومصدرة للنفط، إلى بلدان متوسطة الدخل ذات أسواق مفتوحة نسبياً ترتبط بالاقتصاد العالمي، إلى بلدان أقل تطوراً. وخلال العقود القليلة الماضية أولت الحكومات العربية في البلدان غير المنتجة للنفط اهتماماً متزايداً بتدفقات المساعدات الدولية والاستثمارات الأجنبية المباشرة وتحرير التجارة والتحويلات المالية، في اختطاط خيارات سياساتها المتنوعة، فيما واصلت البلدان المنتجة للنفط اعتمادها على الربيع الناجم من صادراتها النفطية³. في هذا السياق، اضطلعت المؤسسات المالية الدولية بدور رئيسي في التأثير بصياغة السياسات الاقتصادية والاجتماعية في مختلف البلدان العربية. وقد غابت مقاومة الشروط المفروضة من الخارج على صناعة السياسات الاقتصادية والاجتماعية بصورة متزايدة عن المجالات العامة في تلك البلدان؛ ممّا يُعزى جزئياً إلى القمع السياسي والقيود التي وُضعت على المشاركة في صياغة السياسات، فضلاً عن انهماك العديد من أحزاب المعارضة السياسية ومجموعات المجتمع المدني في النضال من أجل حقوقها⁴.

هذا، وشهدت البلدان العربية نمواً في ناتجها المحلي القائم (GDP) منذ عام 2003، إذ سجّلت في العام المشار إليه معدل نمو قدره 7,3%، مقارنةً بـ 3% سجّلت في عام 2002. وتواصل الأمر كذلك خلال الأعوام 2004 و2005 و2006، حيث سجّلت البلدان العربية معدل نمو وسطي قدره 7,3 و8 و6,6% على الترتيب⁵. ووفق التقرير الاقتصادي العربي المشترك لعام 2009 الذي أصدر "صندوق النقد العربي"، فإنّ نمو الناتج المحلي القائم المتحقق في البلدان العربية خلال عام 2008 كان نحو 6,6%، فيما كان خلال عام 2007 نحو 5,2%. غير أنّ هذا النمو لم يسهم في معالجة مستويات الفقر أو البطالة⁶؛ ومردّ هذا إلى أنّ حقيقة أنّ النمو الاقتصادي لم يُعبأ بالأنشطة الإنتاجية، وإنّما ارتكز بصورة مفرطة على عائدات النفط والاستثمارات العقارية وعائدات القطاع السياحي والمساعدات الأجنبية.

3 Peirce and Mohamadieh, Kinda and Peirce, Oliver (June 2009); "Facing Challenges of Poverty, Unemployment, and Inequalities in the Arab region: Do policy choices of Arab governments still hold after the crisis?"

4 Abdel Samad, Ziad and Mohamadieh, Kinda (April 2011), "The Revolutions of the Arab Region: Socio-Economic Questions at the Heart of Successful Ways Forward", published in Perspectives Special Issue April 2011, by the Heinrich Boell Foundation.

5 التقرير الاقتصادي العربي المشترك لعام 2010؛ وقد اعتمد على أرقام «صندوق النقد الدولي» والمصادر الوطنية. التقرير متوفر على الرابط التالي: <http://www.amf.org.ae/content/joint-arab-economic-report>

6 عندما تُحتسب معدلات الفقر، استناداً إلى خطوط الفقر الوطنية، فإنّ هذه المعدلات تبلغ نحو 30% في البلدان العربية الأقل تطوراً، كجزر القمر والسودان وجيبوتي واليمن وموريتانيا وفلسطين؛ ونحو 20% في مصر، و13% في الأردن، و11,4% في سوريا، و9% في المغرب، و8% في لبنان. المصدر: التقرير الاقتصادي العربي المشترك لعام 2009 الصادر عن «صندوق النقد العربي». من ناحية أخرى، يبين تقرير أهداف التنمية الألفية لعام 2010 أنّ مستوى الفقر في منطقة غرب آسيا وشمال أفريقيا هو الأدنى بين المناطق الأخرى، ولكن مع اتجاه نحو ارتفاع سُجّل بين عامي 1990 و2005 (6% في غرب آسيا حيث ازداد من 2% في عام 1990 و3% في غرب آسيا ناقصاً عن 5% رُصدت في عام 1990). ويستند هذا الاحتساب إلى «دولار في اليوم».

البطالة في المنطقة العربية

تتسم أسواق العمل العربية بنسبة عمالة متدنية على السكان والقطاع غير الرسمي الواسع. وتُعزى هذه النسبة المتدنية إلى المعدلات المتدنية جداً لمشاركة النساء وفئة الشباب من السكان في أسواق العمل. بلغت نسب العمالة إلى السكان حدود 46% في الدول العربية في عام 2007، مقارنة بـ 59% في جنوب آسيا، و61% في أميركا اللاتينية والكاريبي، و65% في أفريقيا جنوب الصحراء، و69% في جنوب شرق آسيا، و71% في شرق آسيا. ولم تتباين هذه المعدلات كثيراً خلال عام 2010. بالإضافة إلى هذا المستوى المتدني للمشاركة في أسواق العمل، تبدو البطالة جد مرتفعة في البلدان العربية؛ إذ ارتفعت مستوياتها في وقت تم تحقيق نمو اقتصادي مهم في هذه الدول، مما يعكس مشكلة بنيوية في سياسات النمو الاقتصادي التي تبنتها المنطقة، وقدرتها على مواجهة التحديات التنموية، كالعمالة والفقر. وبالمعدل، فقد بلغت البطالة 14% في عام 2009، لتصل إلى 40% في بلدان كالسودان واليمن، مقارنةً بـ 5,7% على الصعيد العالمي. وهذا يجعل رقم العاطلين عن العمل يصل إلى 17 مليون مواطن، بالإضافة إلى عمالة غير رسمية واسعة الانتشار. وإذا احتسبنا العشرين مليوناً المُحتَطين من الداخلين الجديد إلى سوق العمل بين عامي 2000 و2020، عندئذ يُقدَّر أن يتطلَّب الأمر توليد 88 مليون فرصة عمل جديدة لهؤلاء العاطلين عن العمل في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

وقد كان مستوى البطالة في أوساط الشباب (21,5% في عام 2010 وفق تقديرات «منظمة العمل الدولية»)، وهي أعمق في أوساط الإناث الشباب (33,3% وفق تقديرات «منظمة العمل الدولية»)، عاملاً رئيسياً في أوساط المشكلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي أدت إلى تعبئة جماهيرية للناس واندلاع الثورات في العديد من البلدان العربية.

بيد أن البطالة في المنطقة العربية لم تزد كثيراً نتيجة للأزمة العالمية إلى الدرجة التي شهدتها المناطق Zafiris Tzannatos, Tariq Haq, Dorothea Schmidt (February 2011), "The Labour Market after the crisis in the Arab States: Trends, Policy Responses and Challenges in the Recovery", Abstract, p. 4. والواقع أن بلدان المنطقة شهدت ارتفاعاً معيئاً للبطالة مع عودة العمال من الخارج، بالإضافة إلى ارتفاعها في البلدان المتقدمة لليد العاملة (بما فيها بلدان الخليج). ولقد تلقى الشباب في المنطقة العربية الضربة الأقسى مع وجود أعلى مستويات البطالة مقارنة بفئات المجتمع الأخرى.

إلا أن حدة المشكلة قبل اندلاع الأزمة كانت تتراكم مع تدهور نوعية الوظائف نتيجة للأزمة، إضافة إلى مستويات مرتفعة للإحباط والخروج من سوق العمل، وخصوصاً في أوساط النساء والشباب. فالاعتبارات الجنوسية في سياسات العمالة كانت غائبة عن مناقشات سياسات العمل في الدول العربية، أكان على المستوى الوطني أم الإقليمي، قبل الأزمة وبعدها.

إنَّ غياب صناعة السياسة الشاملة على أساس الحقوق في البلدان العربية ساهم في عملية الانقطاع التي شهدتها بين النمو الاقتصادي وبين تحديات التنمية، ولاسيما القضاء على الفقر وتوليد العمالة. كما افتقرت سياسة خلق الثروات إلى تدخُّلات إعادة التوزيع، بما أفضى إلى تعاضم اللامساواة بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية، وبين الرجال والنساء. وتظل الحماية الاجتماعية أمراً نادراً في البلدان العربية، وهي متوفرة بصورة رئيسية للموظفين الحكوميين⁷. علاوة على ذلك، يؤثِّر دور النفط في اقتصادات المنطقة بدرجة كبيرة على سماتها وخصائصها ودورها إزاء حقوق المواطنين. ففي البلدان المنتجة والمصدر للنفط، جاءت هيمنة هذا الأخير وما يولِّده من أرباح تدعم نظام الرعاية فيها على حساب أنظمة اقتصادية واجتماعية وسياسية حيوية تعكس العمليات التشاركية الديمقراطية واحترام حقوق المواطنين. ففي اقتصادات كهذه، حيث يهيمن

.Ibid 7

الدخل غير المكتسب الناجم من النفط، وحيث يبقى دور المواطنين الإنتاجي هامشيًا، تصبح علاقة المواطن بالدولة وكذلك عملية تأمين حقوقه في الخدمات العامة والحماية الاجتماعية أقرب إلى الصدقة والإحسان والخيرية من أن تكون مواطنة صحيحة. فسياسة النفط - بما في ذلك المصالح الخارجية في الحفاظ على مخزونات النفط في البلدان العربية- أنتجت دعم القوى العاملة الكبرى للأنظمة اللاديمقراطية. وعلى وجه الإجمال، فقد منعت المشكلات التي كانت تنخر في أنظمة الحكم، إلى مركز السلطة السياسية والاقتصادية، من ترجمة المكاسب/ المنجزات الاقتصادية إلى تقدم في التنمية، في كل البلدان العربية، أكانت منتجة للنفط أم مستوردة له. أضف إلى ذلك أن التهميش الاقتصادي الذي تعاني منه غالبية المواطنين في البلدان العربية يتعاظم وينتشر على نطاق واسع في أوساط النساء اللاتي يواجهن حواجز عدة على مستويات عدة، بما فيها الاقتصاد والمجتمع والعائلة.

ولقد فاقمت الأزمات الدولية بأبعادها الاقتصادية والتنموية تحديات التنمية القائمة في المنطقة العربية. فبين عامي 2008 و2009 شهدت البلدان العربية المختلفة تراجعًا في مستويات النمو (باستثناء اليمن وجيبوتي). ذلك أن نسبة النمو المئوية في الناتج المحلي القائم في البلدان العربية إجمالاً بلغت في معدلها الوسطي نحو 1,8% خلال عام 2009، بعدما كانت 6,6% في عام 2008⁸.

وعلى الإجمال، يمكن الملاحظة أنه كانت للأزمة آثار على البلدان الأكثر اعتمادًا على عوامل النمو التي تميل إلى كثرة التقلُّب، ولاسيما في مجال النفط والاستثمارات الأجنبية المباشرة والمساعدات والسياحة والتحويلات. وهذه البلدان تشمل البلدان العربية ذات الدخل المتوسط) كالأردن ولبنان وسورية وتونس والمغرب والجزائر⁹) وبلدان الخليج (كالإمارات العربية المتحدة والبحرين والسعودية وعمان وقطر والكويت). على عكس البلدان الأقل تطورًا (كاليمن والسودان وجيبوتي). إلا أن هذه البلدان عادت إلى سابق معدلات نموها الأعلى في عام 2010، ومردًا ذلك بالتحديد إلى عزل بعض البلدان في المنطقة نسبيًا عن الأسواق العالمية وإلى مستويات رسملة السوق المتدنية، بالإضافة إلى توسُّدها واستنادها إلى فائض سيولة كانت قد راكمتها في السابق البلدان المنتجة للنفط.

عن ردّات فعل الحكومات حيال الأزمات

تركت سلسلة الأزمات آثارًا مختلفة ومتفاوتة على البلدان العربية، وتفاوت بالتالي الأثر الواقع على النساء فيها. فقد حاولت الحكومات إشاعة الاستقرار في الأوضاع بزيادة نفقاتها وتوسيع برامج المعونات. ولاحظ العديد من خبراء "منظمة العمل الدولية" أنه "ثمة القليل من الإجراءات جديدة في المنطقة العربية التي

8 بحسب التقرير الاقتصادي العربي المشترك (2010)، تناقص النمو في بلدان مجلس التعاون الخليجي من معدل الوسطي الذي كان عليه من 5,3% في عام 2006 إلى 0,1% في عام 2009. أما البلدان العربية الأخرى، ذات الدخل المتوسط، انكمشًا كهذا في نموها، حيث انخفض في الأردن من 5,6% خلال عام 2008 إلى 2,8% في عام 2009، وفي تونس من 6,3% إلى 3,1% على الترتيب، وفي مصر من 7,2% إلى 4,7% على الترتيب. المصدر: الفصل الثاني من «التقرير الاقتصادي العربي المشترك» (2010).

9 تعتبر الجزائر بلدًا مصدرًا للنفط وقد ساهمت عائداته في دعمها وتوسيدها خلال الأزمة.

يمكن تحديدها بأنها ردات فعل [أو استجابات] حيال الأزمة...¹⁰. وأضافت "منظمة العمل الدولية" أنه من الصعب تحرير إجراءات الاستجابة حيال الأزمة عن الإجراءات التي كانت مخططة، ويصعب كذلك التعميم على البلدان الاثنى والعشرين نظراً لغياب البيانات عنها ولتنوعها.

أي أن ما قيل يبيّن أن كل بلدان الخليج (الإمارات العربية المتحدة، البحرين، السعودية، عُمان، قطر، الكويت) اتخذت إجراءات لتخية السياسات النقدية وزيادة السيولة، فيما اتخذت بلدان أخرى مزيداً من الإجراءات النقدية كضمان أصول المصارف وضح المال إليها.¹¹ ولقد كانت البلدان ذات الدخل المتوسط الأقل تأثراً نسبياً من حيث قطاعاتها المالية؛ إلا أنها كانت، من جانب آخر، الأكثر تأثراً من حيث صادراتها وتحويلاتهما المالية وعمالتها واستثماراتها الأجنبية المباشرة وسياحتها. فقد عانت مصر والأردن من تناقص كبير في الإقراض المصرفي للقطاع الخاص خلال عامي 2008 و 2009م¹² (بعض البلدان الأخرى) التي تضم الأردن ولبنان وسورية وتونس ومصر والمغرب وموريتانيا (فقد اتخذت إجراءات تتعلق بالجبهتين المالية والنقدية. على أن التقلصات الضريبية لم تكن قد نُفذت بعد بطريقة تلائم قطاعات العمالة المكثفة.¹³ فقد وفّر كل من الأردن وتونس والمغرب ضخات من السيولة. ومع مصر، أنقصت هذه البلدان معدلات فوائدها.¹⁴ واعتمدت تونس ومصر رزمة من التدخلات شملت زيادة الإنفاق العام وتحفيز النمو الاقتصادي من خلال الاستثمار في البنى التحتية، موفرةً بذلك الدعم لهيئات القطاع الخاص، فضلاً عن تصدير الدعم والإعانات. كما زاد كل من الأردن وسورية والمغرب الإنفاق العام على المشروعات العامة.¹⁵ وكما شهدنا في المناطق الأخرى، كانت الأبعاد الجنوسية للآثار السياسية المستجيبة لآثار الازمات العالمية¹⁶، إذ لم يحدث جديد في الواقع القائم المفتقر إلى سياسات حساسة حيال الجنوسة وحقوق النساء، فضلاً عن الاعتبارات الأخرى القائمة على الحقوق في عمليات صنع السياسة.

10 (Tzannatos, Haq, and Schmidt 2011 (same as reference 7

11 التقرير الاقتصادي العربي المشترك، الفصل 10: «تداعيات الأزمة المالية العالمية على اقتصادات المنطقة العربية»، الصفحة

210. متوفر على الرابط التالي: <http://www.amf.org.ae/>

12 المصدر نفسه؛ ص 214.

13 كما في المرجع 7، ص 10.

14 التقرير الاقتصادي العربي المشترك، الفصل 10، ص 217.

15 المصدر نفسه؛ ص 217.

16 "Gender in Times of Crisis; New Development Paradigm Needed"; Social Watch Report 2010, <http://www.socwatch.org> .

III. الفجوات الجنوسية وتفاوتات العمالة في المنطقة العربية: وضع فاقمته الأزمات العالمية

تتخذ الفجوات الجنوسية في المنطقة العربية وجوهًا متنوّعة. ففي "تقرير التنمية البشرية العربية" (2005) الصادر تحت عنوان: "نحو نهوض النساء في العالم العربي" حُدِّدَت اللامساواة الجنوسية باعتبارها واحدة من أكبر العقبات في التنمية البشرية في المنطقة العربية. فقد لاحظ التقرير أنّ ثمة أدوارًا جنوسية نمطية الطابع تتجذر عميقًا، فتحد من العمالة النسوية وفرص صنع القرار، وهي ما تزال الأكثر تدنيًا في العالم¹⁷.

الإطار 1: وضع عاملات المنازل في المنطقة العربية

يُستخدم العديد من العاملات الأجنبية في بلدان الخليج ودول عربية أخرى خادمت في المنازل. وتواصل مسألة أوضاع العاملات الأجنبية الوافدات إلى البلدان العربية أن تشكل العناوين الرئيسية في أخبار العالم، التي تصف الحالات بإساءة المعاملة والعبودية والموت والانتحار [http://www.guardian.co.uk/world/video/2011/apr/12/nepali-slaves-united-arab-] (emirates-video) تاريخ زيارة الموقع: 9 أيار/ مايو 2011]. وفي معظم البلدان العربية يُطلب من عاملات المنازل أن يكون لديهن راع أو كفيل محلي، ترتبط به إقامتهن قانونًا. ولذا، فإن هذه الرعاية أو الكفالة تخلق بالنسبة إليهن تبعية، وهو أمر يُبرِّز في المجتمعات العربية بحاجتهن إلى «الحماية» -وباعتبارهن نساء- كي يُسمح بضمهن إلى بيئة عائلية. والواقع أنّ نظام الكفالة يترافق مع ذلك مع عنصرية تُمارَس ضد العاملات ومع الافتقار إلى حماية ملائمة من قبل الدولة، الأمر الذي يخلق عناصر التعرُّض والهشاشة والضعف، ويجعل الاستغلال واقعيًا مرجح الحدوث. في عام 2010، لجأت قطر إلى إلغاء نظام الكفالة (أنظر الرابط: http://topnews.ae/content/24869-no-more-sponsorship-system-qatar). تاريخ الزيارة 9 أيار/ مايو 2011). وبالرغم من تقارير حقوق الإنسان (أنظر الرابط:

http://www.hr.org/en/reports/2010/04/28/slow-reform-0 تاريخ الزيارة 9 أيار/ مايو 2011)؛ التي توصي بإحداث إصلاحات في النظام القانوني المتعلق بعمالة خادمت المنازل الوافدات في المنطقة العربية، إلا أنه لم يُلاحظ تقدُّم ملموس في هذا الصدد.

كلام المدوّن الباحث في حقوق الإنسان وسام الصليبي: <http://ethiopiansuicides.blogspot.com/>

وحيث تُناقش تداعيات الأزمة الاقتصادية على النساء في المنطقة العربية، يحتاج المرء إلى الأخذ بعين اعتباره أنّ هذه المنطقة -ككل المناطق الأخرى- ليست متجانسة/ فاقتصاداتها تختلف من حيث سياقاتها الاجتماعية والسياسية والثقافية. ومن المؤكّد أنه ليس ثمة نموذج وحيد للمرأة في المنطقة العربية، وعليه فإنّ ظروف النساء السياسية والاقتصادية والثقافية تتباين إلى حدّ بعيد.

في مجال جمع الإحصاءات والدراسات التنموية، تفتقر البلدان العربية إلى الاعتبارات الجنوسية، التي تجعل الأمر أصعب من حيث متابعة التداعيات الخاصة والمحددة على النساء الناجمة عن الأزمة والاستجابة حيالها¹⁸. علاوة على ذلك، فقد ادت أطر العمل القانونية المحلية والقوانين التمييزية ضد المرأة، بالإضافة إلى

17 <http://arabstates.undp.org/subpage.php?spid=10>

18 وبالفعل، فقد لوحظ في التقرير المشترك الذي تناول تنفيذ خطة عمل «بيجينغ» +15؛ الذي نشرته «إسكوا» (ESCWA) وجامعة الدول العربية (تشرين الأول/ أكتوبر 2009) ما يلي: «إنّ غياب الإحصاءات والتحليلات المرتبطة بتأثير الظاهرة العالمية الأخيرة على النساء، كالأزمة المالية الدولية وأزمة الغذاء العالمية وتغير المناخ، يمنع الحكومات من تحديد السياسات الآيلة إلى

الممارسات الأبوية، إلى حبس النساء في حالة من الركود؛ إذ أسهم هذا بدوره في الحد من الفسحات لتحفيز استجابات سياسية حيال الأزمات تأخذ بعين الاعتبار التحديات التي تواجه النساء. سيركز القسم التالي على الفجوات الجنوسية على مستوى العمالة في المنطقة العربية، والآثار التي خلفتها الأزمات العالمية على هذه الجبهة.

عن تفاوتات العمالة

كما أسلفت الإشارة إليه أعلاه، تبقى مستويات البطالة في المنطقة العربية من بين أعلى المستويات في العالم وأكثرها من حيث المخاطر الاقتصادية والتنموية الضاغطة التي تتهدد كل من الرجال والنساء على حد سواء. ففي البلدان العربية هناك أدنى حصة للإناث في القوة العاملة في العالم، فيما تظل بطالة الإناث أعلى من بطالة الذكور، بحيث تتجلى التفاوتات الجنوسية في الأجيال إلى حد بعيد¹⁹. علاوة على ذلك، فقد أوضحت «منظمة العمل الدولية» في عام 2009 أن الفجوة الجنوسية الأكبر في نسبة العمالة الهشة من حصة العمالة الإجمالية موجودة في بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، فيمتص القطاع غير الرسمي الهش لنسبة عالية من عمل النساء حيث يتركز عملهن بصورة طاغية.

المشاركة في أسواق العمل والبطالة: لم تزد حصة مشاركة الإناث من السكان في القوة العاملة بدرجة كبيرة بين عامي 2000 و2007²⁰. ففي عام 2008 لاحظت «منظمة العمل الدولية» أنه بالرغم من الزيادة التي طرأت على عدد النساء في القوة العاملة بنسبة مئوية بلغت 7,7%، إلا النساء ما يزلن يشكّلن 33,3% من القوة العاملة فقط، أي أدنى بكثير من المناطق الأخرى²¹. وبالرغم من مستوى المشاركة المتدني، تبقى البطالة مرتفعة في أوساط النساء، ولاسيما الشابات في المنطقة. فقد سجّلت «منظمة العمل الدولية» نحو 16% من البطالة في أوساط النساء في عام 2010، لترتفع إلى 33,3% في أوساط الشابات مقارنة بالمعدلات الإجمالية البالغة 10% عامة و25% في أوساط الشباب²². على سبيل المثال، تبلغ معدلات بطالة الشباب الذكور نحو 10% فيما تواجه الشابات معدلات بطالة تزيد على 40%²³. وقد وضعت هذه الظروف النساء في مأزق

حماية النساء بوجه خاص والمواطنين بوجه عام على أساس واسع من التأثيرات السلبية الناجمة عن هذه الظاهرة... ويفتقر العديد من البلدان العربية إلى الإحصاءات والبيانات المنفصلة الخاصة بالأبعاد الجنوسية، الأمر الذي يعقّد عملية تحديد المشكلات التي تواجه النساء وتحليلها وإيجاد حلول مناسبة لها». ص 7.

19 Development Challenges For The Arab Region: A Human Development Approach” (2009) Vol. 1; p. 56; by the United Nations Development Programme and Regional Bureau for Arab States (RBAS).

20 Women’s Control Over Economic Resources and Access to Financial Resources”; Arab Women and Development Series, Number 36; United Nations (2009); prepared for ESCWA by Mona Chemali Khalaf.

21 Ibid. p 12.

22 ILO (2010a); 2010 and 2011 Preliminary Estimate, referenced by Tzannatos, Haq, and Schmidt 2011 (same as reference 7).

23 Ibid. p 11.

التبعية الاقتصادية بمستويات مرتفعة، بما أدّى إلى حدوث تفاوتات في الحماية الاجتماعية (حيث توجد). على أنّ هذه الإحصاءات لا تعكس على الأغلب وصول النساء المواطنان إلى الوظائف أو عدمه في البلدان العربية. على سبيل المثال، إنّ ارتفاع العمالة التي شهدتها بلدان الخليج -كقطر والإمارات العربية المتحدة- يستند إلى شمول العاملات الوافدات من الخارج، ولا يعكس تمكين النساء المواطنات (أنظر الإطار 1 لمزيد من التعرف إلى ظروف عاملات المنازل الأجنبية).

الفائدة المحدودة من الوصول الجديد إلى التعليم: ترك الركود الإجمالي الذي ساد الأسواق نتيجة الأزمات العالمية وكذلك محدودية القدرة على خلق وظائف جديدة، النساء عاجزاتٍ عن الاستفادة من الوصول الجديد إلى التعليم المحقق في بعض بلدان المنطقة. فيما قد لا يظهر ارتفاع بطالة النساء الشابات إحصائيًا، ومرد ذلك إلى حقيقة أنّ النساء -ولاسيما الشابات منهّن- سرعان ما يخرجن من سوق العمل أو يُستوعبن في وظائف غير مدفوعة الأجر ضمن الأعمال العائلية²⁴. ويجدر بالذكر تحليل لـ 66 بلدًا ناميًا على امتداد الفترة الواقعة بين عامي 1985 و2006 خلص إلى أنّه لعرض العمل النسائي طابع مرتبط بدورات التقلبات الاقتصادية²⁵ (counter-cyclical). فالعائلات ذات الدخل المتدني تستجيب حيال الأزمة الاقتصادية بإرسال نساها إلى العمل، وغالبًا ما تنتهي النسوة ذوات المستوى التعليمي المتدني وغير الماهرات إلى القطاع غير الرسمي أو إلى وظائف هشّة وذات تعرّضية. على أنّ النسوة المتعلّقات يملن إلى فقدان وظائفهن خلال فترات النشاط الاقتصادي الأكثر تدنيًا.

تركّز العمالة النسوية في الزراعة: تتركّز العمالة النسوية في المنطقة العربية بدرجة كبيرة في القطاع الزراعي. أمّا على الصعيد العالمي فقد واصلت حصة النساء في العمالة مدفوعة الأجر خارج القطاع الزراعي تزايدها البطيء لتبلغ نسبة 41% في عام 2008. غير أنّ هذه النسبة لا تتعدى في بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا الـ 20%، كما ورد في تقرير الأمم المتحدة عن أهداف التنمية الألفية لعام 2010. والحقيقة أنّ منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا كانت الوحيدة التي زادت فيها العمالة النسوية في الزراعة خلال العقد الأخير، أي من 33% من إجمالي العمالة النسوية في عام 1996 إلى 39% في عام 2006²⁶. ولقد عانى القطاع الزراعي من هبوط خلال الأزمة العالمية، وخصوصًا في بلدان شمال أفريقيا، الأمر الذي يمكن ربطه بتقلص الصادرات الزراعية²⁷. وقد خلف ذلك ضغطًا متزايدًا على فرص العمالة النسوية ومصادر الدخل، ممّا أدّى إلى تزايد انتشار الفقر في أوساط النساء. وإنّ تركّز العمالة النسوية في هذا القطاع يتراكم مع النقص الذي يواجهه

24 Same as reference 7, pages 3 and 6.

25 OECD survey; source: Presentation on the Impact of the Financial Crisis on Women and Families (PREM Gender and Development- World Bank 2009);

متوفر على الرابط التالي: <http://www.oecd.org/dataoecd/2/44/43330539.pdf>

26 World Bank; "The Status and Progress of Women in the Middle East and North Africa"; World Bank Middle East and North Africa Social and Economic Development Group.

متوفر على الرابط التالي:

http://siteresources.worldbank.org/INTMENA/Resources/MENA_Gender_Compndium-2009-1.pdf

27 Same as reference 7; p. 7.

من حيث وصولهنَّ إلى التعليم وخدمات الرعاية الصحية والضمان الاجتماعي. وقد تركت الأزمة البلدان أقل قدرة على الإنفاق على التعليم والصحة، وبالتالي مع فرص أقل لمكافحة ذلك النقص على نحو فعّال. بالإضافة إلى ذلك، ما يزال مستمراً كل من الاستثمار غير الملازم في البنى التحتية الريفية والوصول المحدود إلى الأرض والقروض.

ومع وجود موارد اقتصادية ومالية محدودة في المنطقة، يُتوقَّع أن تصل المرأة بنسبة أقل إلى التمويل من القطاع الخاص، بما يعكس حالاً قائمة²⁸. بالنظر إلى هذه الظروف فضلاً عن التنوع المحدود في الأنشطة الاقتصادية في المنطقة، يُتوقَّع أن تشهد النساء مزيداً من العرقلة في الوصول أو التحوُّل إلى المشاركة في قطاعات اقتصادية جديدة.

فجوات الدخل وفقير الدخل: تنعكس الفجوات الجنوسية في مستويات الدخل المحصَّل، والوصول إلى الوظائف مدفوعة الأجر، أو تلك الوظائف ذات الرواتب العالية، والوصول إلى الضمان الاجتماعي. علاوة على ذلك، يعكس فقر الدخل بُعداً جنوسياً قوياً في البلدان العربية. والمؤكَّد أنَّ الأسر التي يتحمل مسؤوليتها نساء يسود فيها الفقر أكثر من تلك التي يتحمل مسؤوليتها رجال²⁹. وقد ساء هذا الوضع نتيجة الأزمة، ولاسيما أنَّ الصدمة الأكبر التي شهدتها المنطقة العربية نتيجة الأزمة تركَّزت على نوعية الوظائف ومستوى تعرُّضيتها، وليس على عددها الذي كان في الأصل متدنئاً جداً.

الفجوات المستمرة على الجبهة التعليمية: بعيداً من التفاوتات في العمالة والأجور ومستويات الفقر، تظهر أيضاً الفجوات الجنوسية في التعليم والصحة والوصول إلى المناصب السياسية ودوائر صنع القرار، فضلاً عن المشاركة على مستوى العائلة والسيطرة على القرارات الشخصية. فمؤشرات التنمية البشرية تبين أنَّ التقدم حُقِّق في معدلات التعليم، وخصوصاً في الالتحاق بالتعليم الأساسي³⁰. مثلاً، تبلغ نسبة الإناث إلى الذكور في الالتحاق بالتعليم الأساسي في بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا 97%. بيد أنَّ هذه المنجزات لا تطبَّق، في معدلاتها الوسطية، على كل البلدان العربية. وعلاوة على ذلك، يبقى التقدم المحقق في الالتحاق جزئياً، فيما تبقى معدلات إتمام المدرسة في أوساط البنات متدنية. وبالفعل، ما تزال الإناث مرشحات للتسرب المدرسي أكثر من الذكور في كل بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تقريباً³¹. على سبيل المثال،

28 لقد انعكس انعدام القوة التكافؤ (parity) في الدراسات التي بيَّنت مثال لبنان حيث يوجد 64% من المبادرين إلى الأعمال وتنظيمها من الذكور الذين يمولون عملياتهم الخاصة ويتمتعون بالقدرة على وصولهم إلى القروض المصرفية، مقارنة بـ 48% من النساء المبادرات إلى الأعمال وتنظيمها. أما في مصر فثمة 45,7% من الذكور مقابل 14,6% من الإناث. المصدر: World Bank Report: "The Environment for Women's Entrepreneurship in the Middle East and North Africa Region".

29 Same as reference 29, p. 33 (2009).

30 World Bank (October 2010); Report entitled "Bridging the Gap, Improving Capabilities and Expanding Opportunities for Women in the Middle East and North Africa Region". Progress is registered as well on the health fronts, in female life expectancy and maternal mortality rates.

31 Ibid. World Bank (2010).

تستمر الفجوات الجنوسية الكبرى قائمة في الالتحاق بالتعليمين الثانوي والعالى في كل من المغرب واليمن³². فمعدلات التسرب تزداد مع ارتفاع المستوى التعليمي.

ليس التعليم أداة للتمكين الاقتصادي: حتى مع الوصول إلى مراحل التعليم العالية، ليس من الضروري أن تُضمن جودة التعليم³³، كما أنه ليس من المضمون أن يكون التعليم العالى أداة للتمكين الاقتصادي للنساء من حيث تأمين وظائف لائقة. وقد تفاقمت هذه المشكلة مع الأزمة العالمية المندلعة. فالنساء اللواتي اكتسبن مؤخرًا مزيدًا من تعليم أفضل نوعًا، مع ما ترافق ذلك مع هوامش معيَّنة من حريات وتغييرات مكتسبة في فهم دورهن في بعض البلدان العربية، يواجهن حواجز أعلى حين دخولهنَّ إلى سوق العمل نتيجة للأزمة العالمية المذكورة. فنساء بعض البلدان العربية اللاتي توظفن باعتبارهن عاملات أجنبيات في بلدان الخليج، غالبًا ما كنَّ يُجبرن على ترك وظائفهن نظرًا لخسارة فرص العمل في البلدان المثلقية هذه. والعديدات منهنَّ هنَّ من بلدان عربية ذات دخلٍ متوسط، كلبنان ومصر والأردن. ضمن سياقٍ كهذا، تراجعت فرص الاستفادة من التقدم على الجبهة التعليمية والتغيرات المعينة المحدودة المتعلقة بالفهم الاجتماعي لادوار النساء الاقتصادية. ومن ناحية أخرى، فإنَّ النساء في بلدان الخليج المنتجة للنفط غالبًا ما يكنَّ أقل نشاطًا نسبيًا من الناحية الاقتصادية مقارنة بالبلدان العربية الأخرى، بالرغم من التقدم الكبير على الجبهة التعليمية. فالدولة تحافظ في هذه البلدان على النموذج الرعائي مع بذلها إعانات مرتفعة المستوى لمواطنيها. وبالتالي، لم يكن ثمة أثر مفرط نتيجة الأزمة في ظروف النساء مواطنات هذه المجتمعات.

إنَّ ما يُسهّم في هذه الفجوات الجنوسية مرَّكبٌ من الأبوية (البطريكية) ودور المقاربات الدينية المحافظة في القانون وفي الحياة المدنية والتنميط الثقافي. فهذه العوامل أنتجت حاجزًا نفسيًا قويًا في أوساط الشعوب العربية في ما يتعلق بالمشاركة النسوية في المجال العام³⁴. وتترافق هذه العوامل السلبية مع وجود الحواجز في سوق العمل، كانهدام الوظائف اللائقة. كما ان هذا الواقع يفاقم من النتائج المترتبة عن القوانين التمييزية المطبقة من ناحية والإخفاق في تطبيق التشريعات اللاتمييزية الموجودة، فضلًا عن انعدام الوعي لدى النساء ومطالبتهنَّ بحقوقهن. وبالفعل، فقط لوحظ في تقرير رسمي عن تنفيذ خطة عمل «بيجينغ+15» أنَّه "بالرغم من الإصلاحات التشريعية المنقَّذة في العديد من البلدان العربية، فإنَّ ثمة فجوة طاغية في ما بين التشريعات والواقع نظرًا للتقاليد الثقافية السلبية المستمرة؛ والصور النمطية الخاصة بالمرأة والرجل؛ والتوزيع غير العادل لمهامهما ضمن العائلة، في البيت وفي الخارج؛ والتناقضات بين القوانين، حيث توجد هذه القوانين؛ والواقع اليومي؛ وقبول التمييز والعنف ضد النساء اجتماعيًا، الأمر الذي يؤدي إلى تراجع المفاهيم المكتسبة المرتبطة بالمساواة"³⁵.

32 Ibid. World Bank (2010).

33 International Labour Organization (2009): Growth, employment and decent work in the Arab region" p.13; prepared for the Arab Employment Forum Beirut, Lebanon 19–21 October 2009.

34 Sabbagh, Amal; "The Arab States: Enhancing Women's Political Participation".

35 Consolidated Report on the Implementation of the Beijing Platform for Action: +15; published by the ESCWA and the League of Arab States (October 2009); p 6.

IV. ملاحظات ختامية: النساء في أساس عملية تعبئة الشعوب طلباً للحقوق ولل مساواة السياسية والاقتصادية والاجتماعية

ساهمت الأزمة العالمية في تفاقم السياق المتدهور أصلاً في المنطقة العربية، الذي يتَّسم بقمع سياسي متراكب مع انعدام الديمقراطية ومع التهميش الاقتصادي والاجتماعي، ومع مستويات مرتفعة من اللامساواة وانتهاكات الحقوق. وقد احتضنت هذا السياق صيغ ومعادلات نيوليبرالية رُوِّج لها في المنطقة العربية بهدف تبنيها، كما هي الحال في العديد من المناطق والبلدان النامية. غالباً ما كان ذلك يرتبط بمستويات مرتفعة من الفساد ومركزة الموارد الاقتصادية³⁶. ضمن هذا السياق، تموضع التهميش الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، وكذلك اللامساواة، اللذان تواجههن النساء، في أساس الإشكاليات التي تعمُّ المنطقة.

وفيما تُقاسمُ المرأةُ الأعباء التي تنتجها التحدّيات الشاملة في المنطقة، يُثقل كاهلها إضافة إلى ذلك بمعايير اجتماعية وثقافية ودينية مجحفة. فالأزمة العالمية خلقت مزيداً من الضغط على هذه الظروف. وعلى الإجمال، فقد وقعت ضغوط اقتصادية على النساء وفرضت تراجعاً على حقوقهن الاقتصادية، الأمر الذي عرقل عملية تحقيق تقدم على جبهتي الحقوق السياسية والمدنية. وبالفعل، تُعدُّ الاستقلالية الاقتصادية عاملاً لتحقيق مزيد من الحرية للنساء في وجه مختلف معايير التبعية، وبالتالي من أجل تحقيق مشاركة أرفع مستوى في المجال العام، ومن أجل القدرة على تحقيق أصوات سياسية وتمثيل أعلى. إنَّ الوصول إلى التعليم وفرص العمل -المرتكزة على إطار عمل لائق- لهنَّ أمورٌ ضرورية للعبور إلى الاستقلالية الاقتصادية. ومن الواضح أنَّ هذه الحلقة تشهد عرقلة نتيجة للأزمة العالمية المندلعة. إلا أنَّ استجابات الحكومات حيال الأزمة في المنطقة العربية لم تُؤشِّر إلى رغبة في اعتبار الدروس المستفادة، أو إجراء إصلاحات في السياسة العامة اخذة بعين الاعتبار الإبعاد الجنوسية، فضلاً عن الأخذ في الحسبان الاعتبارات الاجتماعية الأخرى القائمة على الحقوق في عمليات صنع السياسة العامة.

36 Same as reference 4 (2011).

الإطار 2: رأي السيدة عفاف مرعي - الجمعية المصرية للمشاركة المجتمعية - القاهرة

منذ بداية عام 2011، شهد مختلف البلدان العربية تعبئة مليونية للمواطنين في مسار الدعوات إلى التغيير؛ وكان أن شارك كل من النساء والرجال في هذه العملية. فقد دعت الجماهير إلى وقف القمع السياسي وسقوط كل الديكتاتوريات، فضلاً عن ضرورة إجراء الإصلاحات المنهجية. فقد عانى الرجال والنساء معاً من الأنظمة الاستبدادية، فيما كانت تتفاقم في ظلها ظروف النساء بسبب القوانين التمييزية واللامساواة الجنسية الحادة، بالإضافة إلى العنف الموجه ضدَّهنَّ في المجالين العام والخاص. وبالتالي، فقد شاركت النساء بنشاط في نزول الناس التعبوي إلى الشارع في طول البلاد وعرضها، حيث قدَّمن رؤى جديدة لشعوبهن، أكان ذلك في تونس أم في مصر واليمن وليبيا والبحرين والأردن وسورية، أو في البلدان العربية الأخرى. فقد أرادت النساء أن يشاركن في تطوير عصر جديد تعيشه البلدان العربية، تُحترم فيه الحرية والديمقراطية والكرامة الإنسانية.

وبالرغم من ذلك، ما زلنا لم نشهد بعد إصلاحات فعلية تهتم بحقوق المرأة في البلدان العربية. بل على العكس، ثمة إشارات تدل على إمكانات تراجع عن منجزات معينة تحققت بفضل النضال النسوي في المنطقة في ظل الأنظمة البائدة. وبالتوازي مع تهميش المرأة في عملية الإصلاح الديمقراطي، بدأ الأصوليون الدينيون دعواتهم لإلغاء بعض القوانين التي تكفل للنساء حقوقهن، كالقوانين المتعلقة بالزواج والطلاق، وقانون الكوتا النسائية الرامي إلى تعزيز مشاركة المرأة السياسية. كما يمكن للمرء أن يلاحظ أنه منذ عام 1956 حين اكتسبت المرأة حق الترشح للانتخابات والاقتراع فيها بمصر، وحتى انتخابات عام 2005، ظلت مشاركة النساء السياسية بين أدنى معدلات المشاركة السياسية في المنطقة العربية وفي العالم.

وفي صدد التحديات الاقتصادية، تبقى مشاركة النساء في القوة العاملة جد متدنية، فيما يبدو واضحاً التمييز ضدَّهن في الوصول إلى الوظائف، الأمر الذي يؤدي إلى بطالة مرتفعة في أوساطهن. وعلاوة على ذلك، يميل القطاع الخاص إلى استخدام النساء في وظائف محددة بأجور أكثر تدنياً من أجور الرجال. وهذا السياق يشهد تضخماً نظراً لانعدام التزام البلدان العربية بمعايير العمل الدولية في سياق تبنيتها سياسات اجتماعية واقتصادية تؤدي إلى زيادة البطالة وانعدام التنمية المستدامة القائمة على الحقوق.

ادت الفترة الزمنية الطويلة لعدم تحقيق الإصلاحات الضرورية مع تظافر الضغط الناجم عن الأزمات العالمية إلى الذروة في المنطقة والتي تجسدت في اندلاع سلسلة من الثورات والانتفاضات الشعبية التي اندلعت منذ نهاية عام 2010. كان ذلك كله تراكمًا لجهود مختلف الشرائح والفئات الاجتماعية ومجموعات المجتمع المدني ونضالاتها، بما فيها المنظمات غير الحكومية والمجموعات النسوية والنقابات والأحزاب السياسية المعارضة والناشطين من المواطنين الفاعلين في مختلف أشكال الشبكات الاجتماعية والسياسية. فقد قدَّمت هذه القوى نماذج للتغيير بُنيت على العمل المشترك والتضامن. ولقد كانت المرأة في أساس هذه التعبئة الجماهيرية. وفي حالات متنوعة [أكان ذلك في تونس أم مصر أم اليمن أم البحرين أم ليبيا أم سورية أم المغرب أم في بلدان أخرى] لم تضطلع النساء بدور داعم لتلك التعبئة وحسب، بل خاضت فيها عملاً تنظيمياً. وقد تنوع دور النساء من حيث أشكاله، إذ عمل بعضهن في التنظيم على مستويات القطاعات الانتاجية والنقابات، فيما شاركت أخريات عائلاتهن في النزول إلى الشارع مع أطفالهن، فيما كان بعضهن أساسياً في المجموعات الشبابية بدفع العمل التعبوي من خلال وسائل التواصل الاجتماعي. وفي موازاة مختلف مجموعات المجتمع المدني، قدمت المجموعات النسوية الدعم للاحتجاجات الشعبية بمختلف الأشكال (أنظر الإطارين 2 و3 و4 لمزيد من المعلومات).

الإطار 3: التحرر... مع نصف المجتمع الآخر... وإلا فلا أبداً

رأي للدكتورة سعود التريكي من تونس؛ أستاذة جامعية وناشطة في جمعية النساء التونسيات الديمقراطيات

مرة أخرى، اضطلعت المرأة بدور رئيسي في الثورات والحركات التعبوية التي تشهدها المنطقة العربية في الوقت الراهن. كذلك هي الحال في تونس، وهذا أمر ليس غريباً على تاريخ الإنسانية ولا على تاريخ حركات تحرر الشعوب في المنطقة العربية. فقد شاركت النساء في التظاهرات والمسيرات باعتبارهنّ الضحايا المباشرين والشهيدات في كثير من الأحيان. فقد شجّعن أبناءهنّ وبناتهنّ ليكونوا جزءاً من التغيير والوقوف في وجه الرصاص، فدفعنّ أطفالهنّ الذين استشهدوا خلال عملية بناء الثورات.

ولكنّ التجارب الماضية تكشف أنّ في فترات ما بعد الثورة -حين تُنشأ أنظمة حكم وعلاقات سلطة جديدة، بحيث تُنظّم عملية تسلّم القيادة الجديدة زمام السلطة- غالباً ما كان دور النساء ومساهمتهنّ يُهمّشان. فتُجبر النساء، بالتالي، على مغادرة المجال العام الذي صنع فيه التغيير جنباً إلى جنب مع الرجال. فما يهيمن هو تلك التقسيمات الأبوية التقليدية، حيث تُدفع النساء إلى المجال الخاص. فهنّ يُهمّشن عن المشاركة السياسية وصنع القرار. وهكذا، يُقام جدار فصل يعزل أغلبية النساء الناشطات اللاتي شاركن في قيادة الثورات عن القيادات الجديدة التي تمخّضت عن الثورات لتهمين بذكورتها على نحوٍ كامل على المجتمع. وهكذا، تُهمّش النساء وهنّ بعدُ في العملية الانتقالية.

ولقد شهدت تونس سنّ أول قانون للأحوال الشخصية في المنطقة العربية (1956)، فصار تعدّد الزوجات موجه أمراً غير قانوني، ورفع السن القانونية للزواج، واعترف بالزواج المدني وبالطلاق، ومكّن من إحقاق العديد من الحقوق، وهذه أمور اعتُبرت في حينه وفي السياق الإقليمي مكاسب بالغة التقدم. على أنّ تونس اليوم تستشعر اتجاهها نحو تهميش النساء وإبعادهنّ عن صنع القرار. ونتيجة لذلك، فثمة 18% من النساء في «اللجنة العليا للدفاع عن أهداف الثورة والإصلاح السياسي والتحول الديمقراطي». علاوة على ذلك، لم تشارك في الحكومة المؤقتة سوى امرأتين تولّتا حقيبة النساء والصحة.

غير أنه تمكنت الحركة النسوية في تونس وداعموها في الحركة الديمقراطية من إقرار مبدأ التكافؤ الجنوسي بين المرشحين في العملية الانتخابية، باعتبار ذلك مشروعاً إصلاحياً تبنته لجنة التخطيط للانتخاب الجمعية التأسيسية (التي حُدّد تاريخ إجرائها في تموز/ يوليو 2011).

لا ريب أن هذه الخطوة تعتبر خطوة تاريخية في تونس وغير مسبوقّة في المنطقة العربية. فالمجموعات التقدمية الاجتماعية والديمقراطية تعمل على تنفيذها وتضمينها في تشريع وطني تثبيتاً لها ومنعاً للترجع عنها. ومع ذلك، يتواصل النضال النسوي ولاسيّما مع نهوض الجماعات الأصولية التي تستغل الخطاب الديني المتشدّد بوصفه أداة سياسية، بما يهدد عملية التحول الديمقراطي وحماية حقوق النساء.

فيما أضاعت الحكومات العربية فرصة السعي إلى تحقيق إصلاحات حقيقية أثناء الأزمات العالمية، فقد أتى الوقت كي تُحدث تغييرات حقيقية. ولقد بيّنت ثورتا تونس ومصر الصلات المتداخلة بين ما هو سياسي واقتصادي واجتماعي. ذلك أنّ هاتين الثورتين، بالإضافة إلى حركات الشعوب العربية الأخرى -كليبيا واليمن وسورية والبحرين- اندلعتا بفعل عوامل الاستبعاد الاقتصادي والسياسي، وسرعان ما تطورت إلى تعبئة جماهيرية على خلفية المطالب السياسية. وبالتالي، فإنّ طريق التقدم إلى الأمام تتطلب عملية شاملة من الإصلاحات السياسية فضلاً عن الجبهات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإنشاء نموذج اقتصادي واجتماعي جديد يعكس تغييرات تنموية تضع في رأس أولوياتها حقوق المواطنين وتتصدّى للاستبعاد والإقصاء على كل

الجهات. وهذا ينطبق بالطبع على حقوق المرأة والتقدم في المنطقة. والمؤكد أن معالجة المشاركة النسوية على المستوى الاقتصادي لا يمكن أن يفصل عن الإصلاح الشامل للنموذجين الاقتصادي والتنموي اللذين جرى تبنيهما في المنطقة. وينبغي أن تتكامل مراجعة سياسات تمكين المرأة بصورة منهجية مع المراجعة الشاملة للسياسات والجهود التنموية الآيلة إلى القضاء على الفقر وتوليد فرص العمالة وإصلاح التعليم.

الإطار 4: رأي السيدة فوزية الخواجة، ناشطة بحرينية في مجال حقوق الإنسان

لا ريب أن النساء يظلمن بدور ثابت وناشط في أي تعبئة اجتماعية أو سياسية في المجتمع. فمنذ اندلاع ثورتي تونس ومصر في كانون الأول (ديسمبر) 2010 وكانون الثاني (يناير) 2011 على الترتيب، سارت التعبئة الشعبية على طريقتيها في ليبيا وبقية المنطقة العربية، وبتنا نشهد مشاركة النساء الواضحة والملتزمة في هذه الحركات الجماهيرية. وقد جاوزت هذه المشاركة مجرد الاشتراك في الاحتجاجات والاعتصامات لتبلغ حدود التخطيط للتعبئة وتعزيزها من خلال التواصل إلكترونياً و عبر أنواعه الأخرى كالصحافة والتلفزيون والراديو.

إن دور المرأة فاعل ومؤثر. فقد سقط العديد من الشهداء خلال تصعد النزاع، فيما اعتقلت أخريات وعُذبن؛ إلا أن ذلك لم يوقفهن البتة، بل واصلن بذل جهودهن وكثفن مشاركتهن في التعبئة والحراك وفي رفع مستوى الوعي لدى الناس.

وبالرغم من هذا الزخم وهذه المشاركة المضبنة، تواجه النساء العديد من التحديات التي تضرب جذورها في الآراء الدينية التقليدية عن دورهن، كذاك الرأي المتعلق باستخدامهن الحجاب وتأثيرهن مع الرجال في المجال العام. على سبيل المثال، أثار الرئيس اليمني مسألة التقاليد ومشاركة المرأة الرجل في الاحتجاجات والاعتصامات، وكأن دورها كان المشكلة الرئيسية التي تواجه البلد وليس النظام الذي يحكم بغير الديمقراطية ويقمع الناس ويسلبهم حقوقهم من أكثر من ثلاثة عقود.

أما في البحرين، فقد دعا بعض منظمات المجتمع المدني إلى تشكيل مجموعة نسوية تحت اسم: «نساء من أجل البحرين» تحاول أن تتحدى الانقسامات السياسية والمذهبية والاجتماعية التي كانت تتعزز في المجتمع البحريني، وذلك من خلال التركيز على التوكيد على التماسك الاجتماعي ووحدة المجتمع.

وهكذا، لم تعد النساء معزولات عن التغيرات المجتمعية؛ بل هن جزء متكامل من الثورات والانتفاضات التي شهدتها المنطقة العربية، وهو ما سيسهم على التأكيد في تحرير المرأة والرجل من القمع وتحقيق الحرية.

خلال الفترة الانتقالية الراهنة، تواجه المجموعات النسوية ومجموعات المجتمع المدني الأخرى تحديات حماية الإصلاحات المكتسبة حتى الآن، ومنع النكوص عن عملية التغيير الديمقراطي. فعلى المجموعات هذه أن تواصل الضغط من أجل تحقيق إصلاحات مستقبلية. علاوة على ذلك، تواجه المجموعات المذكورة تحدي الانتقال من وضع دفاعي إلى الاضطلاع بدور أنشط وأفعال في الحياة العامة، بما يسهم في صوغ بدائل على كل الجهات وتعزيزها في المسارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

في أغلب الأحيان لم يكن صوت المجموعات النسوية مرتفعاً في ما يتعلق بالحقوق الاقتصادية. كما في الحقوق السياسية والمدنية. فهي لم تكن ناشطة بالشكل الكافي في التصدي لتداعيات السياسات الاقتصادية والتنموية العالمية في السياق

الوطني، كما لم تكن ناشطة أيضاً في معالجة والبحث في السياسات الوطنية التي تم تبنيها في مواجهة الأزمات العالمية. وفي الوقت الراهن، يقع عليها دور كبير في ضمان تكامل الإصلاحات مع مفاهيم العدالة وحقوق الإنسان وعدم التمييز والمساواة. علاوة على ذلك، تواجه هذه المجموعات تحدي ضمان أن تحتل حقوق المرأة مركز الصدارة في الإصلاحات الجارية، بما في ذلك الإصلاحات الدستورية والتشريعية الأخرى، فضلاً عن الإصلاحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

المراجع:

Abdel Samad, Ziad and Mohamadieh, Kinda. "The Revolutions of the Arab Region: Socio-Economic Questions at the Heart of Successful Ways Forward." Perspectives Special Issue (April 2011) p. 112. Published by the Heinrich Boell Foundation. Print.

Arab Monetary Fund "Joint Arab Economic Report 2009". Web available only in Arabic.

Arab Monetary Fund "Joint Arab Economic Report 2010". The report relies on IMF numbers and national sources; available online only in Arabic.

Economic and Social Commission for Western Asia (ESCWA) and the League of Arab States. "Consolidated Report on the Implementation of the Beijing Platform for Action: +15" (October 2009). Print and web.

Guardian, The. "Nepali Slaves in the Middle East" published online April 2011.

Human Rights Watch, "Slow Reform. Protection of Migrant Domestic Workers in Asia and the Middle East". 2010. Web.

International Labour Organization (ILO) "Growth, employment and decent work in the Arab region"; prepared for the Arab Employment Forum Beirut, Lebanon 19-21 October 2009. Web.

Khalaf, Mona Chemali "Women's Control Over Economic Resources and Access to Financial Resources" Arab Women and Development Series Number 36; United Nations Economic and Social Commission for Western Asia. 2009. Web.

Mohamadieh, Kinda and Peirce, Oliver. "Facing Challenges of Poverty, Unemployment, and Inequalities in the Arab region: Do policy choices of Arab governments still hold after the crisis?"; Paper produced by the Arab NGO Network for Development and Christian Aid, 2009. Web.

Sabbagh, Amal. "The Arab States: Enhancing Women's Political Participation". 2005. International IDEA. Web and Print.

Shakouri, Batool. Presentation "The Financial Crisis and International Migration in the Arab region". Chief population and social development section UN ESCWA. 2009. Web.

Social Watch. "Gender in Times of Crisis; New Development Paradigm Needed" Thematic Report of Social Watch Report 2010. Web and Print.

Social Watch, "The Arab Region: 30 Years of CEDAW" Published in Occasional Paper Putting gender economics at the forefront, March 2010. Web and Print. Top News. "No more sponsorship system in Qatar." November 2010. Web.

Tzannatos, Zafiris & Haq, Tariq & Schmidt, Dorothea, "The Labour Market after the crisis in the Arab

States: Trends, Policy Responses and Challenges in the Recovery” Prepared for Research Conference Key Lessons from the Crisis and Way Forward, 16-17 February 2011, ILO, Geneva

United Nations Development Programme and Regional Bureau for Arab States. “Development Challenges For the Arab Region: A Human Development Approach” 2009. Web and Print.

World Bank. “Middle East and North Africa Gender Overview” prepared by Talajeh Livani. 2007.

World Bank, PREM Gender and Development. Presentation on the “Impact of the Financial Crisis on Women and Families” 2009. Web.

World Bank. “The Status and Progress of Women in the Middle East and North Africa”. World Bank Middle East and North Africa Social and Economic Development Group. 2009. Web.

World Bank. “The Environment for Women’s Entrepreneurship in the Middle East and North Africa Region”. Web

World Bank, “Bridging the Gap, Improving Capabilities and Expanding Opportunities for Women in the Middle East and North Africa Region”. 2010.

النص الثالث

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للنساء

في مصر

منى عزت

عضو في مؤسسة المرأة الجديدة، مصر

المحتوى:

- I. مقدمة عامة
- II. التشريعات والحقوق الاقتصادية والاجتماعية: نموذج الحق بالعمل
- III. العمل ومساهمة النساء
- IV. التعليم
- V. دور المجتمع المدني في الدفاع عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

I. مقدمة عامة

تعد قضيتنا الأحوال الشخصية والعمل من القضايا الكاشفة في أي مجتمع عما تتعرض له النساء من عنف وتمييز في المجالين الخاص والعام. فكلما اتجه المجتمع نحو تبني قيم العدالة والمساواة وإعمال مبدأ تكافؤ الفرص، كلما انعكس ذلك على القوانين والسياسات ذات الصلة.

إن واقع السياسات والتشريع في مصر لا يزال يشوبه الكثير من العور والممارسات التي تتركس أشكالاً من العنف والتمييز تجاه النساء. فلا تزال قوانين الأحوال الشخصية التي صدرت (في عامي 1920 و1925) تحكم العلاقات الأسرية، وتستند إلى فلسفة سلطوية وأبوية تركز تبعية المرأة للرجل. ولم تجر عليها إلا تعديلات جزئية، كافتحت من أجلها المنظمات النسوية، على مدى عقود طويلة، منها إصدار القانون رقم (1) لسنة 2000 المعروف بقانون الخلع، ثم القانون رقم (10) لسنة (2004) الخاص بمحاكم الأسرة، ثم القانون رقم (4) لسنة 2005. ولا تزال المنظمات النسوية تناضل من أجل إصدار تشريعات تحقق عدالة الأسرة، وتجرم العنف الأسري. ويأتي ذلك في إطار جهود تبذلها المنظمات النسوية من أجل مناهضة أشكال العنف تجاه النساء بما فيه البدني والجنسي والنفسي.

على صعيد العمل، نجد أن أوضاع النساء المتردية داخل أماكن العمل، لاتنفصل عن واقعها داخل الأسرة، والنظرة الدونية للنساء، فضلاً عن معاناة الفقر التي تجعلها تقبل شروط عمل مجحفة، فتتعرض النساء في مجال العمل إلى نوعين من التمييز بسبب النوع والفقر.

فمن أبرز مظاهر تدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، تصاعد ظاهرة خاصة بالنساء أطلق عليها "تأنيث الفقر". فتصبح النساء بحكم الواقع الاجتماعي والثقافي أكثر فئات المجتمع معاناة من الفقر، وحرماناً من الخدمات، ومنها التعليم والصحة وغيرهما.

سوف تركز هذه الورقة على مجالين من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، هما العمل والتعليم كنموذجين كاشفين لأثر السياسات الاقتصادية والاجتماعية التي تبناها النظام السابق، وتأثير الواقع الاجتماعي والثقافي على حرمان النساء من تمتعهن بحقوقهن الاقتصادية والاجتماعية.

شهدت مصر منذ منتصف السبعينيات تحولات مهمة في سياستها الاقتصادية، بانتهاج سياسات "الانفتاح الاقتصادي"، والتي تضمنت إجراءات جزئية وتدرجية نحو تحرير الاقتصاد. ومع مطلع التسعينيات ازدادت وتيرة الإسراع في تنفيذ هذه السياسات في مصر، وعرفت باسم مصطلح "الإصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي"، للتعبير عن مجمل سياسات التحرير الاقتصادي التي طبقتها الحكومة المصرية تنفيذا لاتفاقاتها مع صندوق النقد والبنك الدوليين، وتحديدًا منذ مارس 1991، وهو عام توقيع خطاب النوايا مع صندوق النقد الدولي¹.

تغطي حزمة سياسات التكيف الهيكلي والتحرير الاقتصادي خمسة موضوعات أساسية، وهي: سياسات خفض الإنفاق العام، سياسة إدارة الطلب، سياسة الخصخصة، سياسة تحرير التجارة، سياسة تحرير الزراعة.

1 د.هويدا عدلي أستاذ العلوم السياسية، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، نساء في سوق العمل (2)...العلامات في قطاع الاستثمار، مؤسسة المرأة الجديدة، 2012

ترتب على هذه السياسات مجموعة من الآثار التوزيعية مثل إعادة توزيع الدخل القومي لصالح عنصر رأس المال على حساب عنصر العمل.

كما ترتبت على الطابع الانكماشى لسياسات التحرير الاقتصادي آثار اجتماعية قاسية، تتمثل في تسريح العمالة الحكومية وزيادة معدلات البطالة وخفض الإنفاق العام الموجه للخدمات الاجتماعية. ومن أكثر الشرائح الاجتماعية تضرراً من هذه السياسات هم العمال وصغار الملاك وفقراء الفلاحين وبعض شرائح الطبقة الوسطى.

كما ترتب على توسع القطاع الخاص والاستثماري، انسحاب الدولة من النشاط الاقتصادي، وما نتج من ذلك من تفاوت في توزيع الدخل القومي لصالح عنصر رأس المال على حساب العمل، وأيضاً تناقص نصيب الأجور من الناتج المحلي الإجمالي على النحو الآتي²:

السنوات	نصيب الأجور من الناتج المحلي الإجمالي
1981/1982	40.9
1997/1998	28.6
2004/2005	26.2
2005/2006	.6
2006/2007	29.4
2007/2008	28.4
2008/2009	28.4

تؤدي هذه الأوضاع إلى تضيق الخيارات المتاحة أمام أولئك الذين لا يملكون إلا قوة عملهم. والحقيقة أن الطبقة العاملة هي من أكثر الطبقات تضرراً من سياسات التحرير الاقتصادي، فضلاً عن اتساع معدلات البطالة. وهناك بطالة من لا يجدون فرصة عمل من الأصل. أضف إلى ذلك الانتهاكات الشديدة التي يتعرض لها العمال بسبب إملاء شروط عمل مجحفة. وبالطبع يكون عبء البطالة أشد قسوة في البلدان التي لا توجد فيها نظم حماية اجتماعية توفر إعانات بطالة، وتكون فيها النقابات العمالية ضعيفة. وفي مثل هذه الأوضاع، لا يبقى أمام العمال إلا هدف الحفاظ على فرصة العمل وليس تحسين شروط العمل وظروفه.

كل هذه التحولات حدثت من دون وجود تنظيم نقابي قوي وفعال وممثل لمصالح العمال. وبالتالي كان غطاء الحماية والدفاع عن حقوق العمال غائباً تماماً بفعل سيطرة الدولة على التنظيم النقابي على مدار أكثر من خمسين عاماً، بحيث أصبح أكثر تمثيلاً لمصالح النخبة الحاكمة منه لمصالح العمال. وهذا أحد العوامل التي تفسر تصاعد الحركة الاحتجاجية العمالية. والمشكلة الأكبر أن هذا التنظيم كان ضعيفاً لدرجة أنه لم يستطع

2 إلهامي المرغني، مظاهر الفقر في مصر، مؤتمر «معاً» تضمين الدساتير العربية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، مركز دعم التنمية، القاهرة، 26- 27 ديسمبر 2011.

إقامة لجان نقابية في شركات القطاع الخاص. فقد كان القطاع الخاص، سواء أكان مصرياً أم أجنبياً، رافضاً تماماً لتكوين نقابات عمالية باستثناء حالات قليلة للغاية³.

لم يقتصر تأثير هذه السياسات الاقتصادية على سوق العمل فحسب، بل تمثلت هذه السياسات في انسحاب الدولة من مجال الإنتاج وبيع مرافقها العامة للقطاع الخاص، وخفض نفقاتها على الخدمات الضرورية كالتهليم، والصحة، والإسكان، والبيئة، وتخليها عن سياسة توظيف الخريجين، ما أثر سلباً على عمليات التنمية، وأضر بفئات عديدة في مقدمتها النساء، والأطفال، والمسنين.

على الرغم من حديث الحكومة عن مراعاة البعد الاجتماعي، ومحدودي الدخل، إلا أن المخصص في الموازنة العامة للدولة 2012/2011 للإنفاق على الإسكان والمرافق المجتمعية يقدر بـ 16,773 مليار جنيه بنسبة 4,3%، بينما بلغ 2,7 مليارات جنيه في موازنة 2009/2008 بنسبة 1,2% أي بزيادة 1,3% فقط مع الأخذ في الاعتبار الزيادة السكانية واستهلاكيات المرافق⁴

أما المخصص في الموازنة العامة 2012/2011 للتعليم فقد بلغ 51,771 مليار بنسبة 10,6%، وكانت النسبة 12,7% عام 2008/2007 أي انخفضت في 2012/2011 بما يعادل 2,1% مع الأخذ في الاعتبار زيادة أعداد الطلاب⁵.

وأما المخصص في الموازنة العامة 2012/2011 للصحة فبلغ 783,23 مليار جنية بنسبة 8,4% بينما كانت النسبة 9,4% خلال عامي 2008/2007 و 2011/2010⁶

تعكس لنا هذه الأرقام والإحصائيات أن الإنفاق الحكومي على الخدمات أدى إلى مزيد من الإفقر وزيادة الأعباء على كاهل الأسر المصرية على النحو الآتي:

وفقاً لمؤشرات الفقر طبقاً لبيانات بحث الدخل والإنفاق والاستهلاك (2011/2010) الصادر عن الجهاز المركزي للتعبة العامة والإحصاء، نجد ارتفاع نسبة الفقراء (السكان تحت خط الفقر) على مستوى إجمالي الجمهورية في الفترة من 2000/1999 حتى 2011/2010 على النحو الآتي⁷:

السنة	(%) النسبة
1999/2000	16.7
2004/2005	19.6
2008/2009	21.6
2010/2011	25.2

3 هويدا عدلي، مصدر سبق ذكره.

4 الموقع الرسمي لوزارة المالية المصرية <http://www.mof.gov.eg/Arabic/Pages/Home.aspx>

5 المصدر نفسه.

6 المصدر نفسه.

7 الموقع الرسمي للجهاز المركزي للتعبة العامة والإحصاء <http://www.capmas.gov.eg/default.aspx>

وفقاً لمؤشرات الفقر طبقاً لبيانات بحث الدخل والإنفاق والاستهلاك (2011/2010) الصادر عن الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، نجد التوزيع النسبي للإنفاق السنوي للأسرة على التعليم طبقاً لبنود الإنفاق على التعليم على النحو الآتي⁸:

- 42% نسبة الإنفاق على الدروس الخصوصية ومجموعات التقوية من إجمالي الإنفاق الكلي للأسرة المصرية على التعليم.
- 38.8% نسبة المصروفات والرسوم الدراسية، وتأتي بعد ذلك نسبة الإنفاق على الكتب المدرسية والأدوات المكتبية 6.9%، وكذلك فقد حظي الإنفاق على مصاريف الانتقال بالنسبة نفسها.
- التوزيع النسبي للإنفاق السنوي للأسرة على التعليم طبقاً لنوعه (حكومي / خاص)، تمثل نسبة الإنفاق على التعليم الحكومي 2,54% مقابل 2,42% على التعليم الخاص، تليها 6,3% على التعليم الأزهري.
- أهم مؤشرات بحث الدخل والإنفاق والاستهلاك (2011/2010) بشأن متوسط ونسبة الإنفاق على الخدمات و الرعاية الصحية:
- 1813.5 جنية متوسط الإنفاق السنوي للأسرة المصرية على الخدمات والرعاية الصحية بنسبة 8.1% من إجمالي إنفاقها الكلي السنوي.
- 54.3% نسبة الإنفاق على المنتجات والأجهزة والمعدات الطبية، 30.3% على خدمات مرضى العيادات الخارجية، 15.4% على خدمات الإقامة بالمستشفيات.

II. التشريعات والحقوق الاقتصادية والاجتماعية: نموذج الحق بالعمل

بناء على هذه السياسات الاقتصادية اتسعت الفجوة بين ما يجري في الواقع من حرمان قطاعات واسعة من حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية، وبين ما نصت عليه التشريعات وفي مقدمتها الدستور المصري لسنة 71 والذي عطل العمل به عقب إجراء الاستفتاء على الدستور في 19 مارس 2011، وتم إصدار « الإعلان الدستوري» الذي يجري العمل به حالياً.

تضمن دستور 71 ما يقرب من ستين مادة تناولت الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأقرت المحكمة الدستورية العليا مبدأ الأعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وأيضاً مبدأ تكامل وترابط منظومة حقوق الإنسان. كما استقر القضاء الدستوري على انه عندما يتدخل المشرع العادي لتنظيم بعض الحقوق فإنه لا يجوز أن يكون تدخله منافياً أو مفرغاً لمضمون الحق نفسه.

نظم الدستور المصري الحق في العمل في خمس مواد منه، حيث اعتبر المشرع الدستوري العمل حقاً وواجباً وشرفاً. وألزم الدولة بتمكين المواطنين من ممارسة هذا الحق (المادة 13). كما نص على ضرورة كفالة الخطة الاقتصادية للدولة لهذا الحق، من خلال توفير فرص العمل (المادة 23). كما اعتبر الوظائف العامة حقاً

8 المصدر نفسه.

للمواطنين المصريين (المادة 14). وحظر المشرع الدستوري الإجبار على القيام بالعمل إلا بثلاثة شروط وهي أن يكون بمقتضى قانون وأن يكون لأداء خدمة عامة وأن يكون بمقابل عادل (13).

أعطى الدستور ميزة وأولوية لقدامى المحاربين والمصابين في الحروب، ولزوجات الشهداء وأبنائهم في فرص العمل (المادة 15)، كذلك حرص المشرع الدستوري على النص على كفالة حق المرأة في العمل ومساواتها بالرجل ونص صراحة على أن الدولة مسؤولة عن كفالة" التوفيق بين واجبات المرأة نحو الأسرة وعملها في المجتمع"، لكنه وضع شرط عدم الإخلال بالشريعة الإسلامية كقيد على تمتع المرأة بهذا الحق (المادة 11)

سوف يتبين لنا من العرض القادم الذي سوف يركز على الحق في التعليم والعمل للنساء عن اتساع الفجوة بين التشريع وما يجري في الواقع، وكيف أن النظام الحاكم لم يلتزم بما أقره من تشريعات، واتبع سياسات اقتصادية واجتماعية انحاز من خلالها لأصحاب المال وتسليع البشر والخدمات، وأصبحت القدرة المالية هي المتحكم الأساسي في حصول المواطنين والمواطنات على الخدمات بجوده عالية ومنها التعليم.

وسوف نركز في السطور التالية على واقع النساء اللاتي تعرضن لصعوبات مضاعفة بحكم واقعهن الثقافي والاجتماعي الذي يفرض عليهن مزيداً من القيود والمعوقات.

فمن ابرز مظاهر تدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية تصاعد ظاهرة خاصة بالنساء والتي أطلق عليها "تأنيث الفقر".

أي أن النساء أكثر فئات المجتمع معاناة من الفقر، أكثر فئات المجتمع حرماناً من الخدمات. ويرتبط ذلك ارتباطاً وثيقاً بالواقع الاجتماعي والثقافي للنساء داخل المجتمع. فلا تزال تسيطر ثقافة ذكورية معادية للنساء تحصرهن في أدوار نمطية وتقليدية داخل المنزل. وتكرس لأشكال عنف وتمييز تشكل عائقاً حقيقياً أمام تمتع النساء بكثير من الحقوق. ويمثل الفقر بيئة خصبة لنمو هذه الثقافة، فضلاً عن صعود الحركات الأصولية السياسية التي تبنت خطاباً معادياً للنساء، واستخدمت ووظفت قضية تواجد النساء في المجال العام من أجل جر المجتمع لحالة من التمزق والاستقطاب. واستخدمت العديد من المؤسسات (البرلمان - وسائل الإعلام - المساجد) وفي كثير من الأحيان أجهزة رسمية مثل "وسائل الإعلام".

أصبحت النساء بين حجري رحى؛ من جهة خطاب معاد لتواجدها في المجال العام ويشن عليهن هجوماً ويعتبرهن "إثمًا" و"سبباً للفتنة والإغواء"، ومن جهة أخرى ظروف اقتصادية ضاغطة تدفع بهن للخروج إلى سوق العمل، حيث تزايدت أعداد الأسر التي تتكفل في معيشتها على النساء، والتي عرفت أيضاً بظاهرة "النساء المعيلات". وتشكل هذه الفئة شريحة كبيرة من أفقر الفقراء في المجتمع، حيث تقع المسؤولية على المرأة في إعالة أفراد الأسرة من الصغار والكبار. ولقد شمل مفهوم "المرأة المعيلة" العديد من النساء (الأرامل، المطلقات، الزوجات المهجورات، الزوجة الثانية، زوجة العامل الأرزقي، زوجة العاطل، زوجة المدمن، زوجة المريض أو العاجز بالإضافة إلى الزوجة التي تسهم بدرجة أكبر في دخل الأسرة- غير المتزوجات).

وتتباين التقديرات عن حجم الظاهرة في مصر تبايناً كبيراً. وتشير بعض الدراسات إلى أنها تمثل 23% من أسر المجتمع المصري. وتشير أخرى إلى أنها تتراوح بين 16-22 %، وقد ترتفع في الشرائح الأكثر فقراً إلى 25%. كما

تمثل النساء الأميات نسبة عالية بين هؤلاء النساء.

وقدرت الدراسات والأبحاث الميدانية التي قام بها عدد من الجمعيات الأهلية نسبة الأسر التي تعيلها النساء في مصر من 30-40%. وترتفع هذه النسب إلى ما لا يقل عن 75% في الأحياء العشوائية⁹.

تعاني النساء المعيلات في مصر العديد من المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والصحية والقانونية. فمن الناحية الاقتصادية يتعرضن لنظرة المجتمع السلبية لهن ولأدوارهن المزدوجة اللاتي يقمن بها. وكثيراً ما يتجاهل المجتمع أدوارهن كمعيلات. كما تتعرض بعض النساء المعيلات إلى وصمة اجتماعية كما في حالة المطلقات أو النساء اللاتي هجرهن أزواجهن. كما تجهل النساء حقوقهن القانونية، ويتعرضن إلى بعض مظاهر العنف البدني والجنسي والمعنوي، علاوة على مظاهر العنف السابقة الإشارة إليها في النواحي الاقتصادية والاجتماعية.

III. العمل ومساهمة النساء

تطور مساهمة الإناث في قوة العمل خلال الفترة 2005 - 2010.

السنة	حجم قوة العمل	عدد الإناث	نسبة الإناث
2005	22104	5028	22,74
2006	23206	5125	22,08
2007	24250	5739	23,66
2008	24652	5532	22,44
2009	25353	5943	23,44
2010	26180	6040	23,07

الأعداد بالألف وفقاً لتقرير الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء - البحث بالعينة للقوى العاملة 2010

يتبين من الجدول السابق أن نسبة مشاركة النساء في قوة العمل خلال الفترة من 2005 - 2010 شهدت صعوداً وهبوطاً. ففي عام 2005 بلغت 22,74%، وانخفضت إلى 22,08% عام 2006. وعادت إلى الارتفاع عام 2007، فوصلت إلى 23,66%، ثم انخفضت إلى 22,44% في العام 2008، ثم عادت إلى الارتفاع في العام 2009، لتصل إلى 23,44%، ثم انخفضت مجدداً في عام 2010 إلى 23,07%، أي انخفضت عن الأعوام الثلاثة السابقة من 2007 إلى 2009. كما أن نسبة النساء خلال الأعوام الستة من 2005 إلى 2010 لم ترتفع سوى نحو 33%.

9 الفئات الأولى بالرعاية في مصر.. الأوضاع وسبل المواجهة، سامية قدرى، ورشة عمل «المواطنة الفاعلة والمستحقات الاجتماعية»، 29/ 30 مايو 2006، ملتقى تنمية المرأة.

تقدير أعداد النساء المشتغلات خلال الفترة 2005 - 2010.

السنة	عدد المشتغلات	عدد الإناث	نسبة الإناث
2005	19654	3772	19,19
2006	20771	3898	18,7
2007	22115	4682	21,17
2008	22508	4466	19,84
2009	22975	4578	19,9
2010	23829	4676	19,15

الأعداد بالألف وفقاً لتقرير الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء - البحث بالعينة للقوى العاملة 2010. كما يكشف الجدول السابق عن ارتفاع وانخفاض نسبة تمثيل النساء المشتغلات على مدى السنوات الست خلال الفترة من 2005 إلى 2010، وأن أعلى نسبة كانت في العام 2007 وتقدر بـ 21,17 %، بينما انخفضت نسبة تمثيل النساء المشتغلات في 2010 والتي بلغت 19,15% عن السنوات الخمس الماضية حتى 2005.

تقدير معدلات البطالة خلال الفترة من 2005 إلى 2010.

السنة	معدل البطالة للذكور	معدل البطالة للإناث
2005	99,6	24,98
2006	68,6	23,94
2007	82,5	18,41
2008	64,5	19,27
2009	22,5	22,97
2010	9,4	22,57

الأعداد بالألف وفقاً لتقرير الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء - البحث بالعينة للقوى العاملة 2010 انخفضت نسبة البطالة للنساء خلال العام 2010 حيث بلغت 22,57% مقارنة بالعام 2005 والتي بلغت فيه 24,98%. بينما تظهر المقارنة بين العامين 2007 و2010 ارتفاع نسبة البطالة للنساء، حيث وصلت في العام 2007 إلى 18,41% وارتفعت في 2010 إلى ما يعادل نحو 4,16%.

أما بالمقارنة على أساس النوع، فيظهر الجدول السابق الفجوة النوعية والتفاوت الكبير في النسبة بين الرجال والنساء، حيث بلغت معدلات بطالة النساء في السنوات الست قرابة ثلاثة أضعاف معدلات بطالة الرجال.

يكشف جدول أشكال المشاركة الاقتصادية للنساء عن اتساع الفجوة النوعية في الكثير من المهن، فمن بينها على سبيل المثال التعدين واستغلال المحاجر حيث يبلغ عدد الرجال 450 بينما النساء 20. أما الصناعات التحويلية فعدد الرجال 26556 بينما النساء 2260. أما التشييد والبناء فعدد الرجال 26779 بينما النساء 161، تليها العقارات والتأجير، فعدد الرجال 157 بينما النساء 2 فقط.

كما ترتفع أعداد النساء في مجالات العمل وفقاً للأدوار النمطية والتقليدية التي يضعها لها المجتمع من بينها التعليم. ويبلغ عدد النساء 9757 في مقابل 11166 للرجال. أما مجال الصحة وأنشطة العمل الاجتماعي فيبلغ عدد النساء 3456، أما الرجال فـ2661.

على الرغم من الاستقرار النسبي للنساء داخل هذه القطاعات الاقتصادية، إلا أنه في السنوات الأخيرة بدأ يشهد العديد من مواقع العمل تصاعداً للاحتجاجات العمالية بسبب سوء الإدارة وانتشار الفساد المالي والإداري، ما انعكس بوضوح على علاقات وبيئة العمل، فضلاً عن اتجاه الحكومة إلى العلاقات التعاقدية المؤقتة، ما ترتب عليه حرمان أصحاب هذه العقود من حقوق أساسية، منها الاستدامة في العمل والحصول على التأمين الاجتماعي والصحي بخلاف المنح والعلاوات.

أشكال المشاركة الاقتصادية للنساء

إجمالي	إناث	ذكور	النشاط الاقتصادي
67276	20026	47250	الزراعة واستغلال وقطع الأشجار وصيد الأسماك
470	20	450	التعدين واستغلال المحاجر
28816	2260	26556	الصناعات التحويلية
2662	228	2434	إمدادات الكهرباء والغاز والبخار وإمدادات تكييف الهواء
1503	100	1403	الإمداد المائي وشبكات الصرف الصحي وإدارة ومعالجة النفايات
26940	161	26779	التشييد والبناء
26940	3264	23676	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
14704	305	14399	النقل والتخزين
5288	213	5075	خدمات الغذاء والإقامة
2112	406	1706	المعلومات والاتصالات
1927	493	1434	الوساطة المالية والتأمين
159	2	157	العقارات والتأجير
3980	642	3324	الأنشطة العلمية والتقنية المتخصصة

1694	133	1561	الأنشطة الإدارية وخدمات الدعم
18569	4412	14157	الإدارة العامة والدفاع والضمان الاجتماعي الإجباري
20923	9757	11166	التعليم
6117	3456	2661	الصحة وأنشطة العمل الاجتماعي
1040	175	865	أنشطة الفنون والإبداع والتسلية
5389	235	5154	أنشطة الخدمات الأخرى
1404	421	983	خدمات أفراد الخدمة المنزلية
26	10	16	المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية والسفارات والقنصليات
369	42	327	أنشطة غير كاملة التوصيف
238294	46761	191533	إجمالي النشاط الاقتصادي

تقدير المشتغلين (15 سنة فأكثر) طبقاً للنوع، والعدد بالآلاف وفقاً لتقرير الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء - البحث بالعينة للقوى العاملة 2010

تصدت النساء العديد من الاحتجاجات في مواقع عمل مختلفة كانت تتواجد فيها النساء بكثافة، من بينها قطاع التمريض. فشهدت الأعوام الأربعة الماضية (2008-2012) العديد من الاحتجاجات للممرضات، والتي تعتبر فئات عمالية نسائية بامتياز، يعتمد عليها قطاع الخدمات الصحية بشكل أساسي، كأحد أهم عناصر قوة العمل، والتي استطاعت الحكومة المصرية، من خلاله، منذ منتصف الثمانينيات وحتى الآن، تحقيق المعادلة الصعبة بين التوسع في نطاق الخدمات الصحية وتقليص الإنفاق الحقيقي على قطاع الصحة، بتحميل أعباء تلك المعادلة إلى أوضاع الأجور الثابتة والمتغيرة وشروط وظروف عمل تلك الفئات.

وتركزت أهم مطالب الاحتجاجات العمالية في هذا القطاع حول¹⁰:

- زيادة بدل «العدوى والنوبتجات» التي تصل قيمتها في بعض المستشفيات إلى 125 قرشاً مقابل عمل الممرضة لمدة 12 ساعة إضافية على ساعات العمل.
- صرف الحوافز والمنح والعلاوات.
- توفير التدريب المستمر وفق أحدث التقنيات.
- سد العجز الشديد في التمريض لتخفيف العبء عن الممرضات وضمان خدمة صحية أفضل للمريض.

10 «الممرضات.. بين السخرة والنظرة الدونية» صادر عن المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية - جمعية أولاد الأرض لحقوق الإنسان - مؤسسة المرأة الجديدة - جمعية التنمية البيئية والصحية، 2010.

الفجوة النوعية في أجور القطاع الرسمي:

تعاني الغالبية العظمى من العمالة النسائية في مصر من التمييز في متوسطات الأجور مع أقرانهم من الرجال، وبخاصة في القطاعات الاقتصادية التابعة للقطاع الخاص، وذلك في أغلب المهن والتخصصات المختلفة.

نعرض الإحصاءات الرسمية المتاحة لمتوسطات الأجور النقدية لكافة القطاعات (الخاص - العام - الأعمال العام) والتي بلغت 20.3% لصالح الرجال، وذلك وفقاً لمتوسط الأجور النقدية الأسبوعية بالجنيه للقطاع الخاص وجميع مشروعات القطاع العام والأعمال العامة طبقاً للنوع والنشاط الاقتصادي في الأسبوع الأول من شهر أكتوبر 2006، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، نشرة التوظيف والأجور وساعات العمل.

جملة		القطاع الخاص			القطاع العام وقطاع الأعمال العام			النشاط الاقتصادي	
الفجوة النوعية %	نساء	رجال	الفجوة النوعية %	نساء	رجال	الفجوة النوعية %	نساء		رجال
-17.6	167	142	-4.7	133	127	-46.1	298	204	الزراعة والصيد واستغلال الغابات وقطع أشجار الأخشاب
3.0	128	132	-2.2	137	134	3.1	127	131	صيد الأسماك
-10.9	592	534	0.5	647	650	1.5	332	337	التعدين واستغلال المحاجر
24.3	159	210	35.2	105	162	-17.4	351	299	الصناعات التحويلية
-15.9	387	334	-30.0	373	287	-14.7	391	341	الكهرباء والغاز وإمدادات المياه
-13.2	274	242	-19.0	251	211	-14.2	290	254	(الإنشاءات) التشييد والبناء
17.7	204	248	27.2	169	232	13.5	224	259	تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات
-13.5	168	148	-13.4	169	149	2.3	128	131	الفنادق والمطاعم
-31.5	367	279	-17.7	293	249	-39.0	399	287	النقل والتخزين والاتصالات
-3.4	368	356	-13.7	514	452	1.2	324	328	الوساطة المالية
-7.6	242	225	-14.5	261	228	23.0	147	191	أنشطة العقارات
9.6	94	104	9.6	94	104	0	0	0	التعليم
43.5	96	170	3.7	95	139	76.0	100	417	الصحة والعمل الإجتماعي
13.2	118	136	22.3	101	130	-22.5	185	151	خدمات المجتمع والخدمات الاجتماعية والشخصية الأخرى
20.3	188	236	29.7	128	182	-10.3	331	300	الجملة

الوضع القانوني:

تشتمل ثلاثة قوانين على مواد تخص حقوق النساء في العمل، هي قانون رقم 47 لسنة 1978 الخاص بالعاملين المدنيين بالدولة،¹¹ والباب الخامس من قانون الطفل رقم 12 لسنة 1996¹² وقانون العمل 12 لسنة 2003¹³.

11 مادة 70- تستحق العاملة إجازة من دون أجر لرعاية طفلها بحد أقصى عامين في المرة الواحدة وثلاث مرات طوال حياتها الوظيفية.

مادة 71- يستحق العامل إجازة خاصة بأجر كامل ولا تحسب ضمن الإجازات المقررة في المواد السابقة وذلك في عدد من الحالات من بينها: (2) للعاملة الحق في إجازة للوضع لمدة ثلاثة أشهر بعد الوضع وذلك لثلاث مرات طوال مدة حياتها الوظيفية.

12 مادة 70: للعاملة في الدولة والقطاع العام وقطاع الأعمال العام والقطاع الخاص، سواء كانت تعمل بصفة دائمة أو بطريق التعاقد المؤقت، الحق في إجازة وضع مدتها ثلاثة أشهر بعد الوضع بأجر كامل، وفي جميع الأحوال لا تستحق العاملة هذه الأجازات لأكثر من ثلاث مرات طوال مدة خدمتها.

وتخفض ساعات العمل اليومية للمرأة الحامل ساعة على الأقل اعتباراً من الشهر السادس للحمل، ولا يجوز تشغيلها ساعات عمل إضافية طوال مدة الحمل وحتى نهاية ستة أشهر من تاريخ الولادة.

مادة 71: يكون للعاملة التي ترضع طفلها خلال السنتين التاليتين لتاريخ الوضع فضلاً عن مدة الراحة المقررة - الحق في فترتين أخريين لهذا الغرض لاتقل كل منهما نصف ساعة، وللعاملة الحق في ضم هاتين الفترتين، وتحسب هاتان الفترتان من ساعات العمل ولا يترتب على ذلك أي تخفيض في الأجر.

مادة 72: للعاملة في الدولة وقطاع الأعمال العام الحصول على إجازة من دون أجر لمدة سنتين لرعاية طفلها، وتستحق ثلاث مرات طوال مدة خدمتها.

مادة 73: على صاحب العمل الذي يستخدم مائة عاملة فأكثر في مكان واحد أن ينشئ داراً للحضانة أو يعهد إلى دار للحضانة برعاية أطفال العاملات بالشروط والأوضاع التي تحددها اللائحة التنفيذية.

مادة 74: يعاقب كل من يخالف أحكام الباب الخامس من هذا القانون بغرامة لاتقل عن مائة جنيه ولا تزيد على خمسمائة جنيه. وتتعدد الغرامة بتعدد العمال الذين وقعت بحقهم المخالفة، وفي حالة التكرار تزداد العقوبة بمقدار المثل، ولا يجوز وقف تنفيذها.

13 تناولت أحكام قانون العمل وضع المرأة العاملة في ثلاث مجالات أساسية هي:

1. الأحكام المتعلقة بحماية المرأة من التمييز ضدها في الأجور ومساواتها مع الرجل في الأحكام المنظمة للتشغيل على النحو التالي:

2. الأحكام المتعلقة بحماية المرأة العاملة من العمل ليلاً أو الأعمال الخطرة أو الضارة صحياً أو أخلاقياً على النحو الآتي:

3. الأحكام المتعلقة بحماية الأمومة وتشمل:

أ. إجازة الوضع: تنص المادة (91) على منح المرأة العاملة حق الحصول على إجازة وضع مدتها 90 يوماً بتعويض

مساوي للأجر يشمل المدة التي تسبق الوضع والتي تليه ولا يجوز تشغيلها خلال الـ 45 يوماً التالية للوضع ولا تستحق الإجازة لأكثر من مرتين خلال مدة خدمة العاملة.

• واشترطت المادة مضي عشرة أشهر لخدمة العاملة لانتفاعها من هذه الإجازة.

• كما نصت المادة (92) على حظر فصل العاملة أو إنهاء خدمتها أثناء إجازة الوضع.

ب. راحة رضاعة الطفل:

نصت المادة (93) على حق المرأة العاملة التي ترضع طفلها خلال الـ 24 ساعة التالية لتاريخ الوضع في فترتي راحة لا تقل كل منهما عن نصف ساعة أو ضم هاتين الفترتين وتحسب في ساعات العمل ولا يترتب عليهما تخفيض في الأجر.

ويعكس الواقع التشريعي كما أشرنا سابقاً اتساع الفجوة بين النصوص القانونية والتطبيق، ويكشف عن عدم تبني النظام لسياسات واضحة تمكن النساء من العمل، وتراعي الدور الإنجابي للنساء، يتم التعامل مع الدور الإنجابي للنساء باعتباره شأناً خاصاً بهن، ليس باعتباره وظيفة اجتماعية، وبالتالي ثمة مسؤولية مجتمعية يشارك فيها الآباء والمؤسسات الحكومية المعنية من أجل حماية وتمكين النساء من القيام بهذا الدور.

فغضت الحكومة الطرف عن جميع مخالفات القانون الخاصة بحقوق النساء في القطاع الخاص، كما لم تلتزم الحكومة بإعمال القانون في بعض المواد. وقد تبين من هذه القوانين الثلاثة أن ثمة اختلافاً في تحديد عدد مرات الإنجاب التي يحق للمرأة الحصول على إجازة وضع. ففي الوقت الذي ينص فيه قانون العاملين بالدولة وقانون الطفل على ثلاث مرات، نجد أن قانون العمل الموحد يتحدث عن مرتين فقط.

كما نصت القوانين الثلاثة على تحديد شرط وجود مائة عاملة في المنشأة لكي يلتزم صاحب العمل بإنشاء دار حضانه، أو يعهد لصاحب حضانه لتوفير الرعاية لأبناء العاملات، نجد أن نص القانون على مائة عاملة فتح الباب أمام تحايل أصحاب الأعمال في تشغيل أعداد أقل من المائة، فضلاً عن عدم الالتزام بتنفيذ هذه المادة على الإطلاق في الكثير من المنشآت الحكومية والخاصة، دون أي محاسبة من قبل الجهات الرقابية المعنية.

كما نلاحظ في المادتين (89) و(90) من قانون العمل الموحد المتعلقين بسلطات الوزير المختص في تحديد الأحوال والأعمال والمناسبات التي لا يجوز فيها تشغيل النساء، منح السلطة شبه المطلقة للوزير المختص في تقدير حالات الترخيص أو الحظر، ومصادرة إرادة وحرية العاملة في الاختيار طواعية قرارها بهذا الشأن والذي يختلف من امرأة لأخرى حسب اختلاف ظروفها واحتياجها.

كما استبعد قانون العمل الموحد بموجب (المادة 4- ب) المرأة العاملة في الزراعة البحتة وخادمت المنازل من الحماية القانونية، ما ترتب عليه حرمانهن من جميع الحقوق القانونية والنقابية (سوف نتحدث عن ذلك تفصيلاً في السطور المقبلة).

بالإضافة إلى ما سبق تعاني العاملات من انتهاكات أخرى في العمل، كشف عنها العديد من الدراسات والتي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بضعف آليات الرقابة على المنشآت الصناعية وأيضاً الواقع الثقافي والاجتماعي للنساء على النحو الآتي¹⁴:

• عدد ساعات العمل: تصل فعلياً ساعات عمل النساء في شركات الاستثمار إلى 12 ساعة يومياً من (الساعة

المادة (94) نصت على أن يكون للعامل في المنشأة التي تستخدم خمسين عاملاً فأكثر الحق في إجازة بدون أجر لمدة لا تتجاوز طفلين لرعاية طفلها. ولا تستحق لأكثر من مرتين خلال مدة خدمتها.

نص المادة (96) طالب صاحب العمل الذي يستخدم مائة عاملة أو أكثر أن ينشئ حضانه أو يعهد لدار حضانه لرعاية أطفال العاملات، وفي حالة المنشآت التي تستخدم أقل من مائة عاملة وتوجد في منطقة واحدة تشترك في تنفيذ الالتزام السابق.

14 لمزيد من التفاصيل:

1. انتصار بدر - منى عزت، تقرير مرصد وممارسات التمييز ضد النساء بالمجتمع المصري، ملتقى تنمية المرأة، 2008
2. انتصار بدر، نساء في سوق العمل، مؤسسة المرأة الجديدة، 2008
3. منى عزت، استغلال أجساد النساء بين الهيمنة الذكورية وسلطة العمل، مؤسسة المرأة الجديدة، 2009

8 صباحاً إلى الساعة 8 مساءً) ب الأجر نفسه ومن دون احتساب الأجر الإضافي، في مخالفة صريحة للقانون الذي حدد ساعات العمل بـ 8 ساعات في اليوم ومنع تشغيل النساء من بعد الساعة مساءً.

- عدم تعليق لائحة تشغيل النساء في مكان واضح للعاملات.
- ممارسة أصحاب الشركات العديد من أشكال التحايل على القانون: ويأتي في مقدمتها عدم الالتزام بمنح العاملة صورة من عقد العمل أو الاطلاع عليه، ومن ثم عدم معرفة العاملة ببند العقد، الأمر الذي يمنعها من معرفة حقوقها، كما يسهل عملية استغلالها.
- تشغيل العاملات في الإجازات والأعياد الرسمية: وقد ابتكرت المناطق الصناعية بمختلف المحافظات نظاماً لإجبار العاملات على العمل المتواصل، ويعرف باسم (بدل انتظام) حيث يخصم من العاملة 100 جنية بدل انتظام في حال غيابها من العمل حتى ليوم واحد تحت أي ظرف. ولا تعترف شركات الاستثمار بالإجازات المحددة في قانون العمل (الاعتيادي - العرضي - المرضي - رعاية الطفل - وتشغيل الفتيات الصغيرات غير المتزوجات).
- تشغيل أعداد كبيرة من العاملات داخل المصانع بلا عقود عمل أو تأمينات اجتماعية.
- انتفاء أشكال الحماية للعاملات بسبب عدم وجود أية لجان نقابية في شركات المناطق الصناعية أو في شركات الاستثمار الأخرى. ويمتد هذا الحرمان إلى العاملات بعقود مؤقتة في شركات قطاع الأعمال (من أهم مكتسبات الثورة هي إيجاد فرص جديدة وتعظيم قدرة العمال والعاملات على تنظيم أنفسهن داخل نقابات مستقلة نابعة من حركة العمال ذاتها وتشكل داخل المواقع العمالية).
- تتعرض العاملات للعديد من أشكال العنف اللفظي والجسدي داخل المصانع مثل التحرش الجنسي وسوء المعاملة من قبل المشرفين ورؤساء الأقسام وأصحاب العمل أنفسهم، مستغلين صمت النساء خوفاً من نظرة المجتمع الذي يدين خروج المرأة للعمل، وخوفها من فقد فرصة عملها في حال تقديمها شكوى لتعرضها للتحرش من قبل رؤسائها، خاصة وأنها تعمل في إطار شروط عمل مجحفة تسهل فصلها.
- تتعرض العاملات للعنف المجتمعي: خاصة العاملات القادمات من محافظات أخرى اللواتي يضطرن للسكن في المناطق الصناعية بدلاً من تكبدهن مشقة السفر اليومي، فتلاحقهن نظرات الشك الدائم في سلوكهن، ويفرض عليهن المجتمع المحيط بهن العزلة.
- تعجز العاملة في كثير من الأحيان عن رعاية أسرتها سواء على المستوى المادي أو المعنوي، ما يهدد أسرتها، وخاصة المطلقات والأرامل، بالانهيار.

مشاركة النساء في القطاع غير الرسمي:

بالنظر إلى الجداول التالية نجد أن العمالة النسائية غير الرسمية في الريف احتلت النسبة الأعظم مقارنة بالعمالة النسائية للحضر حيث بلغت 71.6% للريف مقابل 13% للحضر، ومن الملاحظ أيضاً أن ارتفاع

نسبة النساء اللاتي يعملن بدون أجر تصل إلى 69.7%، ويساهمن بطرق شتى في الأنشطة العائلية والإنتاجية والأسرية.

كما تشير البيانات إلى أن النساء في الريف تزيد فرص انخراطهن في العمل الأسري غير مدفوع الأجر حيث بلغت نسبة النساء 71.1% من النساء المشتغلات بالقطاع غير الرسمي في الريف ويعملن لدى الأسرة بدون أجر مقابل 58.6% فقط من نساء الحضر. بينما ترتفع نسبة النساء العاملات بأجر نقدي بدرجة أكبر في الحضر 8.7% مقابل 3.2% في الريف.

توزيع المشتغلين (15-64) طبقاً للقطاع (رسمي/غير رسمي) والنوع ومحل الإقامة في عامي (1995، 2008) (العدد بالألف)

النوع		توزيع المشتغلين (-15 64 سنة)			
		2008			
		قطاع رسمي		قطاع غير رسمي	
حضر					
		العدد	النسبة	العدد	النسبة
رجال		5271	69.8	2277	30.2
نساء		1573	87.0	235	13.0
اجمالي		6844	73.2	2512	26.8
ريف					
		العدد	النسبة	العدد	النسبة
رجال		4079	38.9	6415	61.1
نساء		755	28.4	1903	71.6
اجمالي		4834	36.8	8318	63.2
جملة					
		العدد	النسبة	العدد	النسبة
رجال		9350	51.8	8692	48.2
نساء		2328	52.1	2138	47.9
اجمالي		11678	51.9	10830	48.1

التوزيع النسبي للمشتغلين (15-64)						الحالة العملية
جملة		ريف		حضر		
نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	
3.8	40.4	3.2	38.0	8.7	47.0	يعمل بأجر نقدي
6.6	25.9	6.8	30.5	5.3	12.9	صاحب عمل ويستخدم آخرين
19.9	17.4	19.0	11.6	27.4	33.8	يعمل لحسابه ولا يستخدم أحداً
69.7	16.3	71.1	19.9	58.6	6.2	يعمل لدى الأسرة من دون أجر
100	100	100	100	100	100	الجملة

المصدر: الجهاز المركزي للتعبئة العامة وإحصاء بحث القوى العاملة لعامي 1995-2008

تتركز معظم عمالة النساء في القطاع غير الرسمي بالريف في الأنشطة الآتية:

- العمل دون أجر في الحقول التي تملكها العائلة.
- تصنيع المواد الغذائية (الجبن - الألبان - مشتقات الحليب) وفي تربية ورعاية الحيوان.
- العمالة الزراعية باليومية.

في المدينة:

- في الورش الحرفية الصغيرة (أقل من 5 عمال) والمتوسطة (من 5 - 10 عمال) وبنسبة أقل في الورش الكبيرة.
- في الأعمال التي تقوم بها النساء في المنزل وبخاصة أعمال التطريز - تحضير الخضار والصناعات اليدوية البسيطة.
- البيع في الأسواق.
- أعمال الخدمة في المنازل

فمن خلال عدد من الدراسات وأنشطة ميدانية لمؤسسات أهلية مع عاملات المنازل في مواقع مختلفة، تبين حجم العنف الذي تتعرض له عاملات المنازل، سواء في العمل أو في الأسرة أو في البيئة المحيطة بها، نلخص أهمها بالآتي¹⁵:

15 لمزيد من التفاصيل: نادبة حليم وآخرون، عاملات المنازل في مصر.. الخصائص والمشكلات و آليات الحماية، مؤسسة الشهاب للتطوير والتنمية الشاملة - الجمعية المصرية لحقوق الاقتصادية والاجتماعية، 2010

- علاقات وشروط وظروف العمل شديدة العشوائية من حيث: كم وكيف مهام العمل - الأجور - ساعات العمل..الخ.
- التعرض لانتهاكات لفظية ومعنوية وصولاً إلى العنف البدني والجنسي.
- التعرض لأضرار صحية مختلفة ناجمة عن أسلوب وكم العمل (كأمراض العمود الفقري، الكسور، الحروق..إلخ).
- التعرض للعنف والاستهجان المجتمعي بشكل عام من خلال نظرة الشك والريبة في سلوكهن لمجرد كونهن نساء خرجن من منازلهن ويعملن في منازل أخرى.
- ومما لا شك فيه أن العمالة غير الرسمية تتعرض لصنوف متباينة من الانتهاكات بسبب خصائص وسمات العمل في ذلك القطاع التي نوردتها في ما يأتي:
- ضعف مستوى التحصيل العلمي.
- الافتقار إلى أي شكل من أشكال التأهيل المهني.
- تقاضي العاملات أجوراً قليلة جداً مقابل أيام عمل طويلة.
- لا حقوق لهن في الإجازات المدفوعة الأجر.
- فرصة العمل مهددة بالضياع أمام العرض الكبير للأيدي العاملة نتيجة لتفاقم ظاهرة البطالة.
- غياب المظلة التأمينية الاجتماعية والصحية والعلاقات التعاقدية.

IV. التعليم

مع اتجاه الدولة خلال السنوات الأخيرة إلى اقتصاديات السوق الحر، بما في ذلك الخدمات ومنها التعليم، أصبحت ظاهرة التفاوت الاجتماعي في التعليم أكثر تعقيداً، من ذي قبل. وباتت تشمل جميع قنوات النظام التعليمي ومفرداته. وشهد التعليم المصري خلال السنوات السابقة عجزاً فاضحاً عن تحقيق تكافؤ الفرص لجميع المواطنين. فأصبح العامل الحاسم في اختيار هذه المؤسسة التعليمية أو تلك هو القدرة المالية للفئات الاجتماعية المختلفة. وأصبحت أيضاً جودة الخدمة التعليمية المقدمة داخل المدرسة مرتبطة مباشرة بالقيمة المالية. وبناء عليه كلما أصبحت هذه الفئة الاجتماعية ذات إمكانيات اقتصادية عالية كلما حصلت على جودة عالية في التعليم، وثمة صورتان واضحتان للتفاوت الاجتماعي في مجال التعليم تبرزان على السطح في هذا المقام.

موقع مؤسسة المرأة الجديدة www.nwrcegypt.org

ياسمين أحمد - راي جورديني، دراسة استكشافية حول البنات العاملات في خدمة المنازل في مصر، مركز دراسات الهجرة واللاجئين، الجامعة الأمريكية، القاهرة، يونيو 2010

الصورة الأولى: التفاوت داخل مؤسسات التعليم الحكومية.

الصورة الثانية: التباين وانعدام العدالة الاجتماعية في فرص التعليم بين هذه المؤسسات الحكومية ومؤسسات تعليم القطاع الخاص والأجنبي والاستثماري.

تتمثل الصورة الأولى في مجال التعليم الرسمي الحكومي: على الرغم من محاولات توسيع التعليم ليشمل الريف والجهات النائية إلى جانب المدينة، مازال توزيع المؤسسات التعليمية متميزاً لصالح المدينة على حساب الريف، ولصالح الأغنياء على حساب الفئات الأشد فقراً والأكثر احتياجاً، ولصالح الذكور على حساب الإناث. فحظيت الفئات ذات المستويات الاجتماعية والاقتصادية المتقدمة، والمحافظات الحضرية، بمستويات تعليمية أفضل مما نجده لدى الطلاب والطالبات في الريف، والفئات ذات المستويات الاجتماعية الدنيا.

أما الصورة الثانية للتفاوت الاجتماعي في مجال التعليم، فتتمثل في التطورات التي حدثت في النظام التعليمي المصري خلال العقد الأخيرين، وتأثير هذه التطورات على قضية العدالة الاجتماعية للتعليم في المستوى القومي العام. وارتبط ذلك بالتحولات الاقتصادية في ثمانينيات وتسعينيات القرن العشرين، والاتجاه نحو اقتصاديات السوق وتحرير التجارة والخصخصة التي امتدت إلى الخدمات. وبناء على ذلك تبنت الدولة سياسات جديدة تستهدف ربط عجلة الإنتاج بعجلة الاقتصاد الحر. وقامت الدولة بإعادة رسم سياستها التعليمية بناء على هذا التوجه، ما كان من شأنه تحويل جانب من عبء التكاليف التعليمية إلى الطلاب وأسرهم، والسماح للتعليم الخاص للتوسع والتنوع (مدارس لغات أجنبية ولغات استثمارية وخاصة وتعاونية وتجريبية- شهادات دولية)¹⁶.

تبلغ حصة الإنفاق العام على التعليم في مشروع الموازنة العامة للدولة للعام المالي 2010/2011، نحو 46,8 مليار جنيه، بما يوازي نحو 3,4% من الناتج المحلي الإجمالي المتوقع للعام المالي المذكور، مقارنة بإنفاق قدره 41,7 مليار جنيه في العام المالي 2009/2010 بما يعادل نحو 3,5% من الناتج المحلي الإجمالي في العام نفسه، مقارنة بنحو 39,9 مليار جنيه في العام المالي 2008/2009 بما يعادل نحو 3,8% من الناتج المحلي الإجمالي في ذلك العام. وبهذه النسب من الإنفاق العام في مجال التعليم، تعد مصر من أدنى دول العالم في الإنفاق العام في هذا المجال. كما يشير بوضوح إلى انسحاب دور الدولة من دعم هذه الخدمة، في الوقت الذي تعطي فيه المجال للتعليم الخاص ذي الجودة والتكلفة العالية، ما أحدث تفاوتاً صارخاً في توزيع خدمات التعليم، وتهميش قطاعات واسعة من الفقراء علمياً وتعليمياً، سواء في صورة انعدام العدالة التربوية داخل النظام التعليمي الحكومي، أو في صورة تقسيم نظام التعليم الراهن للمواطنين إلى فئات تتعلم في أمهات من المدارس والجامعات المتباينة في الأهداف والمستوى الثقافي والإمكانات والتجهيزات¹⁷.

16 دكتور كمال نجيب، كلية التربية - جامعة الإسكندرية - حق المواطن المصري في التعليم في عصر الليبرالية الجديدة.. ورشة عمل « المواطنة الفاعلة والمستحققات الاجتماعية، 29/ 30 مايو 2006، ملتقى تنمية المرأة.

17 أحمد سيد النجار، التكلفة الاقتصادية والاجتماعية للتمييز ضد المرأة في التعليم وسوق العمل، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2011.

يفيد مسح النشء والشباب في مصر 2009¹⁸ بأن 11% ممن هم في الفئة العمرية (18-29 سنة) لم يلتحقوا بالمدارس إطلاقاً، 81% منهم فتيات. هذا يعني أن 16% من الإناث اللاتي بين الثامنة عشرة والتاسعة والعشرين لم يلتحقن بالمدارس إطلاقاً. وتتفق هذه البيانات مع بيانات التعداد السكاني، التي تشير إلى أن 10% ممن تتراوح أعمارهم بين السادسة والثامنة عشرة لم يذهبوا إلى المدارس إطلاقاً. والواقع هو أن أغلب من لم يلتحقوا بالمدارس أساساً الفتيات في المناطق الريفية. ويفيد مسح النشء والشباب في مصر 2009، بأن فتيات الريف يشكلن 80,4% ممن لم يلتحقوا بالمدارس على الإطلاق. هذا إلى جانب أن بنات الأسر الأشد فقراً لم يذهبن أيضاً إلى المدارس مطلقاً.

أما عدد الفتيات اللاتي لم يتم إلحاقهن بالتعليم في الفئة العمرية من 6 - 18 عاماً بلغ 591 ألفاً بنسبة 7% تقريباً من عدد الفتيات في تلك المرحلة العمرية (التسرب من التعليم وفقاً للنوع محافظات الجمهورية) من 6 إلى أقل من 18 عاماً، وفقاً للنتائج النهائية لتعداد السكان والإسكان والمنشأ عام 2006)

يلاحظ ان ارتفاع المعدلات يتزايد في محافظات الصعيد ما عدا أسوان والأقصر، وفي محافظات مطروح وسيناء الحدوديتين ومحافظتي البحيرة والشرقية في الوجه البحري

بناء عليه ليس مستغرباً أن أصبحت مصر في المرتبة الخامسة عشرة بين الدول العربية في ما يتعلق بمعدل تعليم الفتيات بين من تبلغ أعمارهن 15 عاماً فأكثر، وفقاً لمؤشرات البنك الدولي¹⁹.

يعتبر الوضع الاقتصادي - الاجتماعي، والحالة الأسرية العنصرين الرئيسيين للتنبؤ بالإنجاز التعليمي في مصر. فالأطفال الذين ينتمون إلى الأسر التي تقع في الفئات الوسطى أو العليا من الثروة، من الأرجح أن يكون أدائهم أفضل في امتحانات الشهادات العامة، ويلتحقون بمنظومة التعليم العالي. أما الذين يأتون من أسر فقيرة، فإنهم يشكلون 5,3% من المتفوقين في مرحلة التعليم الابتدائي، 3% في المرحلة الإعدادية، و5% فقط في مرحلة التعليم الثانوي العام، بما يعني أن حضور التلاميذ الذين ينتمون إلى الأسر الفقيرة يكون في أعلى معدلاته في المرحلة الابتدائية. إن وضع الأسر التي ترزح تحت ضغط الفقر وتعاني من ضعف التسهيلات التعليمية، يؤدي إلى أن يدفع الطلاب ضريبة ذلك رغم تقدمهم في النظام التعليمي، ويؤدي إلى انخفاض مستويات إنجازاتهم²⁰.

كما أن الإقامة في الريف / الحضر تعتبر عنصراً آخر للتنبؤ بالتفوق المدرسي. فالمتفوقون في الدراسة يأتون في الغالب من المناطق الحضرية، ويزيد أثر الإقامة في المناطق الريفية مع تقدم الطالب في المراحل التعليمية، ذلك أن وجود الطلاب الريفيين ضعيف بين الطلاب المتفوقين في امتحان شهادة الثانوية العامة، وأن أعلى تواجد لهم في مرحلة التعليم الابتدائي. ونجد في الواقع، أن المناطق الريفية فيها نسبة مرتفعة تبلغ 80% من أولئك الذين لم يلتحقوا أصلاً بالمدارس، أما الوضع بالنسبة للتسرب من المدارس فيختلف اختلافاً طفيفاً. ونجد أن معظم التسرب من المدارس يكون في المناطق الريفية (65%)، وشأنه شأن عدم الالتحاق بالمدارس

18 تقرير التنمية البشرية، 2010، معهد التخطيط القومي، مصر.

19 أحمد سيد النجار، مصدر سبق ذكره.

20 تقرير التنمية البشرية، مصدر سبق ذكره.

أصلاً. ومع ذلك، فإن البعد النوعي أقل وضوحاً بين المتسربين من المدارس، من بين أولئك الذين لم يلتحقوا أصلاً بالمدارس، حيث تشكل الإناث نسبة 52% فقط من المتسربين. ويرجع ارتفاع نسبة الإناث عن الذكور إلى الواقع الثقافي الذي تعاني منه النساء. فوفقاً لما رصدته الكثير من التقارير تبين أن الأسر في الريف والمناطق النائية تفضل تعليم الذكور على الإناث، حيث ترى أن الإناث مصيرهن الزواج²¹.

ومن حيث الحالة الاقتصادية - الاجتماعية نجد أن التسرب من المدارس، موزع توزيعاً يكاد يكون متساوياً، على خلاف عدم الالتحاق بالمدارس أصلاً. وعلى ذلك، نجد أن حالات التسرب في أدنى شريحتين للثروة تمثل 55% من الحالات²².

ومن حيث نوع المدارس، تتزايد احتمالات التفوق زيادة طردية عندما يكون الطالب في مدرسة خاصة أو حكومية تجريبية²³. ونجد أن أكثر من 50% من طلاب المدارس الحكومية التجريبية من المتفوقين مقارنة بـ 9% من المدارس الحكومية العادية. ومن بين طلاب المدارس الخاصة، نجد أن 35% منهم من المتفوقين، وتصدر ملاحظة أن نوع المدرسة دليل على الوضع الاقتصادي- الاجتماعي، حيث إن المدارس الخاصة والمدارس التجريبية الحكومية تفرض رسوماً عالية مقارنة بالمدارس الحكومية العادية.

ويتضاءل وجود التلاميذ من الأسر الفقيرة كلما ارتقينا في مراحل التعليم، لأن النجاح في إحدى المراحل مؤشر قوى ينبئ بالنجاح في المراحل اللاحقة ونجد أن 4,3% فقط من طلاب التعليم العالي يأتون من الفئات منخفضة الدخل. كما أن معظم طلاب الجامعة يأتون من فئتي الشريحة الرابعة، (27,1%) والخامسة (46,5%) الأكثر ثراء. أما الفقراء فهم أكثر تمثيلاً في المعاهد التعليمية (نظام السنتين)، حيث يمثلون نسبة 11% من مجتمع الطلاب، مع ارتفاع نسبة تمثيل الطلاب الريفيين، ومن بين الذين استكملوا تعليمهم الجامعي، نجد أن 52% يأتون من الفئة الأكثر ثراء، ومعظمهم من المناطق الحضرية، ما يوضح الارتباط القوي بين التفوق المدرسي والخلفية الاقتصادية - الاجتماعية للطلاب.

ومن حيث التوزيع بين الريف والحضر، نجد أن طلاب المناطق الحضرية يشكلون أكثر من 63% من بين أولئك الذين استكملوا تعليمهم الجامعي من الشباب، و50% من بين أولئك الذين استكملوا تعليمهم في المعاهد التعليمية (نظام السنتين).

21 لمزيد من التفاصيل: انتصار بدر - منى عزت، تقرير مرصد وممارسات التمييز ضد النساء بالمجتمع المصري، مصدر سبق ذكره.

22 تقرير التنمية البشرية، مصدر سبق ذكره.

23 المدارس التجريبية هي مدارس تتبع وزارة التربية والتعليم، لكن بمصروفات مرتفعة عن التعليم المجاني بكثير، والدراسة فيها باللغة الإنجليزية وكثافة الفصول قليلة.

الإناث	الذكور	خريجو الجامعات والمعاهد العليا (الحكومية - الخاصة)
26.6%	73.3%	مجموعة العلوم الهندسية
58.2%	41.8%	العلوم الطبية
34.6%	65.4%	العلوم الزراعية
53.3%	46.7%	العلوم الأساسية
53.2%	46.8%	العلوم الإنسانية

يكشف لنا الجدول السابق²⁴ عن اتساع الفجوة النوعية بين الخريجين والخريجات. فنلاحظ ارتفاع نسبة الخريجين في العلوم الهندسية والطبية والزراعية، مع الأخذ في الاعتبار أن العلوم الطبية تشتمل على كليات التمريض التي تتواجد فيها النساء بكثافة، وتبلغ نسبتهن 90,8%. بينما ترتفع نسبة الخريجات في العلوم الأساسية والإنسانية التي تشتمل على كليات التربية والآداب والألسنية والخدمة الاجتماعية والاقتصاد المنزلي، وهي نفس مجالات العمل التي تتواجد بها النساء بكثافة وفقاً لما أشرنا إليه أعلاه (تقدير المشتغلين 15 سنة فأكثر) طبقاً للنوع والعدد بالمئات وفقاً لتقرير الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء - البحث بالعينة للقوى العاملة 2010). وهي انعكاس للأدوار التقليدية والنمطية التي يضعها المجتمع للنساء.

تبين مما سبق ان السياسات الاقتصادية والواقع الثقافي والاجتماعي للنساء أثر سلباً على فرص النساء في التعليم وتبين من البيانات، والإحصائيات المشار إليها أعلاه، أن النساء الفقيرات في المناطق الريفية أكثر من غيرهن حرمن من فرص التعليم. وترتب على ذلك حرمان النساء من حقوق أخرى منها الحق في العمل العادل واللائق. فثمة ارتباط وثيق بين مستوى التعليم ومدى إتاحة فرص ونوعية مجالات العمل.

يؤدي عدم تعليم المرأة إلى ارتفاع كبير في معدل البطالة بين النساء بالمقارنة مع الرجال، نظراً لأن سوق العمل في قطاع الصناعة وقطاع الخدمات (باستثناء الخدمات المنزلية والنظافة) يتجه تدريجياً نحو العمالة المتعلمة في ظل حداثة التقنيات التي يتم التعامل معها في سوق العمل، وفي ظل التقدم العلمي والتقني العالمي الذي ينتقل جانب منه إلى مصر وباقي البلدان العربية. وإذا كانت البيانات الحكومية المصرية تشير إلى أن عدد النساء العاطلات عن العمل قد بلغ نحو 1,066 مليون بنسبة 49,7% من إجمالي عدد العاطلين عن العمل، مقابل نحو 1,079 مليون عاطل عن العمل من الرجال بنسبة 50,3% من إجمالي عدد العاطلين عن العمل عام 2008. وإذا كانت نسبة النساء في قوة العمل الإجمالية (تضم العاملين والعاطلين عن العمل معاً) قد بلغت نحو 22% من قوة العمل في العام نفسه، فإن المساواة النوعية والتعليمية كانت تفترض أن تكون حصة النساء من العاطلين عن العمل متوازنة مع حصتهم من قوة العمل، أي 225 من العاطلين عن العمل أي نحو 472 ألف عاطلة عن العمل فقط. بما أن عدد العاطلات عن العمل قد بلغ نحو 1,066 مليون، فإن الفجوة النوعية

24 النشرة السنوية لخريجي الجامعات و معاهد العالية (الحكومة - الخاصة) عام 2009، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، مصر، سبتمبر 2010.

والتعليمية عند النساء مسؤولة عن بطالة إضافية لنحو 594 ألف عاطلة عن العمل. ويضر هذا العدد من العاطلات في الأجر السنوي المتوسط في الاقتصاد المصري والبالغ 12540 جنيهاً سنوياً، فإن تكلفة هذه البطالة الإضافية تبلغ نحو 7449 مليون جنية سنوياً هي عبارة عن انتقاص من الدخل الممكن للنساء²⁵.

V. دور المجتمع المدني في الدفاع عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

جاءت ثورة 25 يناير بما تحمله من مطالب «حرية، كرامة، عدالة اجتماعية»، لتؤكد وتكشف عمق الأزمة، وحالة الاحتقان التي كان يعاني منها الشعب المصري، وتحديدًا فقراؤه والشرائح الدنيا من الطبقة الوسطى، على مدى الثلاثين عاماً الماضية. وعبر عنها بوضوح صعود الاحتجاجات الاجتماعية مع نهاية عام 2006، في قطاعات عدة من محافظات مختلفة وكانت قضايا الأجور وعدم ملاءمتها للأسعار هي المحرك الرئيسي للاحتجاجات العمالية، كما شكل العمل المؤقت أحد مسببات الحركة الاحتجاجية، بعد أن أصبح لدينا نصف مليون مواطن يعملون بعقود مؤقتة في الحكومة وأكثر من 50 ألف في قطاع الأعمال، إضافة إلى وجود عمال بلا عقود عمل في شركات القطاع الخاص، بما يعكس خللاً واضحاً في علاقات العمل، مع تحيز مؤسسات الدولة الواضح لأصحاب الأعمال على حساب حقوق العمال. استمرت هذه الاحتجاجات بعد 25 يناير 2011، وكانت بمثابة الوقود الذي يمد الثورة المصرية، ويدفعها للاستمرار من أجل تحقيق مطلب العدالة الاجتماعية. رفعت الحركات الاحتجاجية مطالب زيادة الأجور وتطهير المؤسسات من رموز الفساد وتغيير سياسات تقديم الخدمات التي كان يتبعها النظام السابق ومنها الخدمات الصحية والتعليمية، وهذا كان واضحاً على سبيل المثال في إضراب الأطباء والمعلمين.

تتميز الحركة بوجود قيادات شابة في العديد من المواقع، وكذلك زيادة مشاركة المرأة في الاحتجاجات. كما حدث في المحلة وكفر الدوار و«مصر أسبانيا» و«الحناوي» وقطاع التمريض. وتتنوع دور العاملات في الاحتجاجات ما بين المشاركة في الهتافات، ورفع الشعارات مروراً بالقيام بأدوار تنظيمية، وصولاً إلى الأدوار القيادية خاصة في المواقع ذات العمالة النسائية الكثيفة. فتحت الثورة الطريق أمام اتساع الحركة الجماهيرية في المجال العام، والقدرة على التنظيم، ومنه التنظيم النقابي.

ارتبط العديد من المنظمات الحقوقية والنسوية بمطالب العمال والعاملات. واعتمدت هذه المنظمات الحقوقية والنسوية على عدد من الاستراتيجيات في المساندة والتضامن مع هذه الاحتجاجات، ومنها تمكين وبناء القدرات التنظيمية ومهارات التفاوض ورفع الوعي القانوني للعمال والعاملات، وتقديم الدعم القضائي واستراتيجيات الحشد وكسب تأييد قطاعات من المجتمع حول مطالب العمال والعاملات. واستخدمت المنظمات الحقوقية والنسوية الآليات الدولية من أجل الضغط على الحكومة لإجراء إصلاحات سياسية واقتصادية واجتماعية مثل تقارير الظل المقدمة للجنة السيداو والتقرير المقدم لمجلس حقوق الإنسان في إطار المراجعة الدورية الشاملة²⁶.

25 أحمد السيد النجار، مصدر سبق ذكره.

26 في العام 2010 تقدمت مؤسسة المرأة الجديدة بتقرير عن أوضاع العاملات أرفق بتقارير المنظمات غير الحكومية التي

كما قامت هذه المنظمات بتقديم رؤية نقدية للسياسات الاقتصادية والاجتماعية والقوانين غير المنصفة التي تبناها النظام السابق. وعملت على تقديم مقترحات من أجل تحسين السياسات ومشروعات قوانين.²⁷

تسعى المنظمات النسوية المهتمة بقضايا النساء في العمل وعددهن قليل، إلى طرح قضايا العاملات على الحركة العمالية والنقابية ودوائر صنع القرار ودمجها ضمن المطالب العامة التي يتبناها العمال. ولعل أبرز هذه المطالب:²⁸

- اتخاذ التدابير اللازمة التي تضمن تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في مجالات العمل المختلفة في الأجر والترقي والتدريب.
- تفعيل المواد الخاصة بالحقوق الإيجابية للنساء في قوانين العمل بما يضمن حصول النساء على إجازة الوضع ورعاية الطفل وتوفير دور الحضانة.
- تعديل قانون العمل بما يسمح بمد الحماية القانونية للنساء العاملات في القطاع غير الرسمي (عاملات منازل - عاملات زراعات وغيرهن).
- تبني الدولة لسياسات تمكن النساء من تولي المناصب العامة (المحافظين- الوزراء - السفراء).
- إصدار تشريع يحظر حرمان النساء من شغل وظائف في جميع مجالات العمل يطبق على جميع مؤسسات العمل، بما في ذلك المؤسسات القضائية والمنشآت الخاصة. ويلزم جميع أماكن العمل بتهيئة بيئة العمل بما يناسب الرجال والنساء.
- اتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة للقضاء على التحرش الجنسي في أماكن العمل.
- إبراز المساهمة الاقتصادية للنساء في الناتج القومي.

على الرغم من أن ثورة 25 يناير رفعت شعارات العدالة الاجتماعية والكرامة والحرية، إلا أن هذه المطالب لا يمكن أن تتحقق من دون إدراج قضايا النساء والنضال من أجل المساواة بين الجنسين. وراكمت المنظمات النسوية على مدى السنوات الماضية في مجالات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والمدنية بعض المكاسب الجزئية.²⁹

كما كثفت المنظمات النسوية من جهودها والتنسيق في ما بينها عقب قيام ثورة 25 يناير، من أجل طرح قضايا

أعدتها المنظمات الأعضاء في ملتقى حقوق الإنسان بالإضافة إلى تقرير مجمع (ملتقى يضم 16 منظمة غير حكومية حقوقية).

27 فعلى سبيل المثال استطاع المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية الحصول على أحكام قضائية مهمة تتعلق بالحد الأدنى للأجور وإبطال عقود بيع العديد من الشركات والمصانع التي تمت خصصتها.

28 تنظم مؤسسة المرأة الجديدة حملة واسعة لجمع التوقيعات من شخصيات عامة وقيادات عمالية ومنظمات مجتمع مدني لدعم هذه المطالب والتقدم بها إلى الجهات المعنية للعمل على إقرارها.

29 استطاعت المنظمات النسوية من تحقيق بعض المكاسب، منها إصدار القانون رقم (1) لسنة 2000 المعروف بقانون الخلع، ثم القانون رقم (10) لسنة (2004) الخاص بمحاكم الأسرة، والحصول على حق الأم المصرية في إعطاء جنسيتها لأبنائها من الزوج الأجنبي.

النساء بقوة في المرحلة الانتقالية، ولعل أهمها مبادرة تشكيل تحالف المنظمات النسوية في مارس 2011، ويضم 16 منظمة حقوقية نسوية. ومد التحالف جسور التواصل مع الحركة السياسية، وأصبح هناك نقلة نوعية في اهتمام الأحزاب والحركات السياسية والاجتماعية (الليبرالية - اليسارية) بمطالب النساء. فتنبت أحزاب يسارية وليبرالية مطالب تخصيص نسبة من أجل تمثيل النساء في الجمعية التأسيسية للدستور وإدماج مطالب النساء في الدستور، والمشاركة في مسيرة 8 مارس عامي 2011 و2012 للاحتفال بيوم المرأة العالمي.

كانت الحركة النقابية العمالية حاضرة بقوة في الثورة. ففي 30 يناير 2011 صدر بيان عن عدد من النقابات المستقلة يعلن عن تشكيل «اتحاد النقابات المستقلة». وعلى الرغم مما تتعرض له هذه النقابات من ضربات موجعة، سواء من خلال عدم إصدار قانون الحريات النقابية إلى الآن، أو الاضطهاد والتعسف الذي يتعرض له العمال الذين ينضمون للنقابات العمالية، وصولاً إلى الفصل، وصدور قانون تجريم الإضرابات والاعتصامات، إلا أن هذه الحركة النقابية العمالية تتسع، وتتجه نحو المؤسسة. في يناير 2012 عقد الاتحاد المصري للنقابات المستقلة مؤتمره العام الأول، أجريت أول انتخابات لاختيار مجلس الإدارة³⁰. وعلى الرغم من وجود تمثيل ملحوظ للنساء في العديد من النقابات التي تضم نساء بكثافة (المعلمات - التمريض - الضرائب العقارية)، وتوجد فيها لجان للمرأة، إلا أن الاتحاد يفتقد إلى استراتيجية محددة للتعامل مع قضايا النساء في أماكن العمل، وتفعيل دور النقابيات داخل الاتحاد³¹.

كما يوجد مبادرة أخرى تحمل اسم (مؤتمر عمال مصر الديمقراطي) يضم 246 نقابة عمالية مستقلة، و24 نقابة تحت التأسيس في مواقع عمالية وقطاعات مختلفة، يدعم هذه المبادرة عدد من منظمات الحقوقية³²، من بينها منظمة نسوية تسعى إلى تمكين النقابيات من شغل المناصب القيادية وكسب تأييد العمال والعمالات لمطالب النساء في العمل.

يشكل موقف النظام الاقتصادي - الاجتماعي - السياسي من القضايا الاقتصادية والاجتماعية ومنها التعليم والعمل وغيرهما، عاملاً حاسماً في تحديد ملامح الواقع المتعلق برسم ووضع الاستراتيجيات والخطط التنفيذية. وكان واضحاً أن الحكومات المتعاقبة منذ يناير 2011 تتبع السياسات القديمة نفسها، ولم تطرح حتى الآن أي مشروعات اقتصادية بديلة، وقابلت بعنف شديد وتجاهل في كثير من الأحيان المطالب الخاصة بالعدالة الاجتماعية.

وتمثل تحدياً جديداً أيضاً، مواقف الأحزاب ذات المرجعية الدينية (حزب الحرية والعدالة الذراع السياسية للإخوان المسلمين) وحزبي النور والأصالة (السلفيين)، هذه الأحزاب التي أخذت مواقف سلبية من المظاهرات والاعتصامات الاجتماعية التي اندلعت بعد ثورة 25 يناير، وأيضاً لم تساند مطالب العمال في إصدار قانون

30 بلغ عدد الجمعيات العمومية 264 عضواً، قام بالتصويت 189 وعدد الأصوات الباطلة 19 صوتاً. عدد المرشحين/ات لمجلس الإدارة 94 مرشحاً، منهم 18 سيدة، عدد المرشحين للجنة المراقبة المالية 13 مرشحاً منهم سيدة واحدة. وأسفرت نتائج الانتخابات عن فوز ثلاث نساء في مجلس الإدارة.

31 النساء في أول انتخابات للمصري للنقابات المستقلة، تقرير صادر عن مؤسسة المرأة الجديدة، مايو 2011.

32 المنظمات الثلاث هي: دار الخدمات النقابية والعمالية وجمعية المصرية للمشاركة المجتمعية ومؤسسة المرأة الجديدة .

الحريات النقابية. والتزمت الصمت عندما أصدر المجلس العسكري قانون تجريم الإضرابات، فضلاً عن أن برامجهم لم تقدم رؤية متكاملة حول القضايا الاقتصادية والاجتماعية، واكتفت بعبارات عامة وفضفاضة، تستند جميعها إلى السياسات «النيو ليبرالية»، التي كان ينتهجها الحزب الوطني، بالإضافة إلى النظرة الدونية للنساء، التي تحصرهن في أدوار نمطية وتقليدية داخل المنزل، عبرت عنها في مجالات عدة منها تصريحات وخطابات معادية للنساء. وتجلت هذه النظرة الدونية في تعامل هذه الأحزاب مع النساء في العملية الانتخابية للبرلمان، وكيف استخدموا أصوات النساء، وتحديدًا سكان العشوائيات والأحياء الفقيرة، والقرى، والتي ترتفع فيها نسبة الأمية من أجل التصويت لهذه الأحزاب. فكيف ننتظر منهم إصلاح وتغيير السياسات الاقتصادية والاجتماعية، وتحقيق تكافؤ الفرص و المساواة بين الرجال والنساء من أجل الحصول على فرص عادلة في التعليم والعمل؟

في المقابل تتسع مجالات وقدرة الفئات المختلفة على تنظيم أنفسها، وأيضاً تتسع المساحة المتاحة للنساء للمشاركة في المجال العام. ونجد الأحزاب الليبرالية واليسارية الجديدة تولي اهتماماً ملحوظاً بقضايا النساء في برامجها، وفي تمثيلها داخل البناء التنظيمي لهذه الأحزاب. كما انضم العديد من الناشطات، والعضوات بالمنظمات النسوية إلى الأحزاب الليبرالية واليسارية.

وأمام المجتمع المدني والقوى السياسية والاجتماعية والنقابية تحدٍ كبير يتعلق بإتمام المرحلة الانتقالية على النحو الذي يمكن الشعب المصري من استكمال مطالب الثورة، وتحقيق التحول الديمقراطي. فمما لا شك فيه أن نجاح الثورة في تحقيق أهدافها سوف يسهم في تمكين الحركة النسائية من استكمال مهماتها سواء على مستوى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وأيضاً السياسية والمدنية.

النص الرابع

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للنساء في تونس

منجية الهادي

باحثة وناشطة حقوقية - تونس

المحتوى:

- I. تقديم عام
- II. القوانين المدعمة لحقوق النساء منذ سنة 1956
- III. الإطار السياسي والاقتصادي والاجتماعي العام لحقوق النساء في ظل سياسة الانفتاح الاقتصادي منذ أواخر السبعينات
- IV. النساء في سوق الشغل: تطور الحق في العمل
- V. انعكاسات انتهاء العمل بالاتفاقية متعددة الألياف على عمل النساء: قطاع النسيج نموذجاً
- VI. ثورة 14 جانفي والمنعطف الحاسم في السياسة الاقتصادية والاجتماعية
- VII. دور المنظمات غير الحكومية والنقابات وآفاق حقوق النساء الاقتصادية والاجتماعية في ظل المتغيرات السياسية الجديدة

I. تقديم عام

إن الرأسمال العالمي، وبتطوره عبر التاريخ، أصبح متركزاً بيد فئة قليلة تدير الاقتصاد العالمي عبر توظيف المؤسسات الدولية كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية. كما تتحكم هذه الفئة بالشأن السياسي والاجتماعي للدول النامية. وهو ما جعل العولمة الرأسمالية تهدد بشكل فعلي تشريعات العمل والحقوق المكتسبة والحريات العامة كحق التنظيم وحرية التعبير وتأسيس النقابات وحق الإضراب. وقد كان للأزمة الاقتصادية العالمية الأخيرة لسنة 2008 تبعات مدمرة على أسواق العمل. فقد ازداد عدد العاطلين عن العمل ليصل إلى 210 ملايين وهو أعلى مستوى سجل على الإطلاق¹.

كما أفرزت الحركة المتصاعدة لعولمة رأس المال، نشأة اقتصاديات هشة غير قادرة على خلق أسواق عمل صلبة، ومعالجة أزمة البطالة وخاصة في صفوف النساء، إذ يعتبرن أولى الضحايا اللاتي لم يستوعبهن سوق العمل الذي اعتمد تقسيماً جنسياً، باعتبار الرواسب الثقافية وهيمنة الفكر الذكوري وتداخل النظام الأبوي بالنظام الرأسمالي وترابطهما الشديد. إذ يحمل عدم المساواة على الصعيد العالمي مدلولاً عند النظر في عدالة التوزيع. كما تعتبر تقديرات معدلات عدم التساوي في الدخل في العالم متباينة ومثيرة للكثير من الجدل². كما أن التقدم المحرز في عدد النساء العاملات بأجر، تباطأ بسبب الأزمة المالية الاقتصادية بين 2008 و2009، وخصوصاً في المجالات الصناعية³.

وقد ازدادت أوضاع النساء في ظل هذه المتغيرات العالمية والوطنية هشاشة، وخصوصاً مع غياب الحماية القانونية الضامنة للمساواة التامة والفعلية بين المواطنين والمواطنات، وتحقيق تساوي الفرص في التعليم والتشغيل وبقية الحقوق. إذ ليس من الاعتباطي أن نتحدث عن «تأنيث الفقر» منذ ما يزيد عن أكثر من عشر سنوات. هذا الواقع التمييزي في توزيع الثروة، يجعل النساء مضطرات لقبول العمل بشروط هشة، تفتقر إلى الضمانات القانونية والتأمين الاجتماعي. فظاهرة تأنيث الفقر تزداد بتعميق الفوارق بين مختلف فئات الشعب واحتداد التمييز القانوني بين الجنسين في الحقوق وإقصائهن من الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وخصوصاً من مراكز صنع القرار، ومن المشاركة في المسار التنموي، حتى أصبحنا نتحدث عن مواطنة منقوصة للنساء.

إن تطور الحقوق الإنسانية للنساء كجزء لا يتجزأ من منظومة حقوق الإنسان عامة، تأثر بالتطور الحاصل في هذه الحقوق. وقد مثلت مسألة الاعتراف بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية ثم تفعيلها

1 التقرير العالمي للأجور لسنة 2010/2011 لمنظمة العمل الدولية.

2 برنامج الأمم المتحدة للتنمية، تقرير التنمية البشرية لسنة 2010.

3 تقرير الأهداف الإنمائية للألفية 2011 للأمم المتحدة.

وحماتها، هاجساً للمواطنين والمواطنات على غرار الاهتمام بالحقوق السياسية والمدنية في تونس. وهو ما يعد تحولاً نوعياً في مسار تناول هذه الحقوق، حيث إنها لم تأخذ في الماضي ما تستحقه من الاهتمام والدراسة كما هي الحال بالنسبة للحقوق السياسية والمدنية. كذلك أصبح ينظر إلى هذه المطالب من زاوية الحقوق، وهو ما يؤكد مبدأ كونية ووحدة وترابط حقوق الإنسان وعدم تجزئتها على أي أساس، ليس بوصفها مجرد احتياجات «rights not needs» كما تدرجها الدول ضمن المسائل الثانوية وتصنفها باعتبارها جيلاً ثانياً للحقوق.

سنتعرض إذاً في هذه الدراسة إلى تأثير السياسات الاقتصادية والاجتماعية على أوضاع النساء بعد عرض السياق العام لهذه السياسات، والتطور التاريخي والمنعرجات الهامة التي شهدتها الاقتصاد التونسي منذ السبعينات، والأزمات الاجتماعية التي مرت بها البلاد التونسية. كما سنقدم مختلف أشكال التحالفات النسائية عبر الحركة الحقوقية والنقابية والسياسية التي ميزت السنوات الأخيرة، ومدى مراكمة النضالات التي خاضتها هذه القوى النقابية والحقوقية والسياسية لتتوجها بثورة الحرية والكرامة لـ14 جانفي 2011.

لهذا الغرض، سيتم التطرق في هذا البحث، إلى التطورات الحاصلة في المجال الاقتصادي والاجتماعي، ومدى تأثيرها في حقوق النساء، من مرحلة المكاسب إلى مرحلة التهديدات، وصولاً إلى بلورة الآفاق والتغيير وقوة الاقتراح في ظل المسار الانتقالي. وسنركز على الحق في العمل كحق إنساني أساسي، باعتباره أولوية للنساء لتحقيق الذات والاستقلالية، وأداة للمشاركة الفعلية في مسار بناء التنمية العادلة. وكذلك لما مثلته مسألة التشغيل من أهمية في الأزمة الاقتصادية والاجتماعية في تونس، ولاعتبارها أيضاً شعاراً أساسياً من شعارات الحركة الاجتماعية الاحتجاجية.

II. القوانين المدعمة لحقوق النساء منذ سنة 1956

أكد الدستور التونسي لسنة 1959 على المساواة بين جميع المواطنين أمام القانون. مدعماً ما تم تشريعه منذ 1956، مع إصدار مجلة الأحوال الشخصية، وما ورد في سنة 1957 في ما يتعلق بالاعتراف بالحقوق السياسية، كحق الانتخاب والترشح، وممهداً للاعتراف التدريجي ببقية الحقوق الأساسية للنساء في المجالات كافة، ومن أهمها الحق في العمل والتعليم المجاني والحماية الاجتماعية. وفي السياق نفسه، اهتمت السلطة السياسية بالسياسة السكانية، حيث كان لجملة الإجراءات المتخذة التأثير الإيجابي على حقوق النساء.

• السياسة السكانية والتحول الديمغرافية وانعكاساتها على الحقوق الاجتماعية للنساء

اعتبرت مسألة الرفاه لأفراد الشعب، من المسائل الجوهرية المطروحة على منوال التنمية الشاملة في هذه الفترة. وقد أعطيت أهمية كبيرة للعامل البشري، بحيث انشغلت السلطات العمومية بمسألة السيطرة التدريجية على النمو الديمغرافي، ما استوجب تبني سياسة سكانية تتميز بتدخل الدولة في مجالات اجتماعية عديدة كالصحة والتعليم والتنظيم العائلي وعمل النساء.

وقد مرت هذه السياسة بثلاث مراحل هامة:

• المرحلة الأولى من 1956 إلى 1966

تزامنت هذه الفترة مع بداية تطبيق التشريعات المدعّمة لحقوق النساء. ويعتبر إصدار مجلة الأحوال الشخصية في سنة 1956 حدثاً هاماً وخطوة أساسية في مجابهة العقليات السائدة، حيث لعبت دوراً هاماً في تنظيم الزواج والطلاق وإلغاء تعدد الزوجات⁴ وإقرار الزواج المدني وموافقة الزوجين، وحرية اختيار الشريك، وتحديد سن الزواج⁵ والطلاق القضائي وإدارة الزوجة لأموالها.

أما الإجهاض، فقد أدرج كحق في التشريعات التونسية بداية من سنة 1965 للنساء الأمهات لخمسة أطفال على قيد الحياة، على أن لا يتجاوز الحمل ثلاثة أشهر. وفي السياق نفسه، توخت السلطة السياسية تقنين بيع مواد الإنجاب (1961) وإرساء برنامج التنظيم العائلي (1964-1966).

وفي مجال التعليم، مثل الحق في التعليم حقاً أساسياً من حيث أهميته في الولوج إلى عالم المعرفة، وبالتالي في إمكانيات الفعل في الواقع الاجتماعي والسياسي. حيث مثل قانون 1958 المتعلق بالتعليم خطوة تاريخية هامة من حيث تعميم التعليم على كل شرائح المجتمع إناثاً وذكوراً، في الأرياف وفي القرى وفي المدن.

• المرحلة الثانية وتمتد من سنة 1966 إلى 1976

ميز هذه الفترة، إنشاء الديوان القومي للأسرة والعمران البشري ومواصلة تطبيق برنامج التنظيم العائلي وتنظيم الإجهاض في المجلة الجنائية، حيث يحق للنساء تحديد عدد الأطفال بشروط معينة⁶. وواصلت السلطة السياسية تعميم التعليم وضمان مجانيته، وتطبيق منظومة العلاج في الصحة الأساسية.

• المرحلة الثالثة منذ بداية الثمانينات إلى أوائل التسعينات

4 المادة 18 من مجلة الأحوال الشخصية الذي حضر صراحة ويعاقب جزائياً تعدد الزوجات
5 تم الرفع في سن الزواج (1964) الى 17 سنة للإناث و20 سنة للذكور وتوحيده في 2008 حيث أصبح 18 سنة كحد أدنى بالنسبة للزوجين.

6 المجلة الجنائية الفصل 214.

تم الاهتمام في هذه الفترة بالتنمية الجهوية والبيئة وبرنامج الإدماج الجهوي. وكان من أهداف السياسة السكانية، تحسين مستوى عيش السكان مع التركيز على الفئات المهمشة من الريفين. وقد ساهمت هذه السياسات، على الرغم من أنها لم تنحصر في برامج التنمية، في تخفيض نسبة الولادات من 4.5% في 1966 إلى 2.4% في 1993، وكذلك نسبة الوفيات التي تحولت من 1.5% إلى 0.6% في الفترة نفسها. ما يعني أن معدل النمو انتقل من 3% في بداية الستينات إلى 1.8% بالنسبة لسنة 1990.⁷

تحيلنا كل هذه المؤشرات الديمغرافية إلى مستوى التقدم الحاصل في بعض المجالات. وكذلك إلى تأثيرها على التنمية. ذلك أن لانخفاض نسبة الولادات، دوراً هاماً في المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية، وفي تغيير العقلية وخاصة في انخراط النساء في العمل.

• المتغيرات في هيكل العائلة

ساهمت سياسة السكن من جهة أخرى في التأثير في السلوك الديمغرافي للسكان، إذ يعتبر اقتناء منزل نتيجة لعملية ادخار أو تداين يقوم بها الزوجان، كما فرض التطور الاجتماعي منحى نحو الاستقلالية لدى الأزواج بامتلاك أو اكتراء مسكن مستقل عن العائلة الموسعة في اتجاه العائلة النووية، والقطع مع التركيبة التقليدية للعائلة. وقد طرح هذا النمط الجديد في تركيبة العائلة وهاجس الاستقلالية بالنسبة للأزواج، تحديات جديدة في العلاقة بالادخار وتنظيم المصاريف، باعتبار أن تربية الأطفال لم تعد على عاتق العائلة الموسعة. وساهم هذا التحدي في تحديد النسل، كما مثل امتلاك مسكن عاملاً في انخفاض الولادات.⁸

III. الإطار السياسي والاقتصادي والاجتماعي العام لحقوق النساء في ظل سياسة الانفتاح الاقتصادي

منذ أواخر السبعينات

إن السياسة الاقتصادية والاجتماعية للبلاد التونسية عامة، لا يمكن أن يكون لها أي معنى إذا ما تناولناها خارج السياق العام للتنمية، وبالأحرى، بشكل متوازٍ مع نماذج التنمية المتبعة في كل مرحلة تاريخية للبلاد. فمنذ أواخر الستينات وبداية السبعينات، ومع الانفتاح على الاقتصاد العالمي، سجلنا منعرجاً أول في التحولات الاقتصادية والاجتماعية. إذ شهد الاقتصاد التونسي عدداً من التحولات الهامة في بنيته الأساسية، تناغماً مع التحولات العميقة في بنية الاقتصاد العالمي، وبروز ما سمي

7 المعهد الوطني للإحصاء <http://tn.nat.ins.www/>

8 منجية هادي. السكان والسكن الحضري في تونس الكبرى. رسالة لنيل شهادة الدراسات المعمقة في الديمغرافيا. كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية. تونس 2004.

بالنظام العالمي الجديد، وما كتب عن حتميته واعتباره نهاية لتاريخ الاضطهاد الإنساني، واستقرار نظام الاقتصاد الحر في الديمقراطيات الغربية على حد تعبير فرانسيس فوكوياما.⁹ وقد مثلت جملة التغيرات الحاصلة في الاقتصاد العالمي، وتسارع وتيرة تنقل رؤوس الأموال وهجرتها إلى البلدان النامية، عاملاً هاماً في التغيرات الاقتصادية في المستوى الوطني، وذلك بفضل الامتيازات التفاضلية الهامة من يد عاملة زهيدة إلى التشجيعات والحوافز القانونية للاستثمار الخارجي المباشر، وخصوصاً المستثمرة منها في الصناعات المعملية التي تضمن مواطن شغل أوفر، كالقطاع العام، باعتباره الضامن لعملية الإنتاج في المجال الصناعي و الفلاحي والخدماتي.

• برنامج التعديل الهيكلي خطوة نحو تدهور الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

لقد تميز الاقتصاد العالمي في أواخر الثمانينات بركود اقتصادي تحول إلى أزمة مالية واقتصادية أدت إلى ضعف معدلات النمو وتدهور في موازين التجارة والمدفوعات. كما ارتفعت المديونية الخارجية وخدمة ديونها. كما رافق ذلك عجز في موازنات بعض الدول، فلجأت الحكومات إلى تمويل العجز عن طريق الاقتراض. لقد كان إذا للأزمة العالمية تأثير كبير في الاقتصاد التونسي، حيث مرت البلاد بأزمة اقتصادية واجتماعية خانقة، كانت أولى نتائجها انتفاضة الخبز في سنة 1984. وكحل للأزمة ارتأت الحكومة التونسية في سنة 1986 اللجوء إلى خيار التداين بالحصول على قروض طويلة المدى. وكان من شروط البنك العالمي وصندوق النقد الدولي إجراء إصلاحات اقتصادية هامة للتمتع بالقروض، والتي مثلت ذريعة لتمرير برنامج التعديل الهيكلي المملى من قبل صندوق النقد الدولي. ويهدف هذا التعديل إلى تحرير الاقتصاد الوطني وإحداث إصلاحات في القطاع الجبائي والسوق المالية وخصوصة المؤسسات العمومية في المجال الصناعي بصفة تدريجية وتحرير الاستثمار¹⁰. فخلال الفترة بين سنة 1987 وسنة 1994 شمل التفويت القطاع السياحي والتجارة والصيد البحري والصناعات الغذائية. وفي أقل من عشر سنوات تمت تهيئة الاقتصاد التونسي للانفتاح أكثر على الاقتصاد الحر العالمي والانخراط في الاتفاقية

العامة حول التجارة والرسوم الجمركية. ثم تم في عام 1995 التوقيع على الاتفاقية متعددة الأطراف مع منظمة التجارة العالمية، وإنشاء منطقة للتبادل الحر الأورومتوسطي. ووفق التعديلات الحاصلة التي فرضتها الاختيارات الاقتصادية الجديدة وما حتمته من تحرير للاقتصاد، تحول دور الدولة من متدخل إلى حارس، وتقلص بذلك دورها الاجتماعي.

9 نهاية التاريخ والإنسان الأخير صدر في 1992 لفرنسيس فوكوياما وهو فيلسوف أمريكي معاصر وأحد منظري المحافظين الجدد.

10 قانون التشجيع على الإستثمار عدد 120-1993 الصادر في 27 ديسمبر 1993.

• أوضاع النساء بين سياسة الخصوصية وتحرير السوق

رغم تطور الحق في التعليم ليصبح إجبارياً منذ سنة 1991، فإن نسبة الأمية لم تسجل انخفاً كبيراً، حيث تحولت من 78,2% في سنة 1966 إلى 36,1% في سنة 1999 إلى 30% في سنة 2004 وهو ما يبينه الجدول رقم 1.

ولعب ارتفاع نسبة الأمية في صفوف النساء دوراً للحد من الوعي والإدراك للحقوق في ظل مجتمع تسيطر عليه العقلية الذكورية والتربية المبنية على عدم المساواة وهيمنة المنظومة الثقافية التقليدية في تقسيم الأدوار على أساس الجنس. ويعود ارتفاع نسبة الأمية في الجهات الداخلية للبلاد إلى بعد المدارس عن القرى السكنية، وخصوصاً في الأرياف ذات الطبيعة القاسية، وكذلك إلى حاجة العائلات الفقيرة إلى المساعدة في الأعمال الفلاحية والمنزلية حيث غالباً ما تكون البنات من يسحبن من مواصلة التعليم.

IV- النساء في سوق الشغل: تطور الحق في العمل

يعتبر سوق العمل بمثابة البوصلة التي تشير إما إلى نجاح أو إلى فشل السياسة الاقتصادية لأي بلد، وكذلك إلى الواجهة التي تتجه نحوها السياسة الاقتصادية والاجتماعية. ذلك أن ميزة النصف الثاني من القرن العشرين تمثلت في بروز أنماط جديدة للعمل، تتميز بعدم الاستقرار والهشاشة.

ومنذ سنوات تعتبر الهشاشة سمة قارة لسوق العمل التونسية حيث تتمظهر في أشكال الإقصاء الاجتماعي من بطالة إلى انعدام الشروط الإنسانية في مواقع العمل. فالعمل الهش يفتقد صفة التواصل، لأن مدته محدودة وغير معلومة غالباً. ويتمثل هاجس العمال والعاملات أساساً في توفير العمل القار والشغل المدفوع الأجر بصفة منتظمة، وكذلك توفر الشروط الإنسانية للعمل اللائق والكرام، كالأجر والحماية الاجتماعية والعطل مدفوعة الأجر والتأمين على المرض والتقاعد... لكن مع بروز الأنماط الجديدة للعمل، مثل العمل لوقت جزئي والعمل المؤقت والعمل عن بعد، برزت أطر قانونية تحدد هذه الأشكال والمتمثلة في العقود محددة المدة.

ويتميز العمل في شركات المناولة مثلاً، بغياب عقود العمل غالباً وخصوصاً بالنسبة لعمال وعاملات التنظيف. إذ يتهدد الطرد العديد منهم حيث تمثل أوضاعهم الاجتماعية المتدنية من خصاصة وفقير وافتقارهم لفرصة العمل اللائق، سبباً هاماً في عملهم بهذا القطاع أي، يفتقدون لأبسط الحقوق الاجتماعية مثل الحق في التنظيم العمالي وممارسة الحق النقابي في تشكيل النقابات والحق في الحماية النقابية.

كما اتسمت العشريتان الأخيرتان بهشاشة العمل كسمة بارزة في خصائص الاقتصاد. وعلى أثر خصوصية

المنشآت العمومية والتفويت فيها، شهد سوق العمل تحولات عميقة في صلب الطبقة العاملة. وتغير نظام العمل بتدهور شروط العمل وخصوصاً بالنسبة للفئات ضعيفة الدخل، حيث إن السياسة الاقتصادية اعتمدت مرونة اليد العاملة والضغط على الأجور. «وهو ما عكسته المفاوضات الاجتماعية الأخيرة في سنة 2008 على نحو جلي. إذ تم التوصل إلى اتفاق يقضي بزيادة الأجور في القطاع العام بـ 4,7 % سنوياً خلال السنوات الثلاث التالية. والحال أن هذه الزيادة كانت أقل من معدل التضخم على مدى السنوات الجارية، والذي يتجاوز 5 % منذراً بتدهور في القدرة الشرائية للشرائح ضعيفة الدخل»¹¹.

وعلى الرغم من أن المستوى التعليمي يعتبر عالياً بالنسبة للإناث، فإن سوق العمل يتعامل بتفاضلية بخصوص العمل المؤجر، إذ إن نسبة النساء العاملات تطورت من 6,1% سنة 1966 إلى 25,3% سنة 2002. وتعد 55,3% من الشريحة النسائية عاملات بالمنازل، بينما نجد 23,9% أجيرات و17,3% مستقلات و8,4% يرأسن شركات¹². كما سجلنا تطوراً في طلبات الشغل بالنسبة للنساء والتي تتجاوز مثلتها بالنسبة للرجال. وحسب إحصائيات 2008 نجد مقابل 130 موطن عمل للذكور 100 موطن عمل للإناث، كما أن فترة الانتظار تعد بالنسبة للإناث أطول من مثلتها بالنسبة للذكور. ويفيد المسح الوطني حول التشغيل لسنة 2010 أن طلبات الشغل الإضافية للإناث بلغت 00157 على مجموع يبلغ 75400 أي ما يقارب 21% من مجموع طلبات الشغل الإضافية. كما أنه في سنة 2009 وحسب المسح نفسه، سجلنا 59.455 بالنسبة للإناث من مجموع 105.377 مقابل 45.922 بالنسبة للذكور. كما أن تقدير عدد النساء النشيطات خلال الثلاثية الثانية لسنة 2011 يبلغ 0010267 من مجموع النشيطين في سوق الشغل الذي قدر بـ 3844600¹³ وهو مرتبط بتطور نسبة نشاط الفئة النسائية الذي ظل محافظاً نسبياً على النسب نفسها خلال السنوات الخمس الأخيرة حسب ما يبينه الجدول التالي:

تطور نسبة النشاط (%) حسب الجنس من 2006 - 2011 (* خلال شهر ماي من كل سنة)

الأعوام	2006	2007	2008	2009	2010	2011*
ذكور	67.3	67.7	68.0	68.7	69.5	70.1
اناث	24.4	24.5	24.7	24.8	24.8	24.9
المجموع	45.6	45.8	46.2	46.5	46.9	47.2

المصدر: إحصائيات المعهد الوطني للإحصاء والمسح الوطني للتشغيل 2011

11 الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان، تونس بعد 14 جانفي، الاقتصاد السياسي والاجتماعي، بياتريس هيبو 2011 ص.34.

12 المعهد الوطني للإحصاء تونس 1999. <http://www.ins.nat.tn>

13 المعهد الوطني للإحصاء، المسح الوطني للتشغيل لسنة 2010 و 2011

وحسب تصريح المدير العام للمرصد الوطني للشباب في جريدة الصحافة بتاريخ 6 فيفري 2011 فإن نسبة البطالة في صفوف الشباب بين 18 سنة و29 سنة تصل إلى 30% في 2009 وإلى 45% في صفوف خريجي التعليم العالي، في حين أن الرقم الذي قدم حينذاك بلغ 22,5% لمجموع خريجي الجامعات¹⁴. وتواصل ارتفاع نسبة البطالة في خلال 2011 إذ وصلت إلى 43.8% بالنسبة للإناث و23.7%. ومع رجوع العمال التونسيين من ليبيا باندلاع الثورة وصلت إلى نحو 700 000 عاطل عن العمل¹⁵ منهم 281100 من الإناث أي بنسبة 27.4% مقابل 15% بالنسبة للذكور و18.3% بالنسبة لمعدل البطالة عموماً خلال سنة 2011¹⁶. وبإضافة الوافدين من العاطلين على العمل إلى سوق الشغل بعد الثورة من المسرحين نتيجة غلق المؤسسات وحرق البعض منها أو تخريب معداتها، فإن نسبة فقدان مواطن الشغل شمل الإناث أكثر من الذكور حيث سجلنا فقدان 73900 مواطن شغل بالنسبة للإناث مقابل 63700 بالنسبة للذكور¹⁷.

إن معركة الحق في العمل بالنسبة للنساء تعتبر في قلب المعركة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للبلاد في اللحظة الراهنة. وارتفع بعض الأصوات الرجعية المنادية بحل الأزمة الاقتصادية الحالية الذي غالباً ما سيكون على حساب النساء وحققهن في العمل والتعليم. وهنا نأتي لدور التشريعات وأهميتها في حماية هذه الحقوق الضامنة لكرامة النساء.

• محدودية التشريعات في إعمال مبدأ المساواة وحماية الحق في العمل

يمثل القطاع العام الضامن لمواطن الشغل لكل العمال، لكن نجد أن بعض القطاعات تشغل نسبة كبيرة من النساء وخصوصاً قطاع التربية والصحة وبعض القطاعات الأخرى. ففي سنة 2010 مثلت النساء 42% من نسبة العاملين في قطاع التربية وقرابة 50% من نسبة العاملين في قطاع الصحة¹⁸. وقد التصقت هذه الاختصاصات أكثر بالعنصر النسائي حتى تحولت إلى قطاعات مؤنثة. وهذه الظاهرة تميز سوق الشغل الذي تغلب عليه الاختصاصات المنمطة كما هو الشأن في التعليم والتدريب المهني الذي لا يزال فيه العديد من الاختصاصات حكراً على البنات، كمساعدة إدارة والتمريض والكتابة والطبخ.

14 الشبكة الأوروبية ومتوسطة لحقوق الانسان، تونس بعد 14 جانفي ، الاقتصاد السياسي والاجتماعي بباريس هيبو 2011 ص 32.

15 تقديرات المعهد الوطني للإحصاء خلال سنة 2011

16 نفس المصدر السابق.

17 المعهد الوطني للإحصاء تونس 2011 .

/http://www.ins.nat.tn .

18 المعهد الوطني للإحصاء. المسح الوطني للتشغيل لسنة 2010.

ومن الناحية القانونية نلاحظ أن التشريعات الاجتماعية أقرت مبدأ عدم التمييز بين الجنسين، حيث ينص الفصل 11 من القانون الأساسي للوظيفة العمومية، على أنه لا مجال لأي تمييز بين الجنسين في تطبيق هذا القانون. وينص الفصل 5 مكرر من مجلة الشغل أنه لا مجال للتمييز بين الرجل والمرأة في تطبيق مقتضيات مجلة الشغل ونصوصها التطبيقية. وفي الإطار نفسه صادقت الدولة التونسية على العديد من الاتفاقيات العالمية المتعلقة بالحقوق المهنية نذكر منها:

• الاتفاقية عدد 100 حول المساواة في الأجور مقابل العمل نفسه بين اليد العاملة الرجالية واليد العاملة النسائية.

• الاتفاقية عدد 111 حول التمييز في مجال العمل والتشغيل (1985).

• الاتفاقية عدد 118 حول المساواة في مجال الضمان الاجتماعي (سنة 1962).

هذه بعض الاتفاقيات التي تعتبر المصادقة عليها خطوة هامة لكنها تبقى منقوصة. فهل يعني هذا أن حقوق النساء محمية؟.

مما لا شك فيه أن هذه القوانين أقرت بعض التدابير لحماية النساء العاملات. فقد نظم القانون التونسي إجازة الحمل والأمومة بحيث تتمتع العاملات بعطلة أمومة لمدة شهرين في قطاع الوظيفة العمومية، و30 يوماً قابلة للتمديد مرتين مع الإدلاء بشهادة طبية بالنسبة للقطاع الخاص¹⁹. وتدعمت هاته الإجراءات بعد مصادقة الدولة التونسية على الاتفاقيات الدولية لمنظمة العمل الدولية التي تحجر عمل النساء تحت الأرض، وفي مواقع استخراج المعادن، وتنظم العمل الليلي.

• المرأة العاملة والعمل النقابي

يعتبر الحق النقابي مضموناً حسب الفصل 8 من دستور 1959، ويمارس حسب الإجراءات المنصوص عليها بمجلة الشغل بالنسبة للقطاع الخاص والعام. ومنذ أواخر السبعينات تطور التواجد النسائي في الحركة النقابية وخصوصاً في مستوى الانخراط الذي تعزز بتأسيس اللجنة الوطنية للمرأة العاملة في مارس 1982 بمناسبة الاحتفال باليوم العالمي للمرأة، والتي من بين مهامها معالجة القضايا الخصوصية للمرأة العاملة ودعم تواجدها بمختلف الهياكل النقابية. وفي سبتمبر 2005 سجلت المنظمة النقابية نحو 517000 عضو منهم 35% من النساء و38% أعمارهم دون 35 سنة. وتطورت نسبة النساء المنخرطات إلى حدود 47% من مجموع المنخرطين في سنة 2011.

وعلى الرغم من ارتفاع نسبة المنتسبات للمنظمة النقابية، فإن مسألة تمثيل النساء في مراكز القرار

19 الفصل 48 بالنسبة للقانون الأساسي للوظيفة العمومية والفصل 64 من مجلة الشغل للقطاع الخاص.

لم تشهد أي تطور. ففي المؤتمر الواحد والعشرين سنة 2006 لم يحدث أي تطور على مستوى تواجد النساء في المكتب التنفيذي، على الرغم من التوصيات العديدة المبنية عن ندوات اللجنة الوطنية للمرأة العاملة، أو تلك التي صدرت إثر الجامعة النسائية العمالية الأولى العام 2006، والمؤكدة على العمل بمبدأ الكوتا في المؤتمر العام، لكن من دون جدوى. وفي المؤتمر الثاني والعشرين المنعقد في شهر ديسمبر 2011 مثلت النائبات المؤتمرات 13 نائبة من مجموع 517 نائباً. وهي نسبة ضعيفة لا تعكس الانخراط الواسع للنساء، وخصوصاً في قطاعات الصحة والتعليم والنسيج. بل تخضع إلى توازنات سياسية وقطاعية وجهوية، مستثنية النساء اللاتي لا يشكلن قوة انتخابية في غياب كتلة نيابية نسائية. وترشحت 5 نساء تتوفر فيهن الشروط الكاملة من مجموع 64 مرشحاً لانتخابات المكتب التنفيذي، ولكن لم تفز أي واحدة منهن.

مرة أخرى تتجاوز التجاذبات السياسية مسألة التمثيل النسائي. ونسجل غياب النساء في مواقع القرار في تونس بعد ثورة الحرية والكرامة التي تقدم النقابيون والنقابيات صفوفها الأمامية، واعتبروا أطرافاً هامة في التعبئة الجماهيرية. كما دافعوا بشدة إلى جانب القوى الديموقراطية الأخرى من منظمات حقوقية نسوية وأحزاب عن العمل بقاعدة التناسف في القوائم الانتخابية.

طغى إذاً على هذا المؤتمر المنطق الذكوري في غياب التضامن النسائي، إذ إن النساء غالباً لا يعطين أصواتهن للنساء، لتصورهن أن الرجال أفضل في الدفاع عن أوضاع العمال. كما تعود أسباب ضعف التواجد النسائي في مواقع اتخاذ القرار إلى مستويات متعددة، منها الذاتي والمتعلق بالوضع الاجتماعي والمسؤوليات داخل الأسرة.

V. انعكاسات انتهاء العمل بالاتفاقية متعددة الألياف 20 على عمل النساء: قطاع النسيج نموذجاً

يعتبر قطاع النسيج من القطاعات الهامة والحيوية التي انبنى عليها الاقتصاد التونسي. ويشغل هذا القطاع نسبة كبيرة من اليد العاملة النسائية. ومع التطور الحاصل في صناعة النسيج في العالم بظهور الازمة، أقفلت العديد من المؤسسات الصناعية وخصوصاً منها تلك ذات رأس المال الأجنبي، مخلفة عديد الاعتصامات والإضرابات، حيث كان للنساء دور كبير فيها. وكذلك شكلت حراكاً اجتماعياً هاماً خلال السنوات العشر الأخيرة. إذ يشغل القطاع قرابة 50% من نسبة النشيطين في قطاع الصناعات

20 نظام المحاصصة إلى سنة 1974 عندما قررت الدول الغنية فتح أسواقها تدريجياً لمنتجات النسيج للبلدان الفقيرة حتى تحافظ على صناعاتها المهددة بانخفاض الأجور في البلدان النامية. وهو اتفاق أبرمته الدول الصناعية تم بمقتضاه تحديد حصص ثنائية غير خاضعة للتعريفات الجمركية على الواردات القادمة من الدول في طور النمو، وذلك في ما يتعلق بمنتجات القطن والصوف والمنسوجات والملابس الجاهزة.

المعملية، أي 10% من مجموع النشيطين على المستوى الوطني. وتمثل اليد العاملة النسائية جزءاً هاماً من اليد العاملة في هذا القطاع، أي نحو ثلاثة أرباع من إحداثات التشغيل في القطاع، وربع اليد العاملة النسائية عامة²¹. ومن هنا تتأق أهمية تناول هذا القطاع الهام.

• مميزات قطاع النسيج بتونس

لقد شهد قطاع النسيج والملابس ازدهاراً كبيراً ومنتامياً في فترة السبعينات في البلدان النامية. وفي المقابل اتبعت البلدان الصناعية إجراءات حمائية في إطار الاتفاقية الدولية متعددة الألياف منذ جانفي 1974، حيث حددت كمية استيراد منتجات النسيج لبعض البلدان النامية وخاصة منها المنتجة للصوف والقطن والألياف الصناعية. وفي البلدان النامية غير المنضوية ضمن هذه الاتفاقية كتونس والمغرب و بنغلاديش وكمبوديا... التي استفادت من الإعفاءات الجمركية في أسواق البلدان المصنعة، نتج من انتقال رؤوس الأموال المستثمرة في النسيج بشكل خاص، حركية في خلق مواطن شغل عديدة وفي تطوير الاستثمار المحلي. وظل هذا القطاع في تونس متميزاً بضعف القيمة المضافة لتدني المهارات العاملة فيه والمرتكزة أساساً على يد عاملة نسائية ضعيفة الخبرات والمهارات تعتمد على معدات وآلات مستوردة (في الخياطة مثلاً)..

وتم تمديد العمل بالاتفاقية إلى حدود سنة 1995 حيث تم تعويضها وإبرام اتفاقية جديدة حول النسيج والخياطة. وقد تزامن هذا الحدث مع إنشاء المنظمة العالمية للتجارة القائمة على مبدأ عدم التمييز، من خلال التفكيك التدريجي لنظام الحصص، على مدى 10 سنوات انتهت في 2004.

اعتبرت معضلة الترابط بين العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية من أبرز مظاهر الأزمة الاقتصادية. وتعتبر مشكلة التسريح الجماعي للعمال من أبرز مظاهر الأزمة ومن أهم تجلياتها وخصوصاً في قطاع النسيج.

ففي تونس لعبت التحولات الاقتصادية العالمية دوراً هاماً في قطاع النسيج الذي يعد من أهم القطاعات الحيوية للصناعات المعملية. إذ تقدر «المؤسسات المشغلة لأكثر من 10 عمال 2135 منها 1690 مصدرة كلياً، وهناك 997 مؤسسة ذات مساهمة أجنبية منها 632 ذات رأسمال أجنبي كلياً وتشغل 80% من اليد العاملة أي 170000 عامل من جملة 205000. هذا في سنة 2005، حيث كانت نسبة العمال في هذه المؤسسات 250000. فمنذ سنة 2001 تم غلق 600 مؤسسة أي فقدان 35000 مواطن شغل»²² وقد تواصل هذا الغلق للمؤسسات رغم احتلال تونس المرتبة الرابعة منذ 1997 بالنسبة لمزودي الاتحاد الأوروبي بعد الصين وتركيا وهونغ كونغ.

21 الاتحاد العام التونسي للشغل. قطاع النسيج والملابس في تونس وتحدي إعادة ادماج العمال. تونس. 2005.

22 نفس المرجع السابق.

إذاً يبقى قطاع النسيج والملابس من أكثر القطاعات هشاشة، بحكم ارتباطه الوثيق بالاستثمار الأجنبي متعدد الجنسيات وخصوصاً أوروبا، حيث هاجرت مؤسسات عديدة في اتجاه البحث عن امتيازات تنافسية أكبر بعد أن انخفضت حصة المؤسسات التونسية في الأسواق الخارجية. وبالإلغاء التام للاتفاقيات المتعددة الألياف ونهاية نظام المحاصصة، ستكون نتائجه من أكبر العوامل المؤدية للأزمة الاقتصادية والاجتماعية في تونس.

• خاصيات اليد العاملة النسائية في قطاع النسيج

تعتبر اليد العاملة بقطاع النسيج والملابس ذات خاصية حضرية (80 % من أوساط حضرية) وتمثل النساء 76% من مجموع العاملين في قطاع النسيج مقابل 6.24 % من العدد الإجمالي للعمال.²³ وتمثل عاملات النسيج 29% من مجموع اليد العاملة في جميع الأنشطة الاقتصادية، (كما تعد 7.64% من اليد العاملة النسائية بقطاع النسيج من الشريحة العمرية بين 15 و 24 سنة، في حين أن الذكور من العمال يمثلون 6.46 % من المجموع الرجالي الكلي). إن تأنيث هذا القطاع واعتماده على شرائح نسائية تتميز في أغلب الحالات بضعف المهارات والكفاءات، ضف إلى ذلك أنه منذ سنة 1970 تميزت هذه الفئة العمالية بأقل التكاليف، وبقبول أدنى الأجور، ما يجعلها الأكثر عرضة للطرد والتسريح، وذلك لمرونة عقود العمل ومرونة علاقات الشغل وضعف النقابات في هذا القطاع. وهو ما يعد ضماناً لأصحاب المؤسسات لغياب النزاعات الاجتماعية في حالة الطرد. تعتبر النساء الحلقة الأضعف لهشاشة أوضاعهن الاجتماعية ولضعف مستوياتهن التعليمية، غالبية العاملات ذوات مستوى تعليمي متدن، حيث لا تتجاوز 70% منهن التعليم الابتدائي.²⁴

كما تشير الإحصائيات إلى أن الأعباء العائلية تدفع بالعديد من العاملات لتشغل وظائف لا تحتاج إلى مهارات تعليمية عالية. وهذا يتوفر بشكل خاص في قطاع النسيج، حيث إن 43.2 % لم يتجاوزن التعليم الابتدائي، و10.5 % من العاملات أميات، وهو ما يبينه الجدول الآتي:

23 نفس المرجع السابق

24 نفس المصدر السابق.

توزيع العمال حسب الجنس والمستوى التعليمي (%)

المستوى	الجنس	نساء	رجال	المجموع
أمي	10.5	1.4	11.9	
ابتدائي	43.2	12.3	55.5	
ثانوي	8.7	22.1	30.8	
عالي	0.5	1.1	1.6	
غير محدد	0.1	00	0.1	
المجموع	76.5	23.5	100	

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء 2002

وقد أدى إلغاء العمل بالاتفاقيات المتعددة الألياف منذ سنة 2000 إلى تعميق الأزمة الاقتصادية في قطاع النسيج. حيث شهد هذا القطاع عمليات تسريح جماعي للعمال نتج منه ارتفاع في عدد الإضرابات والاعتصامات في العديد من المصانع وفي جهات مختلفة من البلاد. كما تصاعدت الحركات الاحتجاجية المساندة والمتبنية لجملة التحركات والاعتصامات للعمال المسرحين. هذا ما دعا العديد من النقابات والمنظمات الحقوقية إلى التحرك من أجل التضامن وتقديم المساعدة للعمال المعتمدين بالمقرات المصانع ولفترات طويلة مثال عاملات وعمال شركة فنطازيا للنسيج. كما ارتبطت الإضرابات أساساً بانعدام شروط العمل اللائق، وخصوصاً في مصانع النسيج حيث قدرت نسبة البطالة في سنة 2002 بالنسبة للنساء في هذا القطاع بنحو 77% أي ما يقارب 23% من نسبة البطالة عامة على المستوى الوطني.

إذاً، وعلى الرغم من القوانين العاملة على تطهير وإعادة إدماج العمال المسرحين²⁵، فإن العاملات المسرحيات يواجهن مشاكل وعراقيل عديدة للاندماج في سوق الشغل، حيث إن السوق ذاتها لا تستوعب كبار السن (45 سنة وما فوق). ففي غياب التغطية الصحية وغياب صندوق تعويض المسرحين تعيش هذه الشرائح النسائية معاناة بفعل هشاشة أوضاعهن الاقتصادية والاجتماعية. فغالبية العاملات يكفلن أطفالاً ويشاركن في الإنفاق العائلي. وفي أحيان عديدة يكن العائل الوحيد للأسرة. وفي غياب كفاءات ومهارات إضافية لعاملات النسيج المسرحيات التي تمكنهن من مواصلة مسارهن المهني والاندماج من جديد في سوق العمل، يكون الفقر هو البديل الوحيد.

يبقى إذاً قطاع النسيج الأبرز من بين كل القطاعات، لما يلعبه من دور كبير في التصدير وفي التشغيل،

25 حسب الأمر عدد 10303-2002 المؤرخ في 3 جوان 2002 المتمم للأمر عدد 615-2000 المؤرخ في 13 مارس 2000 والمتعلق بتنظيم وزارة التكوين المهني والتشغيل وإدارة مكلفة بإعداد وتنفيذ سياسة إعادة الإدماج المهني للعمال المسرحين.

ولاحتلاله صدارة القطاعات المعملية. وقد أكد أصحاب المؤسسات الصناعية في قطاع النسيج ضرورة دعم الدولة للقطاع، وضرورة المشاركة في تحسين البنى التحتية، والمساعدة على استقطاب أسواق جديدة خصوصاً لما شهدته المؤسسات الاقتصادية من صعوبات خلال السنة المنصرمة 2011. كما أكدوا على ارتفاع تكلفة المواد الأولية، واحتدام المنافسة مع بعض البلدان على غرار تركيا والمغرب.

• انعكاسات انتفاضة الحوض المنجمي 2008 على واقع النساء في الجهة

«أثارت انتفاضة منطقة الحوض المنجمي خلال الفترة الممتدة من شهر جانفي إلى شهر جوان من سنة 2008 العديد من الإشكاليات التي تطال صلب المجتمع التونسي الراهن وفي كافة أبعاد ومستويات التحليل الاجتماعي. فبزخمها الشعبي وعمقها الجماهيري والطول النسبي للفترة التي استغرقتها، فضلاً عن سياقها الموضوعي الاقتصادي والاجتماعي الصعب، شكلت الانتفاضة أبرز حدث سياسي/ اجتماعي عاشته تونس الحالية على الإطلاق منذ أحداث 3 جانفي 1984»²⁶.

وقد أثبتت انتفاضة الحوض المنجمي مدى سطحية الخطاب الرسمي وأفرغته من محتواه الزائف، وخصوصاً في ما يتعلق بمسألة التشغيل والتنمية الجهوية. حيث ادعى النظام السابق طويلاً أن هذين الشاغلين من أولى أولوياته. ولقد ترجم شعار «التشغيل أولويتي» التناقض الحاد بين الادعاء بتحقيق الاستقرار والأمن كمكاسب وبين الواقع المتردي. وفضحت انتفاضة الحوض المنجمي المعالجة الأمنية للملفات الاجتماعية، بما فيها من ضرب للحريات الفردية والعامية، حيث تمت مواجهة التحركات الشعبية والسلمية باعتقال وإيقاف العديد من الناشطين والناشطات وإطلاق الرصاص الحي على المتظاهرين والمتظاهرات.

كما كشفت انتفاضة الحوض المنجمي عن بؤس منوال التنمية المتبع، وعن فضاة أشكال الهشاشة الاجتماعية وعن أزمة الخيارات الاقتصادية. حيث مثلت مسألة التشغيل مطلباً مركزياً من مطالب الحركة الاحتجاجية الاجتماعية، وفي مقدمتها خريجي التعليم العالي، بما في ذلك من ضرب في الصميم للمنظومة التعليمية وقيمة الشهادات الجامعية. هذا ما تبينه الإحصائيات التالية في العلاقة مع توزيع السكان النشيطين (ولاية قفصة والجنوب الغربي خلال 2004 و2007).

26 نص محاضرة الأستاذ «الهادي حمدة» التي كان من المقرر إلقاؤها في اللقاء التضامني مع أهالي الحوض المنجمي المنظم من طرف مناضلي جامعة صفاقس للحزب الديمقراطي التقدمي.

نسبة البطالة حسب المعتمدية والجنس بولاية قفصة سنة 2004 (%)

المجموع	اناث	ذكور	الجهة
5.9	7.4	5.3	قفصة الشمالية
7.2	10.2	5.9	سيدي عيش
21.5	30	19	القصر
15.9	21.4	14.1	قفصة الجنوبية
38.5	56.7	34.7	ام العرايس
26.7	40.3	23.7	الرديف
21.2	33.6	18.2	المتلوي
28.4	48.8	23.5	المظيلة
19.2	24.9	16.8	القطار
17.2	21.5	15.4	بلخير
28	41.7	26.2	السند
21.1	28.3	19	كامل الولاية

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء 2004

من خلال هذا الجدول نتبين أن أعلى معدلات البطالة تطال منطقة أم العرايس وتطال الإناث بشكل حاد. إذ تصل نسبة البطالة إلى 57% ونحو 49% بمنطقة المظيلة. ويرجع ذلك إلى مدى هيمنة النشاط المنجمي كخاصية تميز الجهة، وكذلك إلى عدم تنوع الأنشطة الاقتصادية المتفرعة عنه، وغياب الاستثمارات في مجالات أخرى يمكن أن تستوعب اليد العاملة النسائية، وخصوصاً من ذوات المستوى التعليمي العالي أو من ذوات الكفاءات المهنية. وفي سنة 2007 تطورت هذه النسب كما يبينها الجدول التالي:

نسبة البطالة حسب المستوى التعليمي والجنس بولاية قفصة والجنوب الغربي %.

المجموع	غير مصرح	عالي	ثانوي	ابتدائي	لا شيء	المستوى التعليمي الجهة
20	...	33,9	20,9	15,9	6,7	الجنوب الغربي
17,7		23,8	20,3	15,6	7,9	ذكور
28,7		47,1	23,4	18,6	2,8	اناث
20,1	...	36	21,8	14,7	6,2	ولاية قفصة
18,1		35,1	21,8	14,6	7,8	ذكور
27,7		50,2	22	15,7	2,	اناث
14,1	...	19	15,4	13,5	5,9	كامل البلاد
12,8		13,4	14,8	12,4	6,3	ذكور
17,8		27,5	17,4	18	5,2	اناث

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء سنة 2007

يشير هذا الجدول إلى ارتفاع نسبة البطالة من حاملي شهادات التعليم العالي في ولاية قفصة والجنوب الغربي، وتطال بشكل خاص الإناث. إذ تصل إلى ما يقارب 50% وهي تقريبا ثلاثة أضعاف النسبة المسجلة في كامل البلاد. وترجع هذه النسبة إلى ضعف وعدم تنوع النسيج الاقتصادي، وإلى طبيعة الإنتاج بالجهة الذي كما أوردنا سابقاً يعتمد أساساً على استغلال الموارد الطبيعية حيث الأجور الضعيفة وحيث يتم تشغيل ذوي المستويات التعليمية المتدنية بشكل خاص.

تجسد انتفاضة الحوض المنجمي التفاوت التنموي الجهوي. كما تؤكد أن عديد الجهات الداخلية للبلاد لم تنم بالشكل الذي يجعلها تشغل مواردها الطبيعية والبشرية بالمستوى الكافي. خصوصاً أمام تراجع حاد لتدخل الدولة في الجانب الاقتصادي والاجتماعي وأمام ضعف اهتمام القطاع الخاص بالجهات الداخلية فيما يتعلق بالاستثمار والتشغيل.

لقد مثلت جملة الاحتجاجات الناتجة من التسريح الجماعي للعمال منذ سنة 2000 أو نتيجة البطالة وخصوصاً في صفوف خريجي التعليم العالي، عنصراً هاماً من الحركة الاحتجاجية الاجتماعية. كما اعتبرت انتفاضة منطقة الحوض المنجمي بالجنوب التونسي بعمقها وزخمها، الشرارة الأولى للثورة التونسية وما ولدته من حراك شعبي هائل. إذ التفت كل القوى السياسية والحقوقية والنقابية من دون استثناء حول المطالب المشروعة لهذه الانتفاضة الشعبية.

لقد كان للنساء دور هام في مجمل الاعتصامات والحركة الاحتجاجية التي قام بها المعطلون عن العمل في منطقة الحوض المنجمي، حيث تم اعتقال البعض منهن والتحرش بهن ومضايقة الأمهات وزوجات النقابيين المعتقلين وغيرهم. لقد قادت النساء عديد المسيرات الاحتجاجية في هذه المنطقة، وصرخن في وجه الظلم الممارس على منطقة الحوض المنجمي من اقضاء جهوي وتهميش اقتصادي. لقد أكدت المحتجات أن البطالة تطالهن بشكل خاص، وهو ما بينته الإحصائيات الواردة بالفقرة السابقة. ان طبيعة النسيج الاقتصادي بالجهة لا تستوعب خريجي التعليم العالي وذوي الكفاءات المهنية وخصوصاً النساء، إذ تبلغ نسبة البطالة أقصاها في منطقة أم العرايس والمظيلة.

لقد تطورت الحركة الاحتجاجية الاجتماعية رغم الحصار البوليسي والحزبي الشمولي. وتم تكثيف المطالب الاجتماعية وتحويلها إلى مطالب سياسية أدت لتغيير سياسي عميق في بنية النظام السائد بالإطاحة برأس النظام (خلع رئيس الدولة). واعتبرت المطالب الاجتماعية والاقتصادية من أهم المحاور التي طرحت قبل الثورة وبعدها. فمسألة البطالة والتشغيل شغلت حيزاً هاماً من جملة مطالب واستحقاقات الثورة المطروحة على الساحة السياسية والحقوقية والنقابية.

VI. ثورة 14 جانفي والمنعطف الحاسم في السياسة الاقتصادية والاجتماعية

لا أحد يمكنه عدم الاعتراف بمشاركة التونسيات في ثورة الحرية والكرامة، إذ قدمن الشهيدات وشاركن في الاعتصامات والإضرابات ورفعن مع كل الفاعلين رجالاً وشباباً في الحركة الاحتجاجية الاجتماعية شعار «شغل، حرية، كرامة وطنية». وهو يختزل مطالب اجتماعية من حيث إلحاحها وسياسية في عمقها، ذلك أنهن كن واعيات كغيرهن من أبناء هذا الوطن لحقهن في الشغل الضامن للكرامة الإنسانية، وأن المعركة لن تقف هنا بل ستتواصل من أجل فرض الحريات العامة والفردية وتحقيق العدالة الاجتماعية بما يعنيه من انتفاء لكل تمييز قائم على أساس الجنس أو الجهة أو المعتقد.

لقد بينت الحركة الاحتجاجية الشعبية أن ثورة 14 جانفي لم تكن إلا مراكمة لنضالات كل الفاعلين النقابيين والحقوقيين والسياسيين عبر خمسين سنة من تاريخ البلاد التونسية. وكان دور الشرائح المفقرة والمهمشة هاماً ومحدداً، حيث كانت المطالب أساساً اجتماعية، ليتم فيما بعد تكثيفها وتحويلها إلى شعارات ومطالب سياسية تتعلق أساساً بسقوط النظام والدكتاتورية وتفكيك بؤر الفساد واقالة المسؤولين عن تدمير الاقتصاد الوطني وإفقار الشعب.

وعلى الرغم مما روجته تقارير البنك الدولي من أن تونس تحتل المرتبة 55 من ضمن البلدان المستقبلية للاستثمار، ومن أن «تونس خلال السنوات العشرين الأخيرة قد حققت ومن خلال برنامج الإصلاح

الهيكلية، شوطاً هائلاً في دعم القدرة التنافسية للاقتصاد، وهو ما بينه تقرير صندوق النقد الدولي لسنة 2010»²⁷. فقد كذبت أسطورة النظام السابق في تسويق النموذج الناجح وسقطت الأفتنة على مظاهر الفوارق الطبقية والتفاوت الجهوي والفساد المالي والأمني²⁸.

ومع اندلاع الشرارة الأولى للثورة وتصاعد الحركة الاحتجاجية، سال حبر العديد من الأعلام لتؤكد على «مشروعية وعمق التساؤلات التي طرحتها الثورة التونسية على المؤسسات الدولية: كيف يمكن تجاهل الثغرات الكبيرة لهذا الاقتصاد الريعي العاجز عن توزيع ثمار نموه إلى حدود التهوي؟ لماذا لا نجد أي وصف للمشهد العام المخترق بظاهرة المحسوبية»²⁹.

كما أكدت الثورة التونسية زيف المؤشرات الاقتصادية التي اعتمدها المؤسسات الدولية كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي لتبرير ما مررته من برامج وتسويقها برغم فشلها. اذ بينت أن الناتج القومي الخام قد تنامى بنسبة 3.1% في سنة 2009 رغم وجود الأزمة الاقتصادية العالمية. و لم يكن هذا المؤشر سوى جزء من الإحصائيات المغلوطة وأهمها ما يتعلق بنسبة البطالة. حيث أقرت الحكومة التونسية بنسبة 14% أي ما يقارب 500 ألف عاطل عن العمل في سنة 2010، ولكن المعطيات تؤكد أنها تتجاوز هذا العدد، إذ نجد ما يقارب 150 ألفاً منهم من حملة الشهادات العليا وما يقارب 35% في بعض الجهات الداخلية.

لم تكتف الحركة الاحتجاجية الشعبية بهذا، بل واصلت مسارها من أجل تحقيق مطالبها وأساسها تفكيك الدكتاتورية. وقد شكل الحراك الاجتماعي الشعبي قوة احتجاجية اعتصام القصة³⁰ 1 و2 التي فرضت مساراً جديداً بفرض مطالب جديدة منها حل البرلمان وبقية السلطات التشريعية وإلغاء العمل بالدستور السابق وانتخاب مجلس تأسيسي يؤسس لحياة سياسية جديدة ولدستور جديد يقطع بشكل نهائي مع منظومة الاستبداد والفساد والدكتاتورية.

لقد كان للحركة النسائية والنسوية دور هام في التأسيس للحياة السياسية الجديدة وبلورة الدستور الجديد، لأن النساء كن حاضرات في المعارك الهامة والمحددة في مثل هذه الفترة التاريخية، لما

Ludovic lamant ;la tunisie revée de la banque mondiale et de la FMI 18 janv 2011 27
Beatrice hibou ;la tunisie: Economie politique et morale d'un mouvement social 2011 p 19 28

29 نفس المصدر

30 ساحة القصة أو ساحة الحكومة حيث توجد الوزارة الأولى وبعض الوزارات الأخرى، وهي ساحة تتميز برمزياتها وبثقلها السياسي. لقد كان اعتصام القصة 1 و2 من أهم الاعتصامات التي قادتها الجهات الداخلية حيث قدم المعتصمون من أغلب الجهات الداخلية المهمشة وخاصة من سيدي بوزيد والقصرين وتالة. وكان نتيجة الاعتصام 2 أو القصة 2 وهو الهام والمحدد من حيث عدد المعتصمين الذي بلغ مئات الآلاف وانتهى بسقوط حكومة الغنوشي وهي الحكومة الثانية بعد 14 جانفي 2011.

راكمه عبر سنوات عديدة من خبرة ونضالات هامة في مستوياتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وعملت على تطوير جملة من المكاسب وخصوصاً في مجلة الأحوال الشخصية. واعتبرت الحركة النسوية التونسية أن هذه المكاسب لا ترقى إلى ما تطمح اليه التونسيات، وبالتالي وجب تطويرها والعمل على اثرائها بما يتوافق وما ورد في النصوص الدولية القائمة على مبدأ المساواة بين الجنسين، وأهمها ما ورد بالاتفاقية الدولية الخاصة بإلغاء كل أشكال التمييز ضد المرأة. ومن هنا تم تأكيد دور المنظمات الحقوقية والنقابية في هذه الفترة الهامة من تاريخ البلاد.

VII. دور المنظمات غير الحكومية والنقابات وآفاق حقوق النساء الاقتصادية والاجتماعية في ظل المتغيرات السياسية الجديدة

«مثلت الحركة النسائية الاحتجاجية في السنوات الأخيرة بوادر حراك اجتماعي تونسي يسعى إلى مراكمة النضالات الاجتماعية، وإلى تأسيس حركة مقاومة اجتماعية واسعة. ولئن تعددت أشكال المقاومة الاجتماعية للنساء، فإن أهمها ما سجلناه في السنوات الأخيرة من انخراطهن في عديد المحطات النضالية كالمسيرة العالمية للنساء لمكافحة الفقر والعنف والحملة العالمية لمكافحة الفقر والمديونية ومؤتمر بيجين زائد 10»³¹. لقد كان لمجمل هذه المشاركات دور هام في مراكمة التجارب وتبادل الخبرات بين الحركات النسائية في العالم وفي بلدنا حيث إن مجمل هذه المحطات كان لها دور هام في خلق الحركية داخل الجمعيات النسائية والنسوية، وكذلك في بلورة المطالب المشتركة بين النساء لخلق قوى ضغط من شأنها أن تؤثر في الواقع الاجتماعي وفي القرار السياسي من أجل فرض المساواة وإلغاء التمييز بين الجنسين.

ونتساءل اليوم عما تحقق سابقاً من إصلاحات قانونية لمصلحة النساء وتأثيرها في النهوض بواقع النساء، وعن مدى عمقها وفعاليتها في تغيير العقلية الأبوية السائدة، وفي تحقيق المساواة بين الجنسين. خصوصاً مع بروز الحركات الدينية المتطرفة وتعالج العديد من الأصوات التي وجهت أسهمها مرة أخرى إلى الحلقة الأضعف في المجتمع وهي النساء. حيث عادت هذه الحركات لتشكك من جديد في مبدأ المساواة التامة والفعالية بين الجنسين. كما عادت الأفكار التي تحمل النساء مسؤولية الأزمة الاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية.

من هنا لا تزال المعارك متواصلة من أجل فرض مبدأ المساواة وإعماله في القوانين.

31 منجية هادفي: العولمة وأشكال المقاومة الاجتماعية للنساء، مداخلة قدمت في المنتدى الاجتماعي المتوسطي، برشلونة جوان

• المشاركات الدولية وتطور الحركة الاجتماعية للنساء في تونس

واصل تحالف المنظمات الحقوقية والنقابية³² العمل من أجل ضمان وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية منذ سنة 2000 في إطار التضامن مع المسيرة العالمية للنساء ضد الفقر والعنف. وقد شمل هذا التجمع النسائي الضخم، نساء من مختلف بقاع العالم جئن ليعبرن عن رفضهن للنظام الاجتماعي العالمي القائم على أساس التمييز المستمد من النظام الأبوي ونظام رأس المال اللذين يتأسسان على مبدأ التقسيم غير العادل نفسه للثروات وينموان جنباً إلى جنب.

كما واصلت الجمعيات التونسية المستقلة هذه الأشكال من التحالفات، وشاركن في الحملة العالمية لمكافحة الفقر في سنة 2006 بالتنسيق مع الشبكة العربية للمنظمات غير الحكومية للتنمية. وتهدف الحملة إلى توعية الرأي العام الوطني بأهمية تحقيق العدالة الاجتماعية والديمقراطية والمساواة، ومكافحة ظاهرة الفقر التي تمس بشكل خاص الفئات المهمشة والهشة في المجتمع كالنساء والشباب باعتبارهم ضحايا البطالة وغلق المؤسسات.

ومنذ 14 جانفي 2011 ومواصلةً للنضال من أجل تحقيق العدالة والمساواة، ظهرت تحالفات بين مختلف الفعاليات النسائية أهمها الجمعيات المستقلة النسوية والنسائية والجمعيات حديثة النشأة (تأسست بعد الثورة) وكذلك بقية المنظمات الحقوقية المستقلة والمؤمنة في مبادئها بمسألة المساواة التامة والفعلية بين الجنسين، ولجان المرأة العاملة في صلب الاتحاد العام التونسي للشغل. ولا تزال المعركة ضد الاستغلال والبطالة متواصلة، ومن أهم هذه المعارك تلك التي خاضتها عاملات التنظيف بقطاع المناولة، هذا الشكل الجديد للاستعباد الحديث لليد العاملة.

في هذا السياق وفي خضم المعركة من أجل الاعتراف بكافة حقوق الإنسان للنساء، وبمناسبة انتخابات المجلس الوطني التأسيسي، وتحت ضغط العضوات داخل الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة والإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي³³ وفعاليات المجتمع المدني، تم تبني مبدأ المناصفة مع التناوب للترشح في القوائم الانتخابية. هكذا حققت النساء مكسباً هاماً، لكنه يظل منقوصاً حيث إنه لا يشمل الا الترشح وليس الوصول إلى المجلس التأسيسي. وبعد الإعلان عن نتائج الانتخابات، تأكد مرة أخرى ضعف التواجد النسائي في المجلس، حيث تحصلت النساء المترشحات والبالغ عددهن 4000 من مجموع 11000 مترشح، على 50 مقعداً من جملة 217 مقعد في المجلس الوطني التأسيسي. وتأكد

32 شمل هذا التحالف: جمعية النساء التونسيات للبحث حول التنمية ولجنة المرأة العاملة للاتحاد العام التونسي للشغل وفرع تونس لمنظمة العفو الدولية وجمعية النساء الديمقراطيات.

33 محدثة بمقتضى المرسوم عدد 6 لسنة 2011 والمكلفة بإرساء نصوص تشريعية تتعلق بالتنظيم السياسي وبلورة الإصلاحات المندرجة في إطار تحقيق أهداف الثورة والانتقال الديمقراطي.

غياب النساء في مواقع القرار في المجال السياسي، إذ نجد 3 وزيرات من جملة 41 وزيراً في الحكومة (نجد فقط 3 أحزاب من جملة 108 أحزاب تأسست بعد الثورة تترأسها نساء).

كما أكدت الحركة النسائية والنسوية على أهمية مبدأ التنافس³⁴ في العلاقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية وتفعله والعمل به في إطار المؤسسات التشريعية والسلطة السياسية، ذلك أن وجود النساء في مراكز القرار سيفرض مسألة الاعتراف بهذه الحقوق ودسترتها وإيجاد الآليات الكفيلة بحماية هذه الحقوق ومراقبتها. ان العمل بمبدأ التنافس يجب أن يتعمم على بقية السلطات التشريعية وفي صلب الحكومة الانتقالية والمنظمات غير الحكومية والنقابات والأحزاب السياسية.

ونظراً للدور الهام الذي تلعبه النقابات في الضغط على السلطة السياسية، فإن معركة النساء النقابيات في مختلف الهياكل القاعدية والوسطى لم تنته. فهن يواصلن العمل من أجل فرض تمثيلهن في مراكز أخذ القرار والمواقع القيادية لهذه المنظمة التي لعبت دوراً هاماً في الثورة التونسية وخصوصاً من خلال الاتحادات الجهوية المتواجدة في الجهات الداخلية للبلاد.

ان غياب تمثيل النساء بشكل متساو مع الرجال في المراكز القيادية ومواقع القرار يرجع إلى ضعف المشاركة نفسها من جهة، وإلى أسباب ترجع أساساً إلى الموروث الثقافي الذكوري السائد والنظام الأبوي المتغلغل في مجتمعاتنا. هذا الموروث لا يمكن له أن يحيا إلا بإبقاء التمييز والتقسيم الجنسي للوظائف الاجتماعية. كذلك لعب الوضع الأمني وانعدام الديمقراطية والفساد المؤسسي ولطيلة سنوات دوراً هاماً من خلال المراقبة البوليسية اللصيقة والاعتداءات المتكررة المستهدفة للنشطاء والناشطات الحقوقيين والحقوقيات والسياسيين ومختلف المنظمات المستقلة عن الحزب الحاكم سابقاً (رابطة حقوق الإنسان وجمعية النساء الديمقراطيات وفرع تونس لمنظمة العفو الدولية ورابطة الكتاب الأحرار والنقابات واتحاد الطلبة.....) مما عرقل نشاطها وأثر في قيامها بالدور المعهود لها من تغيير الواقع الاجتماعي وتغيير العقلية والتوعية بأهمية الحقوق الإنسانية كضامن للمواطنة الفعلية وحافز للنساء حتى ينخرطن في هذه الأطر السياسية والحقوقية ويشاركن في الحياة العامة.

كما نجح الاتحاد العام التونسي للشغل خلال المفاوضات مع الحكومة الانتقالية الثالثة³⁵ وبعد تحركات هامة قامت بها عاملات النظافة بقطاع المناولة بالمؤسسات العمومية احتجاجاً على تدرج شروط العمل اللائق والضامن للكرامة، حيث إن هذه الشركات لا تحترم المعايير القانونية للعمل.

34 اعتمد مبدأ التنافس مع التناوب حسب الفصل 16 من المرسوم عدد 35 لسنة 2011 المؤرخ في 10 ماي 2011 حيث ينص على أن «تقدم الترشيحات على أساس التناوب بين الرجال والنساء ولا تقبل القائمات التي لا تحترم هذا المبدأ إلا في حدود ما يحتمه العدد الفردي للمقاعد المخصصة لبعض الدوائر».

35 تم إمضاء اتفاق في 22 أبريل 2011 بين وفد من الاتحاد العام التونسي للشغل ووفد من وزارة الشؤون الاجتماعية على إلغاء العمل بالمناولة في الوظيفة العمومية والقطاع العام.

ويتميز هذا القطاع بتدني الأجور (130 ديناراً) وهو أقل من الأجر الأدنى المتفق عليه، ويحرم العاملات من التمتع بجزاية التقاعد. كما يتميز قطاع العمل بالمناولة بغياب التغطية الاجتماعية والصحية والهشاشة وغياب الأطر النقابية. ان إلغاء العمل بالمناولة في القطاع العام خطوة هامة ومكسب حقيقي للعمال وللعاملات، حيث تم إبرام اتفاق مع أعضاء الحكومة الانتقالية³⁶ لتسوية وضعيات 140 ألف عامل وعاملة.

• مطالب النساء والتحديات المطروحة

إن تحالفات منظمات المجتمع المدني الفاعل والمستقل وخاصة منها النسائية (والنسوية) والنقابات، مصرّة على مواصلة معركة الديمقراطية والعدالة الاجتماعية والمساواة بين المواطنين. وهذا لن يتم سوى بالاعتراف بالحقوق الخاصة بالنساء. وتعددت المطالب خلال السنوات المنصرمة وكانت محور عمل هذه الجمعيات ونذكر منها:

القانون المتعلق بالرخصة العائلية للأب كما للأُم إلى حد بلوغ الطفل ثلاث سنوات. وعندما تقتضي الضرورة باعتبار تربية الأبناء من مسؤولية الأب والأم. إن قانون التشريعات التونسية كقانون الشغل لا يعترف بأن مسألة الإنجاب هي وظيفة اجتماعية أساساً بحسب ما نصت عليه الاتفاقية الدولية الخاصة بإلغاء كل مظاهر التمييز ضد النساء، وكما هو الشأن في بعض البلدان الأوروبية، كذلك العمل بنصف دوام مقابل ثلثي الأجر. فهذا القانون يمس بالمسار المهني وبالترقيات في السلم الوظيفي. كما يكرس الفكر السائد بأن مسؤولية تربية الأبناء حكر على النساء.

تطوير ومراجعة المادة الجزائية المتعلقة بمشكلة التحرش الجنسي في مواقع العمل والتعليم وذلك حسب ما ورد في الفصل 226 مكرر من المجلة الجزائية الذي يجرم التحرش الجنسي، باعتبار أن هذا القانون يعطي التحرش الجنسي مفهوماً ضيقاً وضبابياً. كما أنه يسلط على الشكايات إمكانية الملاحقة بتهمة الثلب التي تتهدد كل من ترفع شكوى أمام القضاء ضد متهم يبرئه القاضي³⁷. ويعتبر التحرش الجنسي اعتداء على القانون وعلى الحرمة الجسدية والمعنوية للعاملات، باعتباره عنفاً جنسياً يستهدفهن كنساء. فقد عملت النقابات والجمعيات على تجريم هذا السلوك التمييزي والمنقص لمواطنة النساء ولكرامتهن.

حق التعليم ومجانيته وإلزاميته في جميع المراحل حسب ما ورد في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعمل على تساوي الفرص في التوجيه المهني والجامعي، والخروج من دائرة الاختصاصات المكرسة للتقسيم التقليدي للأدوار بين الرجال والنساء.

36 حكومة السيد الباجي قايد السبسي أبريل 2011.

37 الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات، النساء والجمهورية 2008 تونس.

ضمان سكن جامعي للطالبات يتماشى مع المستوى الاقتصادي لمختلف الفئات المهمشة والمفقرّة، وضمان مجانيته خلال السنوات الثلاث الأولى من التعليم العالي. فعلى الدولة أن تلعب دورها الاجتماعي في هذا القطاع الحيوي والمهم في مسار التنمية.

إن جملة هذه المطالب أكدت عليها كل القوى السياسية الديمقراطية ومنظمات المجتمع المدني المستقلة. وقد عبرت هذه القوى عن تخوفها من عدم وضوح برامج حكومة الترويكا المتألّفة من حزب حركة النهضة الإسلامي وحزب المؤتمر من أجل الجمهورية وحزب التكتل الوسطي، وخصوصاً في ما يتعلق بالملف الاقتصادي والاجتماعي. إذ تبدو المواقف المعلنة من قبل أعضاء الحكومة متضاربة، إذ يدافع الوزير الأول ورئيس الحكومة عن الاقتصاد الحر، وهو يعبر بذلك عن رؤية الحزب الأغلب في هذه الحكومة المتمثل في حزب حركة النهضة الذي سيواصل تطبيق النظام الاقتصادي نفسه المبني على سياسة المديونية والخصوصية. ونجد من جهة أخرى تصريحات وزير المالية المؤكدة على أن خمس السكان فقط يتمتعون بـ 80% من خيارات البلاد. وهو مؤشر هام لفشل سياسة الخصوصية والمديونية. هذا ما يجعل الحركة الاجتماعية من نقابات ومنظمات وغيرها تؤكد ضرورة الكف عن خصخصة المؤسسات العمومية والعمل على تطويرها باعتبارها ضامناً رئيسياً لمواطن الشغل القارة. كما نجد في هذا الصدد أيضاً ما تم نشره من قراءات نقدية لمشروع الميزانية التكميلية لسنة 2012 في الصحف اليومية ومحور النقاشات في وسائل الاعلام المرئية والمسموعة. فبالنسبة للاتحاد العام التونسي للشغل يرى أنه كان على قانون المالية التكميلي لسنة 2012 أن يحقق هدفين:³⁸

— على المدى القصير، تقديم خطة واضحة لإنعاش الاقتصاد الوطني.

— على المدى المتوسط والبعيد، البدء بالإعلان على انطلاق إصلاحات هيكلية للاقتصاد الوطني تمهد الأرضية للملائمة لتحقيق أهداف الثورة المتمثلة في التشغيل والتنمية والحد من الفوارق الاجتماعية والجهوية ومحاربة الفقر.

كما نلاحظ من خلال مشروع الميزانية التكميلية أن هناك مواصلة للسياسات السابقة نفسها التي تعتمد على تحفيز الاستثمار والتشغيل بشكل عام دون استهداف للقطاعات ذات التشغيلية والقيمة المضافة العاليتين.³⁹

وتبقى مسألة إدماج النوع الاجتماعي في تخطيط وإعداد الموازنة العامة للدولة التي تحتل حيزاً في مطالب الحركة النسائية والنسوية وعاملاً هاماً في تقليص الفوارق بين الجنسين.

38 جريدة الشعب، العدد 1171، السبت 24 مارس 2012، ص 4.

39 نفس المصدر السابق.

كما أكدت الجمعيات النسائية والنسوية على ضرورة مواصلة ما تحقق من تقدم جزئي في ما يتعلق برفع التحفظات التي أبدتها تونس (حكومة السيد الباجي قائد السبسي) على اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة،⁴⁰ والتي تنص على المساواة التامة بين الجنسين في جميع المجالات، بما في ذلك المساواة في الإرث وإرساء الحقوق نفسها بين الأزواج في الملكية والتصرف وإدارة الأملاك. ذلك لأن انعدام المساواة في الإرث والتشريعات الذكورية التمييزية تفرز حتماً الهشاشة وإفقار النساء، وبالتالي الإقصاء الاجتماعي والعنف المسلط عليهن. كما يطالب تحالف الجمعيات النسائية والنسوية بمواصلة رفع التحفظات وسحب الإعلان العام الذي أدرجته الدولة التونسية بالفصل الأول من دستور 1959 الذي تم إيقاف العمل به. واستكمال كافة الإجراءات المتعلقة بملاءمة القانون الوطني ونصوص الاتفاقية.

لقد تعددت ردود الفعل في الأوساط الحقوقية والسياسية بين مؤيد ورافض باسم الخصوصية الثقافية وهوية الشعب، حيث جوبهت الحملة من أجل رفع التحفظات بأشكال تصد وتهجم من قبل التيارات الدينية المتطرفة وخصوصاً بعد الثورة.

كذلك تتواصل المطالبة بالمصادقة على اتفاقية منظمة العمل الدولية عدد 183 لسنة 2000 المتعلقة بحماية الأمومة وملاءمة تشريعاتنا الوطنية مع مضامينها، وتوحيد عطلة الأمومة بين القطاعين الخاص والعام. إذ صادقت الحكومة التونسية على ما تبقى من اتفاقيات منظمة العمل الدولية وأبقت على هذه الاتفاقية. وهو ما يؤكد أن حقوق النساء وخصوصاً منها الحق في العمل وحمايته مسألة هامة وتشغل حيزاً في التجاذبات السياسية الراهنة.

وقد ركزت المنظمات النسوية والنسائية عامة والنقابية والسياسية بعد الثورة على مسألة التمسك بقيم المساواة التامة والفعلية بين النساء والرجال والمواطنة والحرية والعدالة الاجتماعية والمعاملة الانسانية واحترام سلامة الحرمة الجسدية والمعنوية والجنسية. وهذا لن يتم إلا إذا تم تضمين حقوق الإنسان بشكل عام والحقوق الإنسانية للنساء بشكل خاص في الدستور الجديد، في ما يتعلق بدور الدولة التونسية في حماية حقوق الإنسان عامة بما في ذلك الحريات الفردية والعامة وحقوق الإنسان للنساء، وضمانة الدولة للمساواة التامة والفعلية بين النساء والرجال في الحقوق والواجبات في جميع المجالات العامة والخاصة داخل العائلة وخارجها. ولا يجوز التمييز بينهم بسبب العرق أو اللون أو الدين أو الجنس أو الانتماء الجهوي أو الرأي السياسي أو اللغة أو الثروة أو الحالة المدنية أو الإعاقة أو

40 تمت المصادقة على هذه الاتفاقية من قبل الدولة التونسية في 1985. وفي 2004 تأسست الحملة الوطنية لرفع التحفظات من قبل منظمات المجتمع المدني المستقلة. ثم في 2006 شهدنا مبادرة من الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان وبمشاركة الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب، إطلاق الحملة العربية «مساواة بلا تحفظ». إلى حدود 2008 صادقت الدولة التونسية على البروتوكول الاختياري للاتفاقية. وفي سنة 2011 تم الإعلان عن رفع التحفظات مع الإبقاء على الإعلان العام.

العاهة أياً كان مصدر هذا التمييز، سواء تعلق بسلطات عمومية أو هيئات أو منظمات أو جماعات أو أفراد.⁴¹

كما تضمن الدولة أيضاً المواطنة الكاملة والفعلية بين المواطنين والمواطنات في المجال السياسي، وخصوصاً في ما يتعلق بحق الترشح والتمثيل الديمقراطي وحق التصويت والمشاركة في الشأن العام السياسي والنقابي والجمعياتي، وأن تتبوأ مراكز اتخاذ القرار. كما تحمي الدولة أيضاً النساء من كافة أشكال العنف المسلط عليهن مهما كانت مبرراته أو مجالاته وأياً كان مصدره ومآتاه.⁴²

كما تم التشديد على أن يضمن الدستور الحقوق المتعلقة بالحريات الأساسية وضمان حرية المعتقد وحق ممارسة الشعائر الدينية وحق الاختلاف لكل المواطنين والمواطنات دون تمييز. كما يضمن الدستور الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية على أساس المساواة بين المواطنين والمواطنات.⁴³

واعتبرت مسألة تضمين الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الدستور الجديد مطلباً هاماً أكدت عليه مجمل مشاريع الدساتير الصادرة عن مختلف الأحزاب والجمعيات، وخصوصاً منها دستور الجمعيات النسائية والنسوية التونسية، والتي ركزت في مطالبها على أن تقر الدولة وتضمن لكل المواطنين والمواطنات الحق في التعليم العمومي الجيد والمجاني والاجباري، والحق في شغل لائق يحفظ الكرامة الانسانية، والحق في مسكن لائق يحفظ الكرامة والحق في التمتع بالعلاج المجاني والخدمات الصحية والضمان الاجتماعي، وحق التنقل داخل البلاد وخارجها من دون تمييز أو وصاية. أخيراً على الدستور أن يضمن الحق في التوزيع المتساوي والعاال للثروات والانتقال المتساوي للملكية بين النساء والرجال. كما تم التأكيد على الحقوق المتعلقة بالإبداع الثقافي بكل أشكاله.⁴⁴

كما تم التأكيد على ضرورة اتخاذ الدولة التونسية التدابير والآليات اللازمة لضمان هذه الحقوق بأن تعمل على تطبيق مبدأ التناسف بين الجنسين كآلية دستورية، وتشريك النساء في اتخاذ القرار، ووضع قانون إطاري لمناهضة العنف المسلط على النساء بكافة أشكاله المادي والمعنوي والجنسي في الفضاء العام والخاص وتجريمه واعتباره انتهاكاً لحقوق الانسان وتمييزاً. كما تم التأكيد أيضاً على ضرورة إيجاد محكمة دستورية مستقلة تراقب دستورية القوانين ومدى ملاءمتها للاتفاقيات الدولية لحقوق

41 الفصل الأول من دستور المواطنة والمساواة من خلال عيون النساء الذي انبثق عن عملية محاكاة حول المجلس التأسيسي الصوري الذي نظمته الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات، وذلك بحضور ممثلين وممثلات عن المجتمع المدني التونسي، فيفري 2012،

42 نفس المصدر السابق.

43 نفس المصدر السابق.

44 نفس المصدر السابق.

الانسان المصادق عليها من قبل الدولة التونسية، مع ضمان حق التقاضي وإحداث هيئة وطنية مستقلة تسهر على احترام حقوق الانسان.⁴⁵

لا تزال كذلك مسألة المصادقة على البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وإنفاذه، متواصلة من خلال الحملة الدولية التي يقوم بها الائتلاف الدولي للمنظمات غير الحكومية⁴⁶. إذ تعتبر الدولة التونسية إحدى الدول غير المصادقة على هذا البروتوكول الاختياري الذي يمنح للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الأهلية لتلقي الشكاوي من قبل المواطنين المرفوعة ضد الدول الأطراف ومنظورها، عندما تنتهك هذه الدول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي يكرسها العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية⁴⁷. وتهتم الجمعيات النسائية بهذه الحملة وخصوصاً منها تلك التي شاركت في الحملة من أجل المصادقة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ويرجع هذا الاهتمام بالبروتوكول الاختياري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لأنه يهدف إلى تفعيل مجمل هذه الحقوق.⁴⁸

لا تزال إذن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية مهددة في ظل التجاذبات السياسية الحالية، وفي غياب رؤية واضحة للمشروع المجتمعي للحكومة الحالية، وفي وجود قوى تهدد مقومات ومكاسب الدولة المدنية وتبقى حقوق النساء الأكثر عرضة لهذه التهديدات باعتبارها الشريحة الاجتماعية الأكثر هشاشة. إن الإبقاء على واقع التمييز والنظام الأبوي في ظل الأزمات الاقتصادية والاجتماعية، وضمن المحافظة على التوزيع التقليدي للأدوار، سيعمق هشاشة أوضاع النساء، لأن مصير المكتسبات يبقى رهين تكتل الجهود لمختلف مكونات المجتمع المدني والسياسي المعني ببناء مشروع مجتمعي قائم على العدالة الاجتماعية والديمقراطية والمساواة التامة والفعلية بين الجنسين.

يبين لنا هذا البحث أن عالم الحقوق الاقتصادية والاجتماعية مليء بالتهديدات والخروقات، وأن

45 نفس المصدر السابق.

46 يتكون الإئتلاف من مركز حقوق السكن وعمليات الإخلاء، منظمة العفو الدولية، مركز قانون المجتمعات المحلية، الشبكة الدولية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، شبكة الغذاء أولاً للمعلومات والتحركات، اللجنة الدولية للقضاء المحلفين، الفدرالية الدولية لروابط حقوق الانسان، مراقبة العمل بشأن حقوق المرأة آسيا والمحيط الهادي، مركز دعاوى الحقوق الاجتماعية وبرنامج الدول الأمريكية لحقوق الإنسان والديمقراطية والتنمية.

47 ملف أدوات التحرك /الكتيب الثالث للائتلاف الدولي للمنظمات غير الحكومية من أجل البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية سنة 2011.

48 ملف أدوات التحرك /الكتيب الرابع، أدوات لكسب تأييد بلدكم والدعوة الى التصديق على البروتوكول الاختياري وتنفيذه، الائتلاف الدولي للمنظمات غير الحكومية من أجل البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. سنة 1102.

التغيرات والتحولات الاقتصادية والاجتماعية التي شهدتها البلاد خلال عقود من الانفتاح على الاقتصاد العالمي تضرب في العمق جملة المبادئ والمكاسب التي حققتها النساء. وعلى الرغم من النضالات العمالية والنقابية والحقوقية، فإن الحقوق الإنسانية للنساء لم يعترف بها كجزء لا يتجزأ من الحقوق الإنسانية عامة.

إعلان

ميثاق مبادئ ومرتكزات من اجل المواطنة والمساواة

بين الجنسين في البلدان العربية

اعلان تلتزم به شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية صادر عن اجتماع اقليمي شاركت فيه منظمات حقوقية وتنموية من 9 دول عربية (مرفق لائحة المنظمات المشاركة)

شكلت الحركات الشعبية في عدد من البلدان العربية أساساً لتغيير عميق وجوهري يمثل منعطفاً تاريخياً في حياة المنطقة، وفي نظرة الافراد الى انفسهم كمواطنين وایمانهم بقدرتهم على امتلاك زمام المبادرة وتجسيد ارادتهم وحققهم في المشاركة على قدم المساواة مع الاخرين في إدارة الشأن العام، واستعادتهم الثقة بأنفسهم ومجتمعاتهم.

وقد شاركت النساء كما الرجال في هذا الحراك وقدمن التضحيات وتطلعن الى ان يتمخض عن ذلك ثورة حقيقية تؤسس لمجتمعات العدل والحرية والمساواة والكرامة الوطنية والانسانية بديلاً عن نظم الاستبداد والفساد والريعية والاستغلال والانتهاك المنظم لحقوق الانسان ولمسار نحو دولة المواطنة، دولة القانون الحامي للحقوق والحريات والضامن للمساواة والعدالة، الدولة المدنية الديمقراطية، دولة المؤسسات الكافلة لحق الاجتماع والتجمع والتنظيم والحريات الشخصية والاعلامية والاكاديمية والعامه، دولة العلم والمعرفة والتقدم، تتبنى نموذج تنموي جديد قائم على تحقيق التوازن بين النمو الاقتصادي وازدهار الاعمال والانتاج وبين الالتزام بتوفير العدالة والمساواة والكرامة دون تمييز على اساس العرق او الدين او الجنس او الاصل او اللغة او الميول السياسية او الفئة الاجتماعية او غير ذلك، دولة تعلي قيم العمل والانتاج والابداع وتعزز التنوع والتعددية الثقافية والسياسية والفكرية وتكفل الحق في الاختلاف،

ولإن النساء مواطنات يتمسكن بمتطلبات ومسؤوليات المواطنة حقوقاً وواجبات، ويتطلعن الى مواصلة دورهن والانعقاد من القيود التقليدية ومن معيقات انخراطهن الفعال في مختلف المجالات للبناء على ما تحقّق لهن من منجزات ومكتسبات وحمایتها من جهة، ولتذليل العقبات القائمة وأوجه التمييز والعنف التي ما زالت تعيق تقدمهن وتحرمهن من الاسهام المتكافئ في تنمية مجتمعاتهن ومن الاستفادة من عوائد التنمية بذرائع سلطوية لا تختلف في طبيعتها عن الاستبداد والقمع الذي اشعل فتيل الثورة من جهة اخرى،

ولاننا على فناعة تامة بأنه لا اصلاح ولا ديمقراطية ولا تنمية ولا تقدم بدون مشاركة النساء على اساس المساواة والمواطنة،

فإننا نعلن التزامنا ودعوتنا لجميع الاطراف للالتزام بالمبادئ والمرتكزات الواردة في هذا الميثاق باعتبارها المبادئ والمرتكزات التي لا غنى عنها لتحقيق اهداف شعوب المنطقة ومطالبهم المشروعة في الحرية والعدالة والمساواة والكرامة والتنمية العادلة الشاملة والمستدامة القادرة على الاستفادة من طاقات ومواهب وقدرات النساء ومنهن فرصاً متكافئة وفوائد وعائدات تنمية على اساس المساواة، وفي اعتماد منهج حقوق الانسان كأساس لاي جهود اصلاحية او تنمية والالتزام بكافة متطلبات الحاكمية الرشيدة في الحكم والادارة:

- 1- تكريس المواطنة اساس العلاقة بين الفرد والدولة، تتساوى في التمتع بها النساء والرجال دون تمييز.
- 2- العمل باتجاه الدولة المدنية القائمة على أساس عقد اجتماعي جديد أساسه المساواة واحترام حقوق الانسان وحظر التمييز والمعاقبة عليه.
- 3- تضمين الدساتير العربية احكاماً تكفل المساواة وعدم التمييز لاي سبب بما في ذلك بسبب الجنس او الدين او العرق او المعتقد والانتماء السياسي.
- 4- تحمل الدولة مسؤولية حماية وتحسين الحقوق والحريات العامة والفردية ومنع الاعتداء عليها لاي ذريعة كانت.
- 5- التزام مبدأ أولوية الحق وحمايته في مواجهة مختلف أشكال التعصب والعنصرية والعنف والتطرف والمغالاة ومصادرة الرأي الاخر.
- 6- كفالة الحق في الاعتقاد وممارسة الشعائر الدينية كحق أساسي من حقوق انسان وتحييد القيادات الدينية عن السياسة شرط اساسي لصيانة الاديان وتحسينها من ان تصبح مجالاً للتنافس السياسي وصراعات المصالح.
- 7- ضمان حماية المدافعات عن حقوق النساء وحقوق الانسان وناشطات المجتمع المدني والمنخرطات في الحياة العامة من أي مساس بحقوقهن او بسلامتهن او بسمتهن واخلقهن في مواجهة ما يتعرضن له على السلطات الحاكمة او المتطرفين او مدعي الوصاية على النساء.
- 8- احترام حقوق النساء كما نصت عليها المواثيق الدولية لحقوق الانسان وخاصة اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة والخطط والاعلانات المتوافق عليها دولياً، مثل خطة ومنهاج عمل بكين 1995 ونتائج مؤتمر فيينا لحقوق الانسان 1993 وعلان القضاء على العنف ضد المرأة 1993 ومسار اسطنبول الاورومتوسطي والاهداف الائمةية لللفية والقرار 1325 والمواثيق الاقليمية والعربية الملزمة.
- 9- الاعتراف بالدور الهام والاساسي للنساء في الانتاج والعمل وبقيمة مختلف انماط العمل والانتاج المنزلي والزراعي.
- 10- حظر كل اشكال الكراهية والتمييز والاعتداء والعنف القائم على اساس التنوع الاجتماعي في الاسرة

واماكن العمل (في المجالين العام والخاص).

- 11- ضمان متطلبات الامومة والنظر اليها باعتبارها مسؤولية اجتماعية لا امتيازات للامهات وتحمل المجتمع والدولة مسؤولية الكلفة المادية الناشئة عنها.
- 12- الاعتراف بحقوق النساء المتساوية في مختلف المجالات.
- 13- تجريم التعرض للنساء ومهاجمتهن بسبب افكارهن او مظهرهن او سلوكهن الشخصي او علاقاتهن وعلى اساس المساواة مع الرجل.
- 14- ضمان وصول النساء الى مختلف مواقع صنع القرار والى رئاسة وعضوية المجالس التمثيلية والمنتخبة بنسبة لا تقل عن 30% على طريق المناصفة التي تحقق العدالة والمساواة، واستخدام نظام الكوتا كإجراء مؤقت لتحقيق ذلك في اقرب وقت.
- 15- كفالة حقوق المرأة في الملكية والميراث والتصرف بأموالها وفي تحقيق الاستقلال الاقتصادي والتقاسم العادل للثروة مع الزوج بالنسبة للثروة المتحصلة لاي منهما بعد الزواج.
- 16- كفالة تمتع النساء واسرهن بكافة التأمينات الاجتماعية.
- 17- اقرار قانون مدني موحد للأسرة (الاحوال الشخصية) يحترم اساسيات العقائد الدينية ويحقق العدالة والمساواة على اساس المواطنة.
- 18- ضمان ولوج النساء في مختلف سلطات الدولة بما فيه القضاء وتأكيد استقلال ووحدة النظام القضائي وإلغاء المحاكم الخاصة والاستثنائية.
- 19- ضمان استفادة النساء من آليات العدالة الانتقالية.
- 20- تبني اولويات المرأة كأولويات وطنية تنموية وليس أولويات نسوية فقط.
- 21- تنقية جميع التشريعات الموضوعية والاجرائية من النصوص التمييزية ضد المرأة.
- 22- ادماج احتياجات كل من المرأة والرجل في الاستراتيجيات والموازنات والخطط والبرامج الوطنية على اساس المساواة وتصنيف المعلومات والبيانات والاحصاءات على اساس النوع الاجتماعي.
- 23- تبني سياسات ابتعاث وتشغيل وتدريب وتمثيل ملائمة وصديقة للأسرة والمرأة في ضوء مسؤولياتها الانجابية.

بيروت في 13 حزيران/يونيو 2012

لائحة المنظمات المشاركة

الجزائر: نساء جزائريات طبيبات، الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، جمعية البيئة (بومرداس).

البحرين: جمعية العمل الوطني- وعد.

مصر: الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية، الهيئة القبطية الإنجيلية للخدمات الاجتماعية (CEOSS)، مركز الخدمات النقابية والعمال، المبادرة المصرية لحقوق الانسان، الحملة الشعبية لاسقاط ديون مصر، المبادرة المصرية للحقوق الشخصية.

الاردن: اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، الاتحاد العام لنقابات العمال الأردنية.

المغرب: اتحاد العمل الديمقراطي، جمعية النساء الديمقراطيات من المغرب، الفضاء الجمعوي.

فلسطين: مركز الدراسات والبحوث (عزيز بلال)، مركز الميزان لحقوق الإنسان، معهد أريج للأبحاث التطبيقية - القدس، مركز دراسات المرأة.

موريتانيا: الشبكة الموريتانية للعمل الاجتماعي.

تونس: الاتحاد العام للشغل، الجمعية التونسية لنزاهة وديمقراطية الانتخابات، جمعية نساء تونس للبحث في مجالات التنمية، الرابطة التونسية للنساء الديمقراطيات، منتدى الجاحظ، جمعية البحوث حول الديمقراطية والتنمية، الرابطة التونسية لحقوق الإنسان.

لبنان: الحركة الثقافية-انطلياس، المنتدى الأورومتوسطي-لبنان، كرياديل، الاتحاد النسائي التقدمي، المركز اللبناني للتدريب النقابي، المنظمة القلستينية لحقوق الانسان، المجلس النسائي اللبناني، التجمع النسائي الديمقراطي اللبناني، المنظمة العربية لمكافحة الفساد، تجمع المؤسسات الاهلية في صيدا، نحو المواطنة.